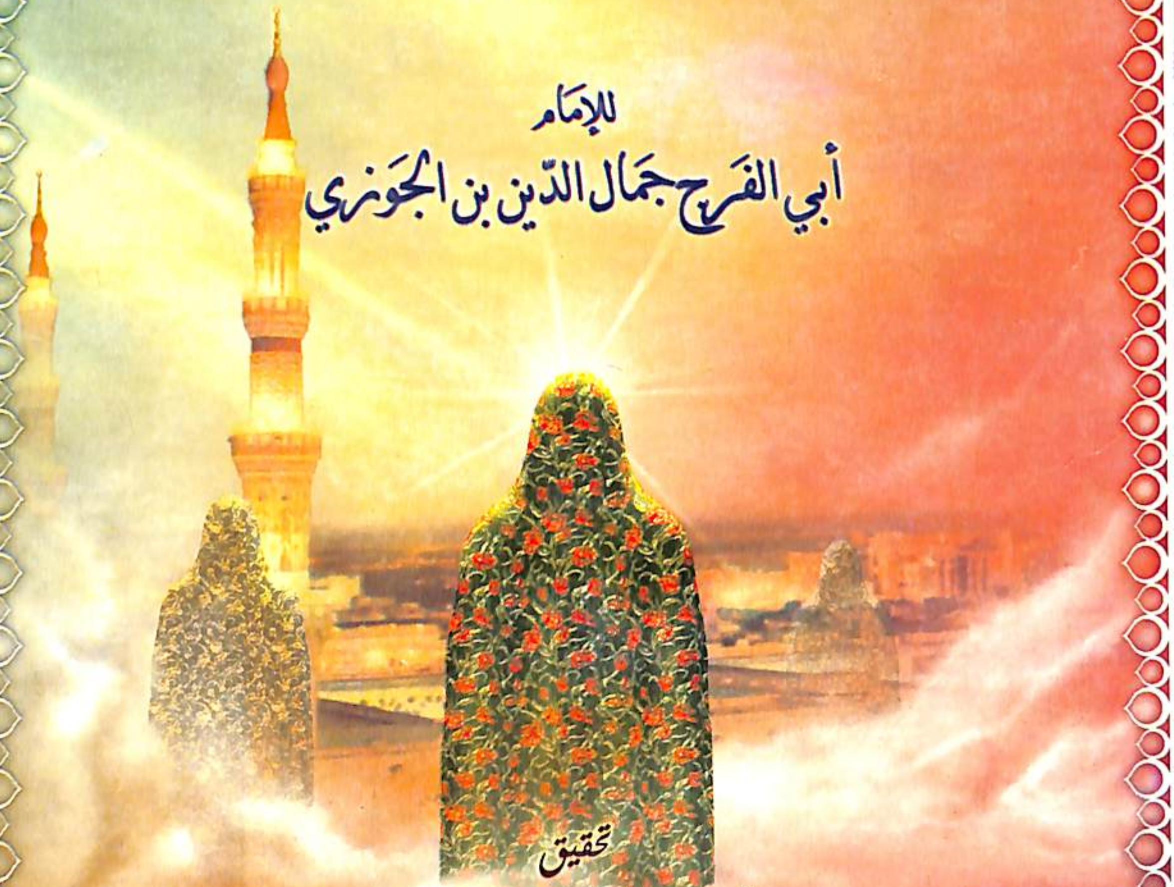
# كتاب أحكام النساء

للإمام

أبي الفرج جمال الدّين بن الجوزي



تحقيق

المهندس الشيخ زياد حمدان

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان

Dar El Fikr - Printers- Publishers- Distributors- Beirut- Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم



الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

Email: darelfkr@cyberia.net.lb
E-mail: darlfikr@cyberia.net.lb
Home Page: www.darelfikr.com.lb

دار الفكر

حارة حريك - شارع عبد النور - برقياً: فكسي - ص.ب: ١١/٧٠٦١
تلفون: ٥٥٩٩٠٠ - ٥٥٩٩٠١ - ٥٥٩٩٠٢ - ٥٥٩٩٠٣
فاكس: ٠٠٩٦١١٥٥٩٩٠٤

بيروت
لبنان

ISBN 995335085-X

# المقـدمة

الحمد لله الـذي نزَّل الفرقـان على عبـده ليكون للعـالمين نذيراً، والصـلاة والسلام على سيدنا محمد الذي أرسله الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وبعد . . .

فإن هذا الكتاب المسمى بأحـكام النسـاء للحافـظ المتقـن، والفقيه البـارع عبدالرحمن بن علي بن الجوزي الحنبلي فيه فوائد جليلة، ونصائح عظيمة نضعه بين أيدي القراء.

وقد أولاه مصنفه عناية تامة. فاختار الأحاديث والأقوال، ممـا يتعلـق بهـذا الشأن، وبوّب كتابه على أبواب شتى.

وننوه أن هذا الكتاب قد طبع في بيروت دار الكتب العلمية، وطبـع أيضـاً بتحقيق الأستاذ/ علي بن محمد يوسف المحمدي مدرس م ساعد بكلية الشريعـة - جامعة قطر - منشورات المكتبة العصرية بصيدا ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ والذي نال عليه رسالة التخصص (الماجستير) في الفقه المقارن.

ومما دفعني للعمل بهذا الكتاب رغم أن سبق طبعه كما مر ان الأستاذ علي بن محمد يوسف المحمدي قد بذل جهود في تحقيق الكتاب فجاء كبيراً، وان طبعة دار الكتب العلمية فيها اخطاء زيادة على السقط، وبعد المقارنة بـين الطبعتـين قمـت باثبات ما رأيته أصوب علماً بأن طبعة دار الكتب العلمية فيها زيادات وألفاظ لا توجد في طبعة الأستاذ علي، ثم قمت بتحقيقه تحقيقاً سهلاً غير مفصل على التالي:

١ - معارضـة النصـوص واثبـات الأصوب أو الأقرب.
٢ - تخريج الآيات القرآنية.
٣ - تخريج الأحاديث النبوية.
٤ - ترجمة للرجال.
٥ - تفسير بعض الكلمات الغريبة.
٦ - القيام بفهرسـة للكتـاب، آيات، أحاديث، رجال.

والغاية من ذلك اظهار الكتاب للقارىء مبسطاً سهلاً، والله ولي التوفيق.

# ترجمة المؤلف (١)

الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن عبيد الله ابن عبد الله بن حمادى بن أحمد بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن القاسم ابن النضر بن القاسم بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي الواعظ المفسر صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم ، وعرف جدهم بالجوزي بجوزة كانت في داره بواسط لم يكن بواسط جوزة سواها . ولد تقريباً سنة

---

(١) مأخوذة من تذكرة الحفاظ ٤ / ١٣٤٢ ، مع تصرف باسماء مؤلفاته . راجع ترجمته في :

١ ـ النجوم الزاهرة ٦ / ١٨٠ .

٢ ـ الذيل على الروضتين ص/٢١ ـ ٢٨ .

٣ ـ طبقات المفسرين ص /١٧

٤ ـ البداية والنهاية ١٣ / ٢٨ ـ ٣٠ .

٥ ـ مرآة الجنان ٣ / ٤٨٩ ـ ٤٩٢ .

٦ ـ المختصر ٢/١٠٦ .

٧ ـ شذرات الذهب ٤ / ٣٢٩ ـ ٣٣١ .

٨ ـ الكامل ١١ / ٦٧ .

٩ ـ العبر ٣ / ١١٨ .

عشر وخمس مائة أو قبلها ، وأول سماعه في سنة ست عشرة .

سمع أبا القاسم بن الحصين وعلي بن عبد الواحد الدينوري وأبا عبد الله الحسين بن محمد البارع وأبا السعادات أحمد بن أحمد المتوكلي وإسماعيل بن أبي صالح المؤذن والفقيه أبا الحسن بن الزغواني وهبة الله ابن الطبر وأبا غالب بن البناء وأبا بكر محمد بن الحسين المزرفي وأبا غالب محمد الحسن الماوردي وخطيب أصبهان أبا القاسم عبد الله بن محمد وابن السمرقندي وأبا الوقت السجزي وابن ناصر وعدة . جملتهم سبعة وثمانون نفساً .

وكتب بخطه ما لا يوصف كثرة ووعظ في حدود سنة عشرين وخمس مائة وإلى أن مات . حدث عنه ابنه الصاحب محيي الدين وسبطه الواعظ شمس الدين يوسف بن فرغلي والحافظ عبد الغني وابن الدبيثي وابن النجار وابن خليل والتقي اليلداني وابن عبد الدائم والنجيب عبد اللطيف وخلق سواهم ، وبالإجازة الشيخ شمس الدين بن أبي عمرو الفخر علي وأحمد ابن سلامة الحداد والقطب أحمد بن عبد السلام العصروني والخضر بن حمويه الجويني ولي من خمستهم إجازة [1] وهو آخر من حدث عن الدينوري والمتوكلي .

وما علمت أحداً من العلماء صنف ما صنف هذا الرجل ، مات أبوه وله ثلاث سنين فربته عمته ، وأقاربه تجار في النحاس وربما كتب اسمه في السماع عبد الرحمن بن علي الصفار لذلك .

ولما ترعرع حملته عمته إلى الحافظ ابن ناصر فاعتنى به وأسمعه الكثير ، حصل له من الحظوة في الوعظ ما لم يحصل لأحد قط وحضر مجالسه ملوك ووزراء بل وخلفاء من وراء الستر ويقال في بعض المجالس حضره مائة ألف فيما قيل ، والظاهر أنه كان يحضره نحو العشرة آلاف مع

---

(١) أي الذهبي

أنه قد قال غير مرة إن مجلسه حزر بمائة ألف . فلا ريب إن كان هذا قد وقع فإن أكثرهم لا يسمعون مقالته .

قال سبطه : سمعت جدي يقول على المنبر : كتبت بإصبعي ألفي مجلد وتاب على يدي مائة ألف وأسلم على يدي عشرون ألفاً . قال : وكان يختم في كل أسبوع ختمة ولا يخرج من بيته إلا إلى الجمعة أو المجلس . ثم سرد سبطه مصنفاته فذكر منها «درة الإكليل» في التاريخ أربع مجلدات و«فضائل العرب» مجلد «شذوذ العقود» مجلد «الأمثال» مجلد «المنفعة في المذاهب الأربعة» مجلدان «المختار من الأشعار» عشر مجلدات «التبصرة» في الوعظ ثلاثة مجلدات «رؤوس القوارير» مجلدان . إلى أن قال : ومجموع تصانيفه مائتان ونيف وخمسون كتاباً .

ومن بدائع كلامه : عقارب المنايا تلسع وخدران جسم الأمل يمنع الإحساس ، وماء الحياة في إناء العمر يرشح بالأنفاس . وقال لوليّ أمر : اذكر عند القدرة عدل الله فيك وعند العقوبة قدرة الله عليك ، وإياك أن تشفي غيظك بسقم دينك . وقال لصاحب له : أنت في أوسع العذر من التأخير عني لثقتي بك وفي أضيقه من شوقي إليك . وقال رجل ما نمت البارحة من شوقي إلى المجلس قال : لأنك تريد الفرجة وإنما ينبغي الليلة ألا تنام .

وسأله آخر: أيما أفضل أسبح أم أستغفر؟ فقال: الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون من البخور.

وذكر في حديث: أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين؛ فقال: إنما طالت أعمار الأوائل لطول البادية فلما شارف الركب بلد الإقامة قيل حثوا المطيّ.

ومن كلامه : من قنع طاب عيشه ، ومن طمع طال طيشه .

وقـال في وعـظه: يـا أميـر المؤمنين إن تكلمت خفت منـك وإن سكت، خفت عليك فأنا أقدِّم خوفي عليك على خوفي منك، أقـول قول النـاصح اتق الله، خيـر من قول القـائل أنتم أهـل بيت مغفور لكم. وقـال: يفتخر فـرعـون بملك مصر بنهر ما أجراه. وإليه المنتهى في النثر والنظم الوعظي.

وقد سقت كراساً من أخباره في تاريخ الإسلام وقد نالته محنة في أواخر عمـره وشـوا إلى الخليفة عنه بـأمر اختلف في حقيقتـه فجاءه من شتمـه وأهانه وختم على داره وشتت عيـالـه ثم أخـذ في سفينـة إلى واسط فحبس بهـا في بيت وبقي يغسـل ثوبـه ويطبخ ودام على ذلـك خمس سنين ومـا دخـل فيهـا حماماً.

وقـد قرأ بـواسط وهو ابن ثمـانين سـنة بـالعشر على ابن البـاقـلاني وتـلا معـه ولـده يـوسـف، نقل ذلـك ابن نقـطة عن القـاضي محمـد بن أحمد ابن الحسن.

قـال المـوفق عبـد اللطيف: كـان ابن الجـوزي لـطيف الصـورة حلو الشمـائل رخيم النغمـة موزون الحـركات والنغمـات لـذيـذ المفـاكهـة يحضـر مجلسـه مائـة ألف أو يزيـدون لا يضيع من زمـانه شيئـاً يكتب في اليوم أربعـة كـراريس، وله في كـل علم مشـاركـة، ولكنه كـان في التفسير من الأعيـان، وفي الحـديث من الحفاظ، وفي التاريخ من المتـوسعين، ولديـه فقـه كـاف، وأما السجع الوعظي فله فيه ملكة قوية.

ولـه في الـطب «كتـاب اللقط» مجلدان وكـان يـراعي حفظ صحتـه وتلطيف مزاجه وما يفيد عقله قوة وذهنه حدة، جُل غذائه الفـراريج والمـزاوير ويعتـاض عن الفاكهـة بالأشـربة والمعجـونات، ولبـاسه أفضـل لباس الأبيض الناعم الطيب وله ذهن وقاد وجواب حاضر ومجون ومـداعبات حلوة ولا ينفـك من جـاريـة حسنـاء. قـرأت بخط المـوقـاني أن ابن الجـوزي شـرب البـلاذر

فتقطت لحيته فكانت قصيرة جداً وكان يخضبها بالسواد إلى أن مات .

وكانت جنازته مشهودة شيّعه الخلائق يوم الجمعة ثالث عشر شهر رمضان إلى مقبرة باب حرب سنة سبع وتسعين وخمس مائة وقد قارب التسعين .

مؤلفاته :

١ ـ «المغني في التفسير» ، ٢ ـ «زاد المسير في علم التفسير» ط. ٣ ـ «تيسير البيان في تفسير القرآن» ٤ ـ «تذكرة الأريب في تفسير الغريب» ٥ ـ «غريب الغريب» ط ٦ ـ «نزهة العيون النواظر في الوجوه والنظائر» ط ٧ ـ «الوجوه النواضر في الوجوه والنظائر» ٨ ـ «الإشارة إلى القراءة المختارة» ٩ ـ «تذكرة المنتبه في عيون المشتبه» ١٠ ـ «فنون الأفنان في عيون علوم القرآن» ١١ ـ «ورد الأغصان في فنون الأفنان» ١٢ ـ «عمدة الراسخ في معرفة المنسوخ والناسخ» ١٣ ـ «المصفى بأكف أهل الرسوخ في علم الناسخ والمنسوخ» ط .

مصنفاته في أصول الدين :

١٤ ـ «منتقد المعتقد» ١٥ ـ «منهاج الوصول إلى علم الأصول» ١٦ ـ «بيان غفلة القائل بقدم أفعال العباد» ١٧ ـ «غوامض الإلهيات» ١٨ ـ «مسلك العقل» ١٩ ـ «منهاج أهل الإصابة» ٢٠ ـ «السر المصون» ٢١ ـ «دفع شبه التشبيه» ط ٢٢ ـ «الرد على المتعصب العنيد» .

مصنفاته في الحديث والزهديات :

٢٣ ـ «جامع المسانيد بألخص الأسانيد» ٢٤ ـ «الحدائق» ٢٤ ـ جزء ٢٥ ـ «نفي النقل» ٢٦ ـ «المجتبى» ٢٧ ـ «النزهة» ٢٨ ـ «عيون الحكايات»

٢٩ ـ «ملتقط الحكايات» ٣٠ ـ إرشاد المريدين في حكايات السلف الصالحين» ٣١ ـ «روضة الناقل» ٣٢ ـ «غرر الأثر» ٣٣ ـ «التحقيق في أحاديث التعليق» ٣٤ ـ «المديح» ٣٨ ـ «الموضوعات من الأحاديث المرفوعات» ط ٣٩ ـ «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» ط ٤٠ ـ «الكشف لمشكل الصحيحين» ٤١ ـ «الضعفاء والمتروكين» ط ٤٢ ـ «أعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه» ٤٣ ـ «أخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث» ط ٤٤ ـ «السهم المصيب» ٤٥ ـ «أخاير الذخائر» ٤٦ ـ «الفوائد عن الشيوخ» ٤٧ ـ «مناقب أصحاب الحديث» ٤٨ ـ «موت الخضر» ٤٩ ـ «مختصره» ٥٠ ـ «المشيخة» ٥١ ـ «المسلسلات» ٥٢ ـ «المحتسب في النسب» ٥٣ ـ «تحفة الطلاب» ٥٤ ـ «تنوير مدلهم الشرف» ٥٥ ـ «الألقاب» ٥٦ ـ «فضائل عمر بن الخطاب» ط ٥٧ ـ «فضائل عمر بن عبد العزيز» ط ـ ٥٨ ـ «فضائل سعيد بن المسيب» ٥٩ ـ «فضائل الحسن البصري» ٦٠ ـ «مناقب الفضيل بن عياض» ٦١ ـ «مناقب بشر الحافي» ٦٢ ـ «مناقب إبراهيم بن أدهم» ٦٣ ـ «مناقب سفيان الثوري» ٦٤ ـ «مناقب أحمد بن حنبل» ط ٦٥ ـ «مناقب معروف الكرخي» ط ٦٦ ـ «مناقب رابعة العدوية» ٦٧ ـ «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن» ٦٨ ـ «صفوة الصفوة» ط ٦٩ ـ «منهاج القاصدين» ٧٠ ـ «المختار من أخبار الأخيار» ٧١ ـ «القاطع لمحال اللجاج بمحال الحجاج» ٧٢ ـ «عجالة المنتظر لشرح حالِ الخضر» ٧٣ ـ «النساء وما يتعلق بآدابهن» ٧٤ ـ «علم الحديث المنقول في أن أبا بكر أمَّ الرسول» ٧٥ ـ «الجوهر» ٧٦ ـ «المغلق» .

**مصنفاته في التاريخ :**

٧٧ ـ «تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التواريخ والسير» ط ٧٨ ـ «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» ط ٧٩ ـ «شذور العقود في تاريخ

المعهود» ٨٠ ـ «طرائف الظرائف في تاريخ السوالف» ٨١ ـ «مناقب بغداد» ـ ط .

**مصنفاته في الفقه :**

٨٢ ـ «الإنصاف في مسائل الخلاف» ٨٣ ـ «جُنة النظر وجنة النظر» وهي التعليقة الوسطى ٨٤ ـ «معتصر المختصر في مسائل النظر» ٨٥ ـ «عمد الدلائل في مشتهر المسائل» وهي التعليقة الصغرى ٨٦ ـ «المذهب في المذهب» ٨٧ ـ «مسبوك الذهب» ٨٨ ـ «النبذة» ٨٩ ـ «العبادات الخمس» ٩٠ ـ «أسباب الهداية لأرباب البداية» ٩١ ـ «كشف الظلمة عن الضياء في رد دعوى» ٩٢ ـ «رد اللوم والضيم في صوم يوم الغيم» .

**مصنفاته في علوم الوعظ :**

٩٣ ـ «اليواقيت في الخطب» ٩٤ ـ «المنتخب في النوب» ٩٥ ـ «منتخب المنتخب» ٩٦ ـ «نسيم الرياض» ٩٧ ـ «اللؤلؤ» ٩٨ ـ «كنز المذكر» ٩٩ ـ «الأزج» ١٠٠ ـ «اللطائف» ١٠١ ـ «كنوز الرموز» ١٠٢ ـ «المقتبس» ١٠٣ ـ «موافق المرافق» ١٠٤ ـ «شاهد ومشهود» ١٠٥ ـ «واسطات العقود من شاهد ومشهود» ١٠٦ ـ «اللهب» ١٠٧ ـ «المدهش» ط ١٠٨ ـ «صبانجد» ١٠٩ ـ «محادثة العقل» ١١٠ ـ «لقط الجمان» ١١١ ـ «معاني المعاني» ١١٢ ـ «فتوح الفتوح» ١١٣ ـ «التعازي الملوكية» ١١٤ ـ «العقد المقيم» ١١٥ ـ «إيقاظ الوسنان من الرقدات بأحوال الحيوان والنبات» ١١٦ ـ «نكت المجالس البدرية» ١١٧ ـ «نزهة الأديب» ١١٨ ـ «منتهى المنتهى» ١١٩ ـ «تبصرة المبتدى» ١٢٠ ـ «الياقوتة» ١٢١ ـ «تحفة الوعاظ» .

**مصنفاته في فنون مختلفة :**

١٢٢ ـ «ذم الهوى» ط ١٢٣ ـ «صيد الخاطر» ط ١٢٤ ـ «أحكام بأحكام الاشعار» ١٢٥ ـ «القصاص والمذكرين» ١٢٦ ـ «تقويم اللسان» ط ١٢٧ ـ «الأذكياء» ط ١٢٨ ـ «الحمقى» ط ١٢٩ ـ «تلبيس إبليس» ط ١٣٠ ـ «لقط المنافع» في الطب ١٣١ ـ «الشيب والخضاب» ١٣٢ ـ «أعمار الأعيان» ١٣٣ ـ «الثبات عند الممات» ١٣٤ ـ «تنوير الغبش في فضل السود والحبش» ١٣٥ ـ «الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ» ١٣٦ ـ «أشراف الموالي» ١٣٧ ـ «أعلام الأحياء بأغلاط الأحياء» ١٣٨ ـ «تحريم المحل المكروه» ١٣٩ ـ «المصابح لدعوة الإمام المستضيء» ١٤٠ ـ «عطف العلماء على الأمراء والأمراء» ١٤٦ ـ «المقامات» ١٤٧ ـ «من رسائلي» ١٤٨ ـ «الطب الروحاني» ١٤٩ ـ «بيان الخطأ والصواب عن أحاديث الشهاب» ١٥٠ ـ «الباز الأشهب ال المنقض على خالف المذهب» ١٥١ ـ «الوفا بفضائل المصطفى ﷺ» ١٥٢ ـ «النور في فضائل الأيام والسهور» ١٥٣ ـ «تقريب الطريق الأبعد في فضائل مقبرة أحمد» ١٥٤ ـ «مناقب الإمام الشافعي» ١٥٥ ـ «العزلة» ١٥٦ ـ «الرياضة» ١٥٧ ـ «منهاج الإصابة في محبة الصحابة» ١٥٨ ـ «فنون الألباب».

١٥٩ ـ «الظرفاء والمتحابين» ١٦٠ ـ «مناقب أبي بكر» ١٦١ ـ «مناقب عليّ» مجلد ١٦٢ ـ «فضائل العرب» ١٦٣ ـ «درة الإكليل في التاريخ» ١٦٤ ـ «الأمثال» ١٦٥ ـ «المنفعة في المذاهب الأربعة» ١٦٦ ـ «المختار من الأشعار» ١٦٧ ـ «رؤوس القوارير» ١٦٨ ـ «المرتجل في الوعظ» ١٦٩ ـ «ذخيرة الواعظ» ١٧٠ ـ «الزجر المخوف» ١٧١ ـ «الأنس والمحبة» ١٧٢ ـ «المطرب الملهب» ١٧٣ ـ «الزند الوري في الوعظ الناصري»

١٧٤ ـ «الفاخر في أيام الإمام الناصر» ١٧٥ ـ «المجد الصلاحي» ١٧٦ ـ «لغة الفقه» ١٧٧ ـ «غريب الحديث» ط ١٧٨ ـ «ملح الأحاديث» ١٧٩ ـ «الفصول الوعظية على حروف المعجم» ١٨٠ ـ «سلوة الأحزان» ١٨١ ـ «المعشوق في الوعظ» ١٨٢ ـ «المجالس اليوسفية في الوعظ» ١٨٣ ـ «الوعظ المقبري» ١٨٤ ـ «قيام الليل» ١٨٥ ـ «المحادثة» ١٨٦ ـ «المناجاة» ١٨٧ ـ «زاهر الجواهر في الوعظ» ١٨٨ ـ «كنز المذكر» ١٨٩ ـ «النحاة الخواتيم» ١٩٠ ـ «المرتقى لمن اتقى» ١٩١ ـ «زين القصص» مجلد ١٩٢ ـ «نسيم الرياض».

# أقوال وآراء العلماء فيه

قال ابن رجب في ترجمته له هو: الحافظ، المفسر، الفقيه الواعظ الأديب، شيخ وقته، وإمام عصره[1].

وقال الذهبي: الإمام العلامة الحافظ، عالم العراق وواعظ الآفاق، وقال: ما علمت أحداً من العلماء صنّف ما صنّف هذا الرجل[2].

وقال ابن النجار[3]: من تأمل ما جمعه بان له حفظه وإتقانه ومقداره في العلم، وكان رحمه الله - مع هذه الفضائل والعلوم الواسعة ذا أوراد وتألّه، وله نصيب من الأذواق الصحيحة، وحظ من شرب حلاوة المناجاة، وقد أشار هو إلى ذلك، ولا ريب أن كلامه في الوعظ والمعارف ليس بكلام ناقل أجنبي مجرد عن الذوق، بل كلام مشارك فيه[4].

وكان شيخه ابن ناصر يثني عليه كثيراً، ولما صنف أبو الفرج كتابه المسمى بـ «التلقيح» وله إذ ذاك نحو الثلاثين من عمره، عرضه على ابن ناصر، فكتب عليه: قرأ عليّ هذا الكتاب جامعه الشيخ العالم الزاهد أبو الفرج، فوجدته وقد أجاد تصنيفه، وأحسن تأليفه، وجمعه، ولم يسبق إلى مثل هذا الجمع، فقد طالع كتباً كثيرة وأخذ أحسن ما فيها من الياقوت واللؤلؤ، فنظمه عقدا زان به التصانيف،

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٩٩.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/ ١٣٤٢، ١٣٤٤.

(٣) محمد بن محمود الحسن أبو عبدالله محب الدين ابن النجار (ت ٦٤٣ هـ) انظر الاعلام ٧/ ٣٠٧.

(٤) نقلاً عن الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٤١٣.

التي تجمعت من التواريخ، ومعرفة الصحابة وأسمائهم وكناهم وأعمارهم، وأبان عن فهم وعلم غزير مع اختصار يحض على الحفظ والعمل بالعلم، فنفعه الله بعمله، ونفع به وبلّغه غاية العمر، لينفع المسلمين، وينصر السنة وأهلها، ويدحض البدع وحزبها[1].

وقال سبطه أبو المظفر: أقل ما كان يحضر مجلسه عشرة آلاف، وربما حضر عنده مائة ألف، وأوقع الله له في القلوب القبول والهيبة، وكان زاهداً في الدنيا متقللاً منها[2].

ومما أثنى عليه الموفق عبد اللطيف قوله: كان لا يضيع من زمانه شيئاً، يكتب في اليوم أربعة كراريس، ويرتفع له كل سنة من كتابته ما بين خمسين مجلداً الى ستين.

وقال الحافظ ابن الدبيني: شيخنا الإمام جمال الدين ابن الجوزي صاحب التصانيف في فنون العلم: من التفاسير، والفقه، والحديث والوعظ، والرقائق، والتواريخ، وغير ذلك، وإليه انتهت معرفة الحديث وعلومه، والوقوف على صحيحه من سقيمه، وله فيه المصنفات من المسانيد والأبواب والرجال، ومعرفة ما يحتج به في أبواب الأحكام والفقه، وما لا يحتج به من الأحاديث الواهية الموضوعة والانقطاع والاتصال، وله في الوعظ العبارة الرائقة، والاشارات الفائقة، والمعاني الدقيقة، والاستعارة الرشيقة ـ الى أن قال: وبورك له في عمره فروى الكثير، وسمع الناس منه أكثر من أربعين سنة، وحدث بمصنفاته مراراً[3].

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٤١٥.

(٢) ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٤١٠.

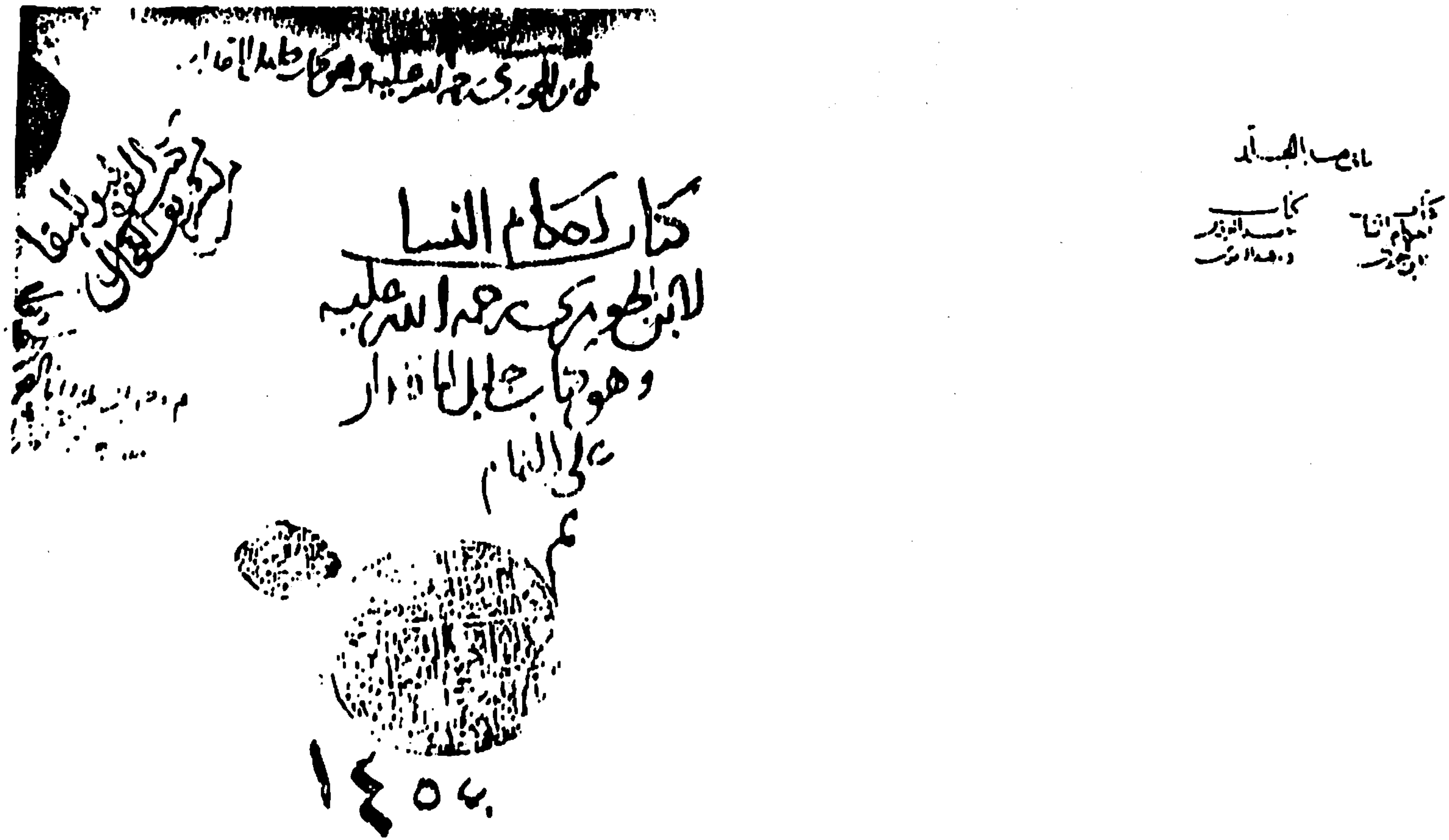
(٣) الذيل على طبقات الحنابلة ١/ ٤١١ ـ ٤١٢.

# نسبة الكتاب الى المؤلف .

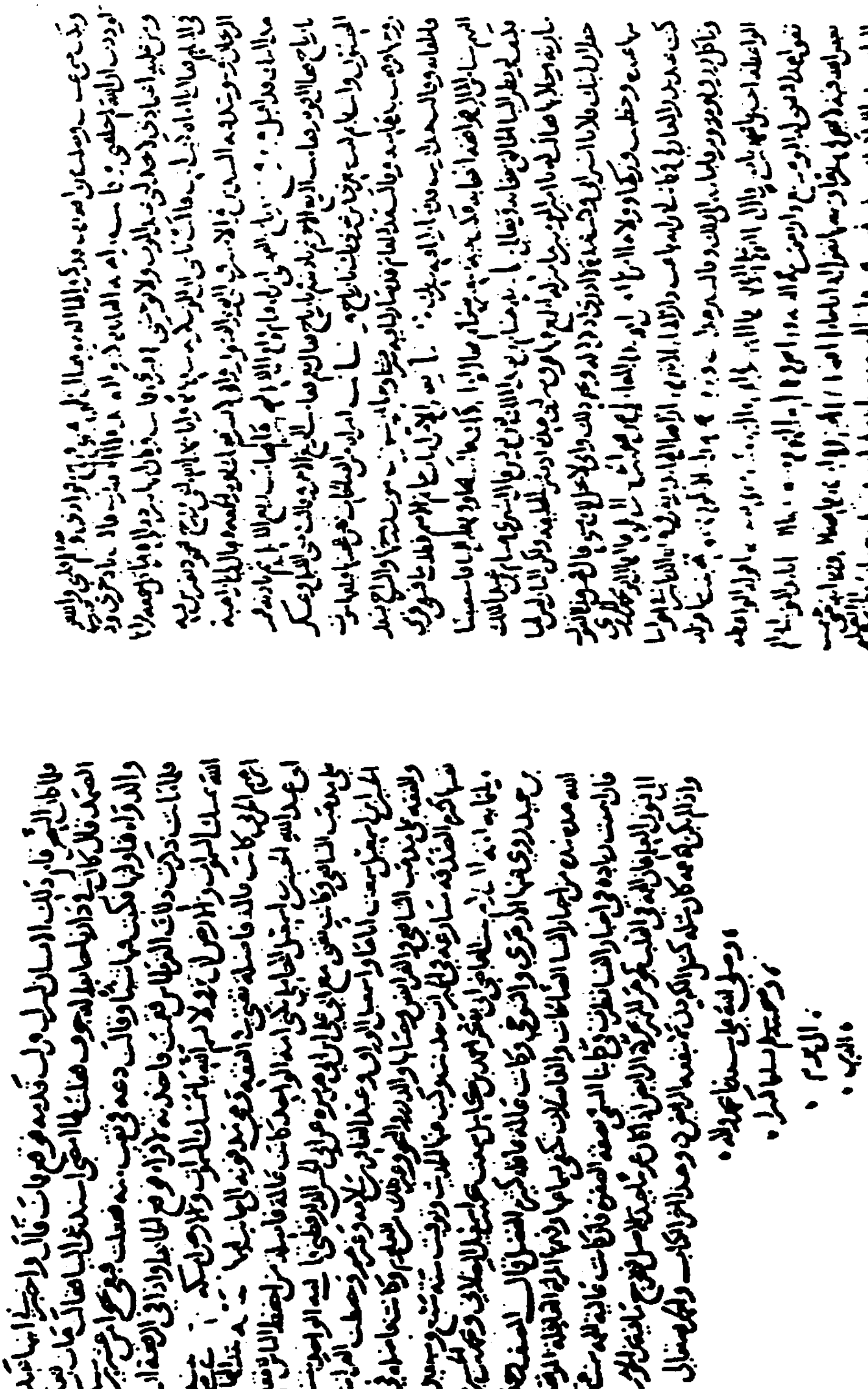
اعتمدنا في نسبة هذا الكتاب للمؤلف على عدد من المراجع منها كشف الظنون ١/ ٢١ ، والاعلام للزركلي ٢/ ٣٧، والاتصاف للمرداوي ١/ ٣٨٦، وهدية العارفين ص/ ٥٢٠، ٥٢٣، ومطالب اولى النهي ٥/ ١٠ ـ ١٥ باسم «كتاب النساء» .

ويزيد هذا تأكيداً ما ذكره المؤلف في كتابه «نقد العلم والعلماء أو تلبيس إبليس» ص/ ٤٠٢ ما نصه :

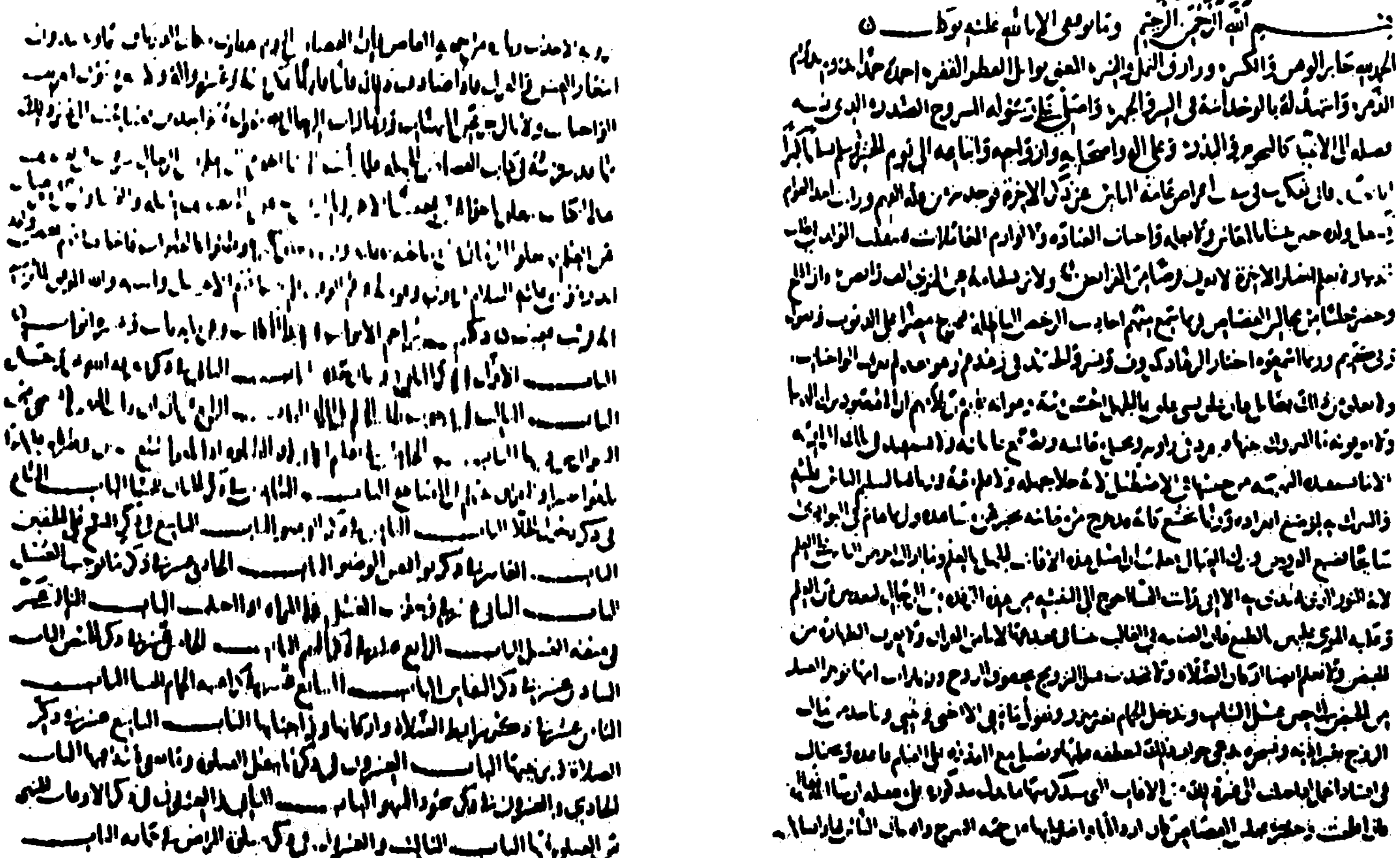
وقد أفردت كتاباً للنساء ذكرت فيه ما يتعلق بهن من جميع العبادات وغيرها. . . ثم عدّد أموراً جاء معظمها أبواباً للكتاب الذي بين أيدينا منها على سبيل المثال : دخول الحمام، وعورة المرأة من المرأة، وتحريم إسقاط الحبل، ومقدار الدية الواجبة في ذلك، وتحريم هجران فراش الزوج، وتحريم ثقب الأذن. .


كتاب أحكام النسا
لابن الجوزي رحمة الله عليه
وهو كتاب جليل المقدار
على التمام
١٤٥٧

صورة الغلاف من الكتاب المخطوط



صورة الورقة الأخيرة من المخطوط


بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت

صورة الورقة الأولى من المخطوط

الحمام والصواب أن نقول [illegible] منها [illegible]
ذلك مخاطرة والثاني أنه يشتمل على [illegible] العورات ولا يؤمن الاطلاع عليها [illegible] الناظرة
ورؤية العورات وكانت لهن حاجة جاز من غير كراهة وإن لم يكن لهن حاجة كره لهن [illegible]
وإذا احتاجت المرأة إلى دخوله وأمنت [illegible] فينبغي أن تدخل [illegible] أن ترى [illegible]
امرأة وأن لا ترى امرأة عورتها وعورة المرأة في حق المرأة كعورة الرجل في حق الرجل من السرة
إلى الركبة وعموم النساء [illegible] من كشف العورة أو بعضها والأم [illegible]
أو البنت [illegible] فليعلم المرأة أنها إذا [illegible]
ولا ينبغي أن ننظر إلى عورتها وقد ذكرنا [illegible] مع المرأة ولهذا النبي يقول لا يجوز [illegible]
أن [illegible] إذا كان له دون [illegible] لأن ذلك الزمان لا [illegible] العورة [illegible]
أن ترى [illegible] وقال ابن عقيل [illegible] الشهوة بالنظر إليه في العادة [illegible]
بحكم العورات [illegible] خلق [illegible] لأن [illegible]
أو [illegible] شهوة الرجال [illegible]
الميل بالزنا [illegible] قال ابن عقيل وقد وجدت [illegible]
قال وإذا كان الحيوان البهيم [illegible] المرأة
أو [illegible]
[illegible]
[illegible] الرواية عن أحمد فيما يجوز أن تراه [illegible]
الأجنبي [illegible] عمر بن الخطاب [illegible]
[illegible] الحمامات [illegible] اليهود والنصارى
[illegible] فإنه لا يحل [illegible] الآخر [illegible]
[illegible] رحمه الله [illegible] رضي الله عنه [illegible] الفرج [illegible]

[illegible]
[illegible] أحمد بن حنبل
رحمه الله [illegible]
[illegible]
[illegible] الإنسان [illegible]
[illegible]
[illegible] في الوضوء [illegible]
الصلاة [illegible]
[illegible] الإحرام وقراءة الفاتحة [illegible] الركوع والطمأنينة فيه [illegible]
[illegible] الأخير [illegible] في الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم والسلام [illegible] الإحرام [illegible]
[illegible] الركوع [illegible]
والتشهد الأول [illegible] من الصلاة [illegible]
الاستفتاح [illegible] وقراءة بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] وقراءة السورة [illegible]
[illegible] التسبيحة الواجبة في الركوع والسجود
[illegible] الاستراحة [illegible]
[illegible]
[illegible] التشهد الأخير [illegible]
[illegible]
[illegible] الركوع والرفع منه [illegible]
[illegible] النظر إلى موضع السجود [illegible]

# بسم الله الرحمن الرحيم

## (مقدمة المؤلف)

الحمد لله جابر الوهن والكسر، ورازق النمل والنسر، المغني بوابل[1] القطر القفر. أحمده، حمداً يدوم بدوام الدهر، وأشهد له بالوحدانية في السر والجهر، وأصلي على رسوله المشروح الصدر، الذي نسبة فضله إلى الأنبياء كالنجوم والبدر، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه إلى يوم الحشر، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فإني تفكرت في سبب إعراض الناس عن ذكر الآخرة فوجدته من قلة الفهم، ورأيت أحد العوام يشغل ولده حين ينشأ بالمعاش، ولا يعلمه واجبات العبادة ولوازم المعاملات، فيتقلب الولد في طلب الدنيا، ولا يعلم أخبار الآخرة. ولا يعرف فرضاً من الفرائض، ولا يرد لجامه عن الهوى ألف رائض، فإن أفلح وحضر مجلساً من مجالس القصاص، فربما سمع منهم أحاديث الرخص الباطلة، فخرج مصراً على الذنوب، ويقول: ربي كريم.

وربما أسمعوه أخبار الزهاد؛ كمعروف[2]، وبشر[3]، والجنيد[4]، في

---

(١) الوابل: المطر الشديد الضخم القطر. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٥٦٧.

(٢) هو: معروف بن فيروز الكرخي، ولد في بغداد وتوفي فيها سنة ٢٠٠ هـ.

(٣) هو: بشر بن الحارث بن علي المروزي، أبو نصر، المعروف بالحافي، من كبار الصالحين والزهاد ولد سنة ١٥٠ هـ ونزل بغداد وتوفي فيها سنة (٢٢٧ هـ) حلية الأولياء ٨/ ٣٣٦، وصفة الصفوة ٢/١٨٣، تهذيب التهذيب ١/ ٤٤٤.

(٤) هو: الجنيد بن محمد البغدادي الخراز، أبو القاسم، أمام الزهاد، وشيخ المتصوفة صفة الصفوة ٢/ ٣٢٥.

زهدهم، وهو بعد لم يعرف الواجبات ولا تعلق من ذلك بطائل، فإن علق بشيء علق بما الجهل أحسن منه، وهو أنه يفهم من كلامهم أن المقصود ترك الدنيا، ولا يُعرِّفونَهُ ما المتروك فيها، فينفرد في زاوية، ويخلي معاشه، ويضيع عائلته، ولا يستفيد في تلك الزاوية إلا ما تستفيده البهيمة من حبسها في الاصطبل، لأنه خلا بجهله ولا علم معه.

وربما تهيأ لتسليم الناس عليه والتبرك به لموضع انفراده، وربما تشجع كأنه خرج من معاينة بخبر عن مشاهدة، وربما هام في البوادي سائحاً، فيضيع الفروض ويترك العيال، فعلمت أن أصل هذه الآفات الجهل بالعلم.

وما أزال أحرِّض الناس على العلم، لأنه النور الذي يهتدى به، إلا أني رأيت النساء أحوج إلى التنبيه من هذه الرفدة[1] من الرجال، لبعدهن عن العلم وغلبة الهوى عليهن بالطبع، فإن الصبية في الغالب تنشأ في مخدعها لا تلقن القرآن ولا تعرف الطهارة من الحيض، ولا تعلم أيضاً أركان الصلاة، ولا تحدث قبل التزويج بحقوق الزوج... وربما رأت أمها تؤخر الغسل من الحيض إلى حين غسل الثياب، وتدخل الحمام بغير مئزر، وتقول ما معي إلا أختي وابنتي، وتأخذ من مال الزوج بغير إذنه، وتسحره، تدعي جواز ذلك لتعطفه عليها، وتصلي مع القدرة على القيام قاعدة، وتحتال في إفساد الحمل إذا حبلت، إلى غير ذلك من الآفات التي سنذكر منها ما يدل مذكوره على مغفله، إن شاء الله تعالى.

فإن أفلحت وحضرت مجلس القصاص، كان أردأ لها وأضر عليها من جهة التبرج، وافتتان الناس بها، وافتتانها برؤية الأحداث، وتارة من جهة القصاص فإن القصاص اليوم يعطون مكان الدرياق[2] سماً، وينشدون أشعار العشق والغزل، فإذا صادفت ذلك قلباً فارغاً تمكن منه وعسر زواله.

ولا يتعرضون لتعريف الواجبات، ولا بالزجر عن المنهيات، وربما

---

(١) الرفدة: العصبة من الناس، ٣/١٨٢ لسان العرب.

(٢) قال في النهاية ١/١٨١: الترياق: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين وهو معرب، =

رأت الرجال يصيحون متواجدين، فصاحت إلى غير ذلك مما قد نشرحه في كتاب القصاص الجهلة.

فلما رأيت النساء أحوج إلى العلم من الرجال، شرعت في تصنيف هذا الكتاب؛ الذي يتعلق بأحوالهن، محتسباً الأجر، ولم أر مَن سبقني إلى تصنيف مثله.

والنساء وإن كن معرضات عن العلم، فما يخلو الزمان من صالحة تطلبه. ورب خلق كثير خوطبوا بالصواب فأجاب منهم شخص، ولقد أنذر موسى عليه السلام فرعون وقومه وهم ألوف فلم يجب منهم إلا حرسل وآسية. والله الموفق لما يرضيه إنه قريب مجيب.

---

وكرهه ابن عمر من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي والخمر وهي نجسة، فإذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به، وقيل: الأولى إجتنابه كله.

# البــاب الأول
## في ذكر البلوغ وبيان حدّه

يثبت في حق الغلام بأحد ثلاثة أشياء: الاحتلام أو كمال خمس[1] عشرة سنة أو نبات الشعر الخشن حول القبل.

وثبت في حق المرأة بأحد خمسة أشياء: الثلاثة التي ذكرناها والحيض والحبل. فمتى وجد أحد الأشياء في حق المرأة فلتعلم أن قلم التكليف حينئذ قد جرى، وأن العقاب على ترك الواجبات قد توجه. فلهذه الفائدة بيَّنا حد البلوغ.

* * *

(١) في الأصل ـ خمسة عشر ـ وهو تصحيف، والأفصح، ما أثبتناه.

# الباب الثاني
## في ذكر معرفة الله عز وجل بالدليل والنظر

معرفة الله عز وجل أول واجب. فإذا ثبت وجوبها وجب على المكلف النظر والاستدلال المؤديان إلى المعرفة، وهو أن يتصفح بعقله صنع الله عز وجل، فيعلم حينئذ أنه لا بد للمبنى من بنّاء، ولو أن انساناً مرًّ في برية ثم عاد فرأى قصراً مبنياً علم أنه لا بد من بان بنى ذلك القصر.

فرؤية هذا المهاد الموضوع، وهذا السقف المرفوع، والمياه الجارية، والنبات المعد للأغذية والمصالح، والمعادن في الأرض لموضع الاحتياج إلى كل شيء منها.

ثم النظر في البدن ووضعه على قانون الحكمة ونمائه بفنون الأغذية، ثم وضع الأسنان لتقطع الطعام، والأضراس لتطحنه، وبله بالريق؛ ليمكن البلع، واللسان لتقليب الممضوغ، وتسليط الحوادب[1] للبلع، وإقامة الكبد لتطبخ المطعوم، وتفرق ما يتخلص منه من الدماء على كل عضو بحسب حاجته ودفع ما هو كالتفل، وإعداد شيء من خالص ذلك منياً يكون منه ما تخلق هذا الشخص الذي لا شيء مثله.

كل ذلك دليل على حكمة الواضع، وقدرة الصانع، وهذا الخالق سبحانه لا مثيل له في ذاته ولا يشبهه شيء من مخلوقاته.

* * *

(١) حدور في صبب. لسان العرب ١/ ٣٠١.

# الباب الثالث
## في وجوب طلب العلم على المرأة

المرأة شخص مكلف كالرجل، فيجب عليها طلب علم الواجبات عليها لتكون من أدائها على يقين.

فإن كان لها أب أو أخ أو زوج أو محرم يعلمها الفرائض؛ ويعرفها كيف تؤدي الواجبات، كفاها ذلك، وإن لم تكن سألت وتعلمت فإن قدرت على امرأة تعلمت ذلك تعرفت منها، وإلا تعلمت من الأشياخ وذوي الأسنان من غير خلوة بها، وتقتصد على قدر اللازم. ومتى حدثت لها حادثة في دينها سألت ولم تستحي، فإن الله لا يستحي من الحق.

* * *

---

(١) في الأصل: فان لم يكن.

# الباب الرابع
## في بيان أن ذات الدين لا تستحي من السؤال عن دينها

عن عائشة[1] رضي الله عنها أن أسماء[2] رضي الله عنها سألت النبي ﷺ عن غسل الحيض؟ فقال: تأخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر. فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليه الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة[3] فتطهر بها، فقالت أسماء رضي الله عنها وكيف يتطهر بها؟ فقال سبحان الله تطهري بها، فقالت عائشة رضي الله عنها كأنها تخفي ذلك. تتبعين بها أثر الدم.

وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال: تأخذين ماءك فتطهرين فتحسنين الطهور وأبلغي الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه، حتى يبلغ شؤون رأسها، ثم تفيض عليها الماء[4]

فقالت عائشة رضي الله عنها: نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين .

---

(١) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، وافقه نساء المسلمين وأعلمهن وأكثرهن رواية للحديث، تزوجها النبي ﷺ بمكة قبل الهجرة بسنتين، وبنى بها بالمدينة في السنة الثانية للهجرة، توفيت بالمدينة سنة ٥٨ هـ. صفة الصفوة لابن الجوزي ٢/ ١٥، وأعلام النساء ٣/ ٩، ١٣١ والاعلام للزركلي ٤/ ٥.

(٢) اختلف في إسمها والراجح أنها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، خطيبة النساء، بايعت النبي ﷺ، وشهدت اليرموك، وقتلت تسعة من الروم بعمود خيمتها تهذيب التهذيب ١٢/ ٣٩٩ وأعلام النساء لكحالة ١/ ٦٦.

(٣) فرصة: الفرصة بكسر الفاء: قطعة من صوف أو قطن، أو خرقة، والممسكة: المطيبة بالمسك. يتتبع بها أثر الدم فيتحصل منه الطيب والتنشيف، أنظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/ ٤٣١.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الحيض: باب دلك المرأة لنفسها إذا تطهرت من الحيض حديث مع إختلاف في بعض الألفاظ، كتاب الحيض. باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم وابن ماجة ١/ ٢١٠ ورواه أحمد في مسنده ٦/ ١٤٨.

# البـاب الخامـس
## في تعليم الأولاد الصلاة إذا بلغوا سبع سنين وضربهم عليها إذا بلغوا عشراً والتفريق بينهم في المضاجع

عن عمرو بن شعيب(١) عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة في سبع سنين، واضربوهم عليها في عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»(٢).

وعن أبي هريرة(٣) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبع سنين، واضربوهم إذا بلغوا عشراً، وفرقوا بينهم في المضاجع»(٤).

وعن عبد الله بن ربيع بن سبرة الجهني(٤) عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغ الغلام سبع سنين أمر بالصلاة، فإذا بلغ عشراً ضُرِبَ عليها».

وعن الحاطبي(٥) وهو عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب قال سمعت ابن عمر يقول لرجل: أدب ابنك، فإنك مسؤول عن ولدك ما علمته، وهو مسؤول عن برِّك وطاعته لك.

وقال(٦) ﷺ في قوله تعالى: ﴿قُوٓا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾(٧) علموهم وأدبوهم.

---

(١) عمرو بن شعيب بن محمد السهمي القرشي أبو إبراهيم، من بني عمرو بن العاص تابعي. كان يسكن مكة ويتردد على الطائف وتوفي فيها، سنة ١١٨ هـ تهذيب التهذيب ٨/٤٨ وميزان الاعتدال ٢/ ٢٨٩.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة.

(٣) هو: الصحابي المشهور واختلف في اسمه واسم أبيه إختلافاً كثيراً والراجح أنه عبد الرحمن بن صخر الدوسي، كان أحفظ أهل عصره أسلم عام ٧ هـ وولي إمارة البحرين في عهد عمر ثم عزله وتوفي بالمدينة سنة ٥٧ هـ وقيل: بعدها. أنظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٦٢.

(٤) هو: عبد الملك بن ربيع بن سبرة الجهني، انظر: تهذيب التهذيب ٦/ ٣٩٣.

(٥) عثمان بن إبراهيم الحاطبي، مدني رأى ابن عمر: الميزان ٣/ ٣٠.

(٦) هذا جاء عن سيدنا علي ابن أبي طالب بإسناد قوي. (٧) سورة التحريم / ٦.

# الباب السادس
## في ذكر الختان للنساء
### الختان واجب في حق الرجل والمرأة

ومن أدب الخاتنة ما رواه أبو داود في سننه من حديث أم عطية[1] الأنصارية ان امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ : «لا تنهكي[2] فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل»[3].

وعن أنس[4] رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال لأم عطية: «إذ خفضت[5] فأشمي[6] ولا تنهكي، فإنه أسرى للوجه، وأحظى عند الزوج»[7].

وقال أبو عثمان البصري[8]: أصل الختان للنساء لم يحاول به الحسن

(١) هي: نسيبة بنت كعب وقيل بنت الحارث، أم عطية الانصارية، صحابية جليلة شهدت مع النبي ﷺ كثيراً من غزواته، تصنع لهم الطعام، وتداوي الجرحى وتقوم على المرضى، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٢/ ٤٥٥ طبقات ابن سعد ٨/ ٣٣٣.

(٢) أي لا تبالغي في إستقصاء الختان، النهاية في غريب الحديث ٥/ ١٣٧.

(٣) أخرجه أبو داود في باب ما جاء في الختان. أبو داود: هذا الحديث ضعيف.

(٤) هو: أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، أبو حمزة المدني، خادم رسول الله ﷺ سكن البصرة وهو آخر من مات من الصحابة توفي سنة ٩٥ هـ. أنظر: تهذيب التهذيب ١/ ٣٧٦.

(٥) والخفض للنساء كالختان للرجال. أنظر: النهاية لابن الأثير ١/ ٥٤.

(٦) شبه القطع اليسير باشمام الرائحة، والنهك المبالغة فيه، أي اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها أنظر: المصدر السابق ٢/ ٥٠٣.

(٧) رواه الدولابي والخطيب في التاريخ ثم قال وهذا إسناد ضعيف، وأنظر تفصيل القول في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٣٥٣ ومعنى أسري الوجه واحظى عند الزوج: أكثر لماء الوجه ودمه وأحسن في جماعها، أنظر: التراتيب الإدارية لعبد الحي الكتاني ٢/ ١١٨ ط بيروت.

(٨) هو: طالوت بن عباد أبو عثمان الصيرفي البصري، روى عن حماد ابن مسلمة وطبقته، توفي سنة =

دون إلتماس نقصان الشهوة، ليكون العفاف مقصوراً عليهن.

فالذي أراد رسول الله ﷺ بقوله: «لا تنهكي» أن ينقص من شهوة المرأة بقدر ما يردها إلى الإعتدال، فإن شهوتها إذا قلّت ذهب التمتع، ونقص حب الأزواج ومعلوم أن حب الأزواج قيد دون الفجور.

وقد كان بعض الأشراف يقول للخاتنة لا تتعرضي إلا لما يظهر فقط.

وأكثر العفائف موعبات، وإنما صار الزنا وطلب الرجال في نساء الهند والروم أتم. لأن شهوتهن للرجل أشد، وليس لذلك علة إلا وفارة القلفة[1]، ولما تعمق أهل الهند في توفير حظ الباه منعوا من الختان.

وأكثر ما يدعو النساء إلى السحاق أنهن إذا ألزقن موضع محز[2] الختان بموضع محز الختان وجدن هناك لذة عجيبة، وكلما كان منها أوفر كان ذلك السحق ألذ. ولذلك صار حذاق الرجال يضعون أطراف الكمر ويتعمدون بها محزّ الختان، لأن هناك مجتمع الشهوة.

## فصل

## الدليل على وجوب الختان[3]

ومن الدليل على وجوب الختان أنه إيلام وكشف عورة. فلولا أنه واجب لما فسح فيه.

وإذا ثبت هذا فالوشم لا يحل لأنه أذى لا فائدة فيه.

وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الواشمة والمستوشمة»[4].

---

= ٢٣٨ هـ. والشذرات لابن العماد ٢/ ٩٠ وميزان الاعتدال للذهبي ٢/ ٣٣٤.

(١) القلفة ـ بالضم ـ ويحرك: جلدة الذكر، انظر: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٦٨٠.

(٢) الحز: القطع ترتيب القاموس المحيط ١/ ٦٣٢.

(٣) الكمر: رأس الذكر، ترتيب القاموس المحيط.

(٤) رواه البخاري كتاب اللباس: باب الواشمة، ومسلم كتاب اللباس والزينة: باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة.

وقال أبو الوفاء بن عقيل[1] : والنهي عن الوشم[2] تنبيه على منع ثقب الأذن.

قال المصنف رحمه الله : قلت : وكثير من النساء يستجزن هذا في حق البنات ويعللن بأنه يحسنهن، وهذا لا يلتفت إليه، لأنه أذى لا فائدة منه. فليعلم فاعل هذا أنه آثم معاقب.

وقال أبو حاتم الطوسي: لا رخصة في تثقيب آذان الصبية لأجل تعليق الذهب فإن ذلك جرح مؤلم، ولا يجوز مثله إلا لحاجة مهمة، كالفصد[3] والحجامة والختان، والتزين بالحلق غير مهم، بل تعليقه على الأذن تفريط، وفي المخانق[4] والأسورة كفاية عنه.

وهو حرام والمنع منه واجب، والإستئجار عليه غير صحيح، والأجرة المأخوذة عليه حرام.

## فصل
## فيما يحل للمرأة استعماله

ويجوز للمرأة أن تلبس الحلق إذا كانت أذنها قد ثقبت في صغرها، ويحسن بالسوار والخلخال وغير ذلك وتلبس الحرير.

وأما استعمال آنية الذهب والفضة فهو حرام عليها. قال ابن عقيل: لا فرق بين الرجال والنساء في تحريم ذلك عليهم، بخلاف الحلي والحرير للنساء، فإنهن يتزيّن به، وهذا للمفاخرة فقط.

---

(١) هو علي بن عقيل البغدادي، أبو الوفاء، عالم العراق، وشيخ الحنابلة في وقته. وكان ابن الجوزي يثني عليه كثيراً ويأخذ من أقواله، له كتب كثيرة منها المطبوع ومنها المخطوط أهمها الفنون قال عنه الذهبي: لم يصنف في الدنيا أكبر منه، وكتاب «الفصول في الفقه توفي في بغداد سنة ٥١٣، المنتظم لابن الجوزي ٩/ ٢١٢.

(٢) الوشم: غرز الجلد بإبرة، ثم يُحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر والمستوشمة والموتشمة: التي يفعل بها ذلك، أنظر: النهاية لابن الأثير ٥/ ١٨٩.

(٣) الفصد: شق العرق وقطعه، أنظر ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤٩٥.

(٤) أي القلادة أنظر: ترتيب القاموس المحيط ٢/ ١٢٠.

# الباب السابع
## في ذكر آداب الخلاء وصفة الاستجمار

ومن أراد دخول الخلاء نحى ما معه مما فيه ذكر الله تعالى كالخاتم وغيره، ويقدم رجله اليسرى في الدخول، ويقول عند دخوله «باسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث ومن الرجس والنجس، ومن الشيطان الرجيم»[1]. ولا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض، ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستقبل الشمس ولا القمر، ولا يبول في شق ولا سرب، ولا تحت شجرة مثمرة، ولا في ظل حائط ولا قارعة طريق، ولا يقعد فوق ما يحتاج إليه ولا دونه، ولا يتكلم فإن عطس حمد الله بقلبه. فإذا فرغ تحول من موضعه لأجل الإستنجاء إلى موضع آخر.

والإستنجاء واجب لكل ما يخرج من السبيلين إلا الريح. ومتى لم يتعد الخارج أجزأ فيه الإستجمار.

وصفة ما يستجمر به أن يكون جامداً طاهراً غير مطعوم، لا حرمة له ولا متصلاً بحيوان. وهذا يدخل فيه الحجر والخشب والخرق والتراب وما أشبه ذلك.

ويخرج منه المأكولات والروث والرمة لأنها من طعام الجن ويجزىء الحجر الذي له ثلاث شعب.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض: باب ما يقول إذا اراد دخول الخلاء، وابن ماجة في سننه ١٠٨/١

واختلف أصحابنا في صفة الإستجار. فقال الأكثرون: يأخذ الحجر الأول بيده اليسرى، ويبدأ به من مقدم صفحته اليمنى، ويجره إلى مؤخرها ثم يعيده إلى الموضع الذي منه بدأ، ثم يأخذ الحجر الثاني يبدأ به من مقدم الصفحة اليسرى ويجره إلى مؤخرها، ثم يعيده إلى الموضع الذي منه بدأ، ثم يأخذ الحجر الثالث فيديره حول الحلقة، ويعيده على الوسط.

وذهب الشريف أبو جعفر[1] وابن عقيل إلى أنه يعمم بكل حجر جميع المحل، لأنه إذا لم يعمم به كل تلفيقاً لا تكراراً، ومتى لم تزل العين بثلاثة أحجار زاد حتى تنقى.

والمستحب للرجل أن يبدأ بقبله لئلا تتنجس يده بالقبل إذا بدأ بالدبر.
فأما المرأة فهي مخيرة في ذلك، والأفضل الجمع بين الأحجار والماء. فإذا أرادت الإقتصار على أحدهما فالماء أفضل.

وإذا كانت المرأة بكراً فإن شاءت مسحت موضع البول بالجامد الذي قد سبق وصفه، وإن شاءت غسلته ومتى تعدى الخارج المخرج لم يجز إلا الماء، وإن كانت ثيباً فإذا خرج البول بحده ولم يسترسل لم يجب سوى الإستنجاء في موضع خروج البول، وإن استرسل فدخل منه شيء في الفرج وجب غسله. فإن لم تعلم أوصل البول إلى الفرج أم لا؟ استحب غسله وكتمان هذا عن المرأة غلول للعلم، لأنه إذا وجب غسل نجاسة فلم تغسل قدحت في صحة الصلاة.

وقد ظن جماعة من النساء أنهن إذا غسلن ما وصل إليه البول من باطن الفرج أن ذلك يقدح في الصوم، وليس كذلك، فإنه لا ينفذ إلى المعدة من البول، وأحب إدخال الإصبع لغسله، ولا يفسد الصوم وإنما هو الفم بخلاف الدبر فإنه ينفذ إلى المعدة، وإذا خرج الإنسان من الخلاء قدم رجله اليمنى في الخروج، وقال: غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني.

---

(١) هو: عبد الخالق بن عيسى بن أحمد، أبو جعفر الشريف الهاشمي، كان فقيهاً عالماً زاهداً لا يخاف أحداً في الحق، وله مصنفات مات سنة ٤٧٠ هـ أنظر: المنتظم ٨/ ٣١٥ - ٣١٧.

# الباب الثامن
## في ذكر الوضوء

**واجبات الوضوء عشرة:**

النية والتسمية والمضمضة والإستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين ومسح جميع الرأس وغسل الرجلين والترتيب والموالاة.

**ومسنوناته عشرة:**

غسل اليدين قبل ادخالهما الاناء والسواك والمبالغة في المضمضة والإستنشاق وتخليل اللحية وغسل داخل العينين[1] والبداية باليمين وأخذ ماء جديد للأذنين ومسح العنق وتخليل ما بين الأصابع والغسلة الثانية والثالثة.

❊ ❊ ❊

# الباب التاسع
## في ذكر المسح على الخفين(١)

للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن من حين الحدث والجرموقان(٢) والجوربان كذلك.

ولا يجوز المسح إلا على ما يستر محل الفرض، ويثبت بنفسه ولم تختلف الرواية عن أحمد في جواز المسح على العمامة، ولا يجوز للمرأة أن تمسح على الوقاية، واختلفت الرواية عنه في خمر النساء المرارة تحت حلوقهن هل يجوز المسح أم لا؟ على روايتين.

وأما الجبيرة(٣) فيجوز المسح عليها إلى أن يحلها، وهل من شرط المسح أن يشدها على طهارة؟ فيه روايتان عن أحمد ويستحب استيعاب الجبيرة بالمسح.

---

(١) المسح على الخفين جائز عند عامة أهل العلم، وعن الحسن قال: حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أنه مسح على الخفين، وقال أحمد: ليس في قلبي من المسح شيء، فيه أربعون حديثاً عن أصحاب رسول الله ﷺ المغني ١/٢٠٦.

(٢) الجرموقان: الذي يلبس فوق الخف، أنظر: ترتيب القاموس المحيط ١/٤٨٢.

(٣) الجبيرة: ما يعد لوضعه على الكسر لينجبر، أنظر: لسان العرب ٧/٥٣٧ مادة جبر.

# الباب العاشر
## في ذكر نواقض الوضوء

وهي سبعة أشياء:

**الأول**: خروج الخارج من السبيلين طاهراً كان كالريح أو نجساً كالبول.

**الثاني**: خروج النجاسات من بقية البدن. فإن كانت بولاً أو عذرة، فالقليل كالكثير في النقض، وإن كانت غير ذلك نقض كثيرها وهو ما يفحش في النظر.

**الثالث**: مس الفرج قبلاً كان أو دبراً. والمواضع الذي ينتقض وضوء المرأة بمسه هو القبل وما بين الشفرتين، سواء كان مخرج البول أو مخرج الحيض لأن الشفرتين يجريان مجرى الإليتين من الدبر، والإنثيين من الذكر.

**والرابع**: لمس النساء، وفي نقض وضوء الملموس روايتان.

**الخامس**: زوال العقل إلا بالنوم اليسير جالساً أو قائماً أو راكباً أو ساجداً.

**السادس**: أكل لحم الجزور.

**السابع**: غسل الميت.

* * *

# الباب الحادي عشر
## في ذكر ما يوجب الغسل

وهو سبعة أشياء:

**الأول**: خروج المني على وجه الدفق واللذة، فإن خرج لمرض لم يوجب، فأما خروج المني بالإحتلام فيوجب الغسل.

**الثاني**: تغييب الحشفة في الفرج، سواء كان قبلاً أو دبراً.

**الثالث**: إسلام الكافر.

**الرابع**: الموت.

وهذه الأربعة يشترك فيها الرجال والنساء، وتختص النساء بثلاثة أشياء: الحيض والنفاس والولادة ـ العرّية على أحد الوجهين.

والوقت الذي يجب فيه الغسل من الحيض على المرأة إذا خرج القطن ولا شيء عليه أو كان عليه بلة بيضاء.

وحكم النفاس حكم الحيض إذا رأت النقاء الخالص، فإنه يجب حينئذ الغسل، فإذا عريت الولادة عن نفاس، ولا يتصور هذا إلا في السقط فهل يجب الغسل؟ فقد ذكرنا فيه وجهين.

❊ ❊ ❊

# الباب الثاني عشر
# في ذكر وجوب الغسل على المرأة

المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل أعليها غسل؟

عن عمر بن ثابت[1] عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت أم سليم[2] إلى النبي ﷺ فقالت: المرأة ترى في المنام، فتبصر البلل أتغتسل؟

فقال: نعم، إذا هي أنزلت الماء.

فعضت عائشة رضي الله عنها على ثوبها، وقالت: فضحت الحرائر.

قالت: إني والله لا أستحي من الحق، والله لأسألن. قالت عائشة: فانتهرني رسول الله ﷺ وأسكتني وقال: «ما تقولين»؟ قالت: أقول كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ: «إذا أنزلت الماء فلتغتسل»[3].

وعن زينب[4] بنت أم سلمة عن أمها أم سلمة[5] أن أم سليم سألت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله: إن الله لا يستحي من الحق. هل على المرأة غسل إذا هي احتلمت؟ قال: «نعم إذا رأت الماء».

* * *

(١) عمر بن ثابت الأنصاري الخزرجي، روي عن أبي أيوب الانصاري وعائشة وغيرهما وروى عنه سعد وعبد ربه ويحيى أولاد سعيد الانصاري، انظر تهذيب التهذيب ٧/ ٤٣٠.

(٢) وهي: الرميصاء بنت ملحان: بن خالد بن زيد بن حرام، من بني النجار، وهي أم أنس بن مالك، قتل زوجها فتزوجها أبو طلحة، وجعلت مهرها إسلامه شهدت غزوة حنين، وأخبارها كثيرة تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٧١، والاصابة ٤/ ٤٦١ وصفة الصفوة ٢/ ٦٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم: باب الحياء في العلم ومسلم في كتاب الحيض: باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها وأحمد في مسنده ٢/ ٩٠.

(٤) زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد وأمها أم سلمة ولدت بالحبشة وقيل بالمدينة اسمها برّة فسماها رسول الله ﷺ زينب، ماتت سنة ثلاث وسبعين. انظر تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٢١.

(٥) هند بنت أبي أمية المخزومية أم سلمة زوج النبي ﷺ تزوجها النبي ﷺ بعد موت زوجها أبي سلمة، توفيت سنة ٥٩ هـ وقيل بعدها .ر انظر تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٥٥ وصفة الصفوة ٢/ ٤٠.

# الباب الثالث عشر
# في صفة الغسل

قدر المجزي من الغسل أن يغسل الإنسان فرجه وينوي ويسمي ويعم بدنه بالغسل.

فإذا أراد الكمال نوى وسمى، وغسل يديه ثلاثا، وغسل ما به من أذى، ثم توضأ وحثى على رأسه ثلاث حثيات يروي أصول الشعر، ثم يفيض الماء على سائر بدنه ويدلك بدنه بيده ويبدأ بشقه الأيمن وينتقل من موضع غسله فيغسل قدميه. وهكذا تغتسل الحائض والنفساء.

ويستحب للمستحاضة أن تغتسل لكل صلاة، ولا يجب عليها ذلك. وإذا كان رأس المرأة مضفوراً أو معقوصاً[1] ضفراً قوياً يمنع وصول الماء إلى باطنه وجب عليها حله. وإن كان على رأسها حشو كالزاد رخت[2] والخطمي[3] والعجين وجب عليها إزالته.

وإن كان رقيقاً لا يمنع كان لها أن تغسل رأسها، وإن لم يزل ذلك. وتنقض شعرها للغسل من الحيض بخلاف الجنابة، وهذا على سبيل الاستحباب على رأي ابن عقيل واختياري.

---

(١) عقص شعره يعقصه: ضفرة وفتلة، العقصة بالكسر. والعقيصة: الضفيرة. ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٤.

(٢) نوع من النبات.

(٣) الخطمي: نبات محلل، منضج، ملين، نافع لعسر البول، والحصا، والنسا، وقرحة الأمعاء

وظاهر كلام الخرقي[1] وجوب ذلك.

ويستحب للمرأة أن تتبع في غسلها مجاري الدم بالماء، ثم بقطعة من القطن فيها مسك، فإن لم تجد فبالطين، فإن لم تجد فالماء كافٍ، وإنما استحب ذلك لأن للدم زفورة، ويستحب للحائض إذا كانت جنباً أن تغتسل من غير وجوب.

= والارتعاش، ونضح الجراحات، وتسكين الوجع، ومع الخل للبهق، ووجع الأسنان مضمضة، ونهش الهوام، وحرق النار، وخلط بزره بالماء، أو سحيق أصله يجمدانه، ولعابه المستخرج بالماء الحار ينفع المرأة العقيم والمقعد. أ. هـ ـ ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٨٠.

(١) هو: عمر بن الحسين بن عبدالله الخرقي، أبو القاسم، الفقيه الحنبلي من أهل بغداد صاحب تصانيف كثيرة، وتخريجات على المذهب، لم ينتشر منها إلا المختصر، توفي بدمشق سنة ٣٣٤ هـ. أنظر الاعلام ٥/ ٢٠٢.

# الباب الرابع عشر
## في ذكر صفة التيمم

**فرائض التيمم :**

التسمية ، والنية ، وتعين النية للفرض ، ومسح الوجه واليدين إلى الكوعين ، والترتيب ، والموالاة .

ولا يجوز التيمم إلا بتراب طاهر له غبار يعلق باليد. ومَن كان جنباً وجب عليه أن ينوي الجنابة والحدث الأصغر، وصفة التيمم أن يضرب بيديه وهما مفرجتا الأصابع ضربة واحدة على التراب ، ويمسح وجهه بباطن أصابعه ، ويمسح كفيه بباطن راحتيه .

وإن شاء ضرب ضربة فمسح بها وجهه ثم ضرب أخرى فمسح يديه إلى المرفقين .

وصفة ذلك أن يضع بطون أصابع يده اليسرى على ظهور أصابع يده اليمنى ويمرها على ظهر الكف . فإذا بلغ الكوع قبض أطراف أصابعه على حرف الذراع ، ثم يمرها إلى المرفق ثم يدير بطن كفه إلى كفه إلى بطن الذراع ، ويمره عليه ويرفع إبهامه فإذا بلغ الكوع أمرّ الإبهام على ظهر إبهام يده اليمنى ثم يمسح بيده اليمنى يده اليسرى . كذلك يمسح احدى الراحتين بالأخرى ويخلل بين أصابعهما .

ولا يجوز التيمم لفريضة قبل وقتها . ومن وجد ماء لا يكفيه[1] لبعض بدنه

---

(١) كذا في الأصل والصواب «يكفيه» والتصحيح من المغني ١/ ١٧٥ .

لزمه استعماله وتيمم للباقي. ومَن كان بعض بدنه قريحاً غسل الصحيح وتيمم للقريح.

وإذا كان جرحه نجاسة يستضر بإزالتها تيمم وصلى. ومَن خاف شدة البرد تيمم وصلى. فإن كان ذلك في السفر فلا إعادة عليه، وإن كان في الحضر فهل يعيد؟ على روايتين:

مَن حبس في بلد صلى بالتيمم، ولا إعادة عليه.

ونواقض التيمم نواقض الوضوء ويزيد على ذلك بخروج الوقت، ووجود الماء وخلع الخف وزوال العذر الذي تيمم لأجله.

* * *

# الباب الخامس عشر
## في ذكر الحيض

إذا رأت الصبية الدم ولها تسع سنين فهو حيض. وأما قبل ذلك فهو دم فساد لا حيض. وإذا رأت دماً بعد خمسين سنة فليس حيضاً.

وأقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً، وقيل سبعة عشر يوماً. والحيض يمنع فعل الصلاة ووجوبها، وفعل الصيام دون وجوبه، وقراءة القرآن، ومس المصحف، واللبث في المسجد، والطواف بالبيت، والوطء في الفرج، وسنة الطلاق والإعتداد بالأشهر.

وإذا انقطع دم الحائض أبيح لها فعل الصوم دون غيره مما يمنعه الحيض.

والمستحاضة ترجع إلى عادتها. فإن لم تكن لها عادة رجعت الى تمييزها وكان حيضها أيام الدم الأسود واستحاضتها زمان الدم الأحمر. ومتى حدث للحائض أحوال تختلف في حيضها وجب عليها شرح ذلك للفقهاء في كل حادثة. ولما قصر فهم المرأة عن شرح ذلك ها هنا تركناه.

وإذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس لزمها أن تصلي الظهر والعصر. وإذا طهرت قبل طلوع الفجر لزمها المغرب والعشاء. لأن وقت الصلاة الأخيرة جعل وقتها للأولى في حالة الجمع لأجل العذر، فجاز أن

---

(١) أي: حتى تغتسل.

يكون وقتاً للإيجاب بزوال العذر، فإن حاضت بعد دخول وقت الصلاة الأولى من الظهر والعصر والمغرب والعشاء لزمها الصلاة الأولى قولاً واحداً، بمعنى أنها إذا طهرت وجب عليها قضاؤها، وهل يلزم الثانية بإدراك وقت الأولى أم لا؟ على روايتين.

# الباب السادس عشر
## في ذكر النفاس[1]

أقل النفاس قطرة وأكثره أربعون يوماً. فإن جاوز الدم الأكثر وصادف زمان عادة الحيض فهو حيض، وإن لم يصادف عادة فهو استحاضة. وحكم النفساء حكم الحائض في جميع ما يحرم عليها ويسقط عنها وفي غسلها.

* * *

(١) النفاس ـ بالكسر ـ ولادة المرأة، فإذا وضعت فهي نفيساء. ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٤١٤.

# الباب السابع عشر
## في كراهية الحمام للنساء

عن أبي الزبير[1] عن جابر[2] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يدخلن الحمام إلا بمئزر. ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن حليلته الحمام. ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعدن على مائدة يشرب عليها الخمر، أو يدار عليها الخمر»[3].

وعن عبدالله بن سويد الخطمي[4] عن ابي أيوب الأنصاري[5] رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت،

---

(١) هو: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي، كان حافظاً عالماً ثقة صدوقاً، روى عن العبادلة الأربعة وعائشة وغيرهم توفي سنة ١٢٦ هـ تهذيب التهذيب ٩/ ٤٤٠، وميزان الاعتدال ٤/٣٧ وفيه: سنة ١٢٨.

(٢) جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الخزرجي أبو عبد الله، لم يشهد بدراً ولا أحداً. توفي بالمدينة سنة ٧٣ هـ وقيل بعدها، بعد أن ذهب بصره. أنظر: تهذيب التهذيب ٢/٤٢ وصفة الصفوة. ١/١٤٨.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢/ ٣٣٩.

(٤) عبدالله بن سويد الخطمي الأنصاري الحارثي، أثبت صحبته البخاري وأبو حاتم وغيرهما تهذيب التهذيب ٥/ ٢٤٩ والاصابة ٢/٣٢٣.

(٥) هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة أبو أيوب الأنصاري الخزرجي، شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ونزل عنده الرسول ﷺ حين قدم المدينة شهراً حتى بني المسجد وشهد صفّين مع الإمام علي وحرب الخوارج ومات غازياً ببلاد الروم في خلافة معاوية. تهذيب التهذيب ٣/ ٩٠ والاعلام ٢/٣٣٦.

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائكم فلا يدخلن الحمام»[1]. فنقل ذلك إلى عمر بن عبد العزيز[2] في خلافته، فأرسل إلى أبي بكر بن عمرو بن حزم[3] أن سل محمد بن ثابت[4] عن حديثه فإنه رضي فسأله، ثم كتب إلى عمر فمنع النساء من الحمام.

وعن الاعمش[5] قال: حدثنا عمرو بن مرة[6] عن سالم[7] أن نسوة من أهل حمص دخلن على عائشة رضي الله عنها فقالت: لعلكن ممن يدخلن الحمامات. قلن: نعم: قالت: أما أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت ما بينها وبين الله عز وجل»[8].

---

(١) أورد البخاري قسماً منه في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره.

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو حفص، الخليفة العادل، ولد بالمدينة سنة ٦١ هـ بويع بالخلافة بعد سليمان بن عبد الملك سنة ٩٩ هـ، وهدأت القلاقل في أيامه ومنع سب الإمام علي، ومدة خلافته سنتان ونصف. توفي بالشام سنة ١٠١ هـ ولابن الجوزي كتاب في سيرته، صفة الصفوة ٢/١١٣، تهذيب التهذيب ٧/٤٧٥.

(٣) هو: أبو بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري الخزرجي القاضي، استعمله عمر بن عبد العزيز توفي سنة عشر ومائة وقيل بعدها انظر: تهذيب التهذيب ١٢/٣٨.

(٤) محمد بن ثابت بن شرحبيل أبو مصعب الحجازي، وقد ينسب إلى جده تهذيب التهذيب ٩/٨٣.

(٥) هو سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكاهلي مولاهم أبو محمد الكوفي تابعي مشهور كان محدث الكوفة في زمانه، أصله من بلاد الري ونشأ بالكوفة وتوفي بها سنة ١٤٨ هـ. طبقات الحفاظ للسيوطي، غاية النهاية للجزري ١/٣١٥.

(٦) عمرو بن عبدالله بن طارق المرادي أبو عبدالله الكوفي الأعمى تابعي ثقة، عالم بالحديث، مات سنة ١١٨ هـ وقيل ١١٦ هـ، راجع تهذيب التهذيب ٨/١٠٢.

(٧) سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم الكوفي، تابعي ثقة مات سنة ١٠٠ هـ وقيل غير ذلك. تهذيب التهذيب ٣/٤٣٢.

(٨) أخرجه أبو داود في أول كتاب الحمامات، ابن ماجة في كتاب الأدب ٢/١٢٣٤ والدارمي في الاستئذان ٢/٢٨١ طبعة دار الكتب العلمية - بيروت. والشوكاني في نيل الأوطار ١/٣٨٣، وابن حجر الهيتمي في الزواجر ١/١٢٩ وصححه وأحمد في مسنده ٦/١٧٣، ١٩٩، ٢٦٧ عن عائشة، وابن الأثير في جامع الأصول ٧/٣٣٩.

قال الحربي [1] وحدثنا محمد بن عبد الملك [2] بإسناده عن القاسم [3] عن أبي أسامة [4] أن عمراً [5] رضي الله عنه قال: لا يحلّ الحمام لمؤمنة إلا من سقم، فإن عائشة حدثتني قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة مؤمنة وضعت خمارها في غير بيت زوجها هتكت الحجاب فيما بينها وبين الله عز وجل».

وعن مهرة [6] امرأة وهب الكناني قالت: دخلنا على عائشة رضي الله عنها فقالت: لعلكن من النساء اللاتي يدخلن الحمامات؟ قلن: نعم. قالت: فدعت جارية لها فأخرجتنا إخراجاً عنيفاً.

عن عبدالله بن عمرو [7] رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ستفتح

---

(١) هو: علي بن عمر الحربي، الحميري أو الصيرفي، ثقة صدوق، عمي في اخره مات سنة ٣٨٦ هـ المنتظم لابن الجوزي ٧/١٨٨.

(٢) محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون المقرىء أبو منصور البغدادي كان صالحاً خيراً. إماماً في القراءات!، وهو شيخ ابن الجوزي توفي في رجب سنة ٥٣٩ هـ عن بضع وثمانين سنة، غاية النهاية للجزري ٢/١٩٢.

(٣) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أبو محمد كان أعلم الناس بالسنة مات بين مكة والمدينة حاجاً أو معتمراً، توفي سنة ١٠٨ هـ، صفة الصفوة ٢/٩٠.

(٤) هو: صدي بن عجلان بن وهب أبو إمامة الباهلي الصحابي، سكن الشام ومات بها سنة ٨١ هـ وقيل غير ذلك: تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٠.

(٥) عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي أبو حفص ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين، صاحب الفتوحات، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، شهد المشاهد كلها واضع التاريخ الهجري وكان نقش خاتمه كفى بالموت واعظاً يا عمر، مات سنة ٢٣ هـ ولابن الجوزي كتاب في مناقبه. طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣.

(٦) وهب بن منبه أبو عبدالله اليماني صاحب القصص، ولد في آخر خلافة عثمان، ميزان الأعتدال ٤/٣٥٢. وتهذيب التهذيب ١١/١٦٦.

(٧) عبدالله بن عمر بن العاص العالم الرباني أبو محمد القرشي، من أهل مكة، أسلم قبل أبيه واذن له النبي ﷺ أن يكتب ما يسمع عنه، وكان كثير العبادة وكان يشهد الحروب والغزوات، وحمل راية أبيه يوم اليرموك وشهد صفين مع معاوية ولما ولي يزيد امتنع عن مبايعته. وانقطع للعبادة وعمي آخر عمره واختلفوا في مكان وفاته سنة ٦٥ هـ. أنظر: غاية النهاية لابن الجزري ١/ ٤٣٩ وطبقات الحفاظ ص ١٠ وفيها انه توفي في مصر والاعلام للزركلي ٤/ ٣٥٠ والاصابة ٢/ ٣٥١ وفيها: أنه مات بالشام سنة ٥٥ هـ وقيل بمكة وقيل بالطائف وقيل بمصر ودفن في داره.

أرض العجم، وستجدون بها حمامات، فامنعوا نساءكم إلا مريضة أو نفساء»[1].

وعن مكحول[2] عن سلمان[3] رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة دخلت الحمام من غير علة ولا سقم تلتمس بياض وجهها، فسود الله وجهها يوم تبيضُّ الوجوه»[4].

وعن سهل[5] عن أبيه أنه سمع أم الدرداء[6] تقول: خرجت من الحمام فلقيني رسول الله ﷺ فقال: «من أين يا أم الدرداء»؟ فقلت من الحمام. فقال: «والذي نفسي بيده ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمٰن عز وجل»[7].

## فصل

قال المصنف رحمه الله:

وقد أطلق جماعة من أصحابنا المنع للنساء من دخول الحمام إلا من علة أو مرض لا يصلحه إلا الحمام أو لحاجة إلى الاغتسال لحيض أو نفاس، أو لشدة برد، ويتعذر اسخان الماء في غيره وما أشبه ذلك.

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه ٢/١٢٣٣.

(٢) هو: مكحول بن سهراب الفارسي الأصل أبو عبدالله ويقال أبو مسلم سكن الشام واشتهر بمكحول الشامي تابعي ثقة. كان أفقه أهل الشام توفي سنة ١١٢ هـ. تهذيب التهذيب ١٠/٢٨٩، ميزان الاعتدال ٤/١٧٧.

(٣) سلمان الفارسي: أصله من مجوس فارس، كان شجاعاً، عالماً عابداً زاهداً، وجعل أميراً على المدائن، كان ينسج الخوص ويأكل خبز الشعير من كسب يده توفي بالكوفة سنة ٣٦ هـ، الإصابة ٢/٦٢.

(٤) في مصنف عبد الرزاق ١/٢٩٦ من كلام أبي عبيدة بن الجراح بهذا اللفظ.

(٥) سهل ابن أبي أمامة واسمه أسعد بن سهل بن ضيف الأنصاري الأوسي، روى عن أبيه والأنسي، توفي بالاسكندرية، تهذيب التهذيب ٤/٢٤٦.

(٦) اسمها: هجيمة بنت حي الأوصابية الدمشقية وتعرف بأم الدرداء الصغرى زوج أبي الدرداء، التهذيب ١٢/٤٦٥.

(٧) الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٦/٣٦٢.

وهذا يصعب على نساء هذا الزمان لما قد ألفن وزبين عليه، ولا يصعب على العرب ومَن لم يعرف الحمام.

والصواب أن نقول: إنما جاء هذا التشديد لمعنيين:

أحدهما: أنه دخول إلى بيت أجنبي، وفي ذلك مخاطرة.

والثاني: أنه يتضمن كشف العورات، ولا يؤمن الإطلاع عليها. ومتى أمنت المخاطرة، ورؤية العورات، وكانت ثَمَّ حاجة جاز من غير كراهية، وإن لم يكن ثمَّ حاجة كره لها لما ذكرناه.

وإذا احتاجت المرأة إلى دخوله وأمنت المخوف، فينبغي أن تدخل ولا يحل لها أن ترى عورة امرأة ولا أن ترى امرأة عورتها.

وعورة المرأة في حق المرأة كعورة الرجل في حق الرجل من السرَّة إلى الركبة. وعموم النساء الجاهلات لا يتحاشين كشف العورة أو بعضها والأم حاضرة أو الأخت أو البنت، ويقلن هؤلاء ذوات قرابة.

فلتعلم المرأة أنها إذا بلغت سبع سنين لم يجز لأمها ولا لأختها ولالابنتها أن تنظر إلى عورتها. وقد ذكر حد عورة المرأة مع المرأة.

لهذا المعنى نقول: يجوز للرجل أن يغسل الصبية إذا كان لها دون سبع سنين، ولأن ذلك الزمان لا يثبت فيه حكم العورة، فيجوز أن ترى، هذا قول أصحابنا، وقال ابن عقيل: عندي أنه ما لم تتحرك الشهوة بالنظر إليه في العادة لا يعطي حكم العورات.

ولا تباح خلوة النساء بالخصيان ولا بالمعبوبين. لأن العضو وإن تعطل أو عدم فشهوة الرجال لا تزول من قلوبهم. فلا يُؤْمَنْ التمتع بالقبلة وغيرها، وكذلك لا تباح خلوة الفحل بالرتقاء من النساء لهذه العلة.

قال ابن عقيل: ووجدت لبعض المفرعين من العلماء تفريعاً مليحاً قال: وإذا كان الحيوان البهيم مما يشتهي النساء أو تشتهيه النساء، فقد قيل

أن القرد إذا خلا بالمرأة أو رآها نائمة يطلب جماعها، وفي بعض النساء الشبقات[1] من ربما دعته إلى نفسها.

فعلى هذا ينبغي أن تصان الدور التي فيها النساء عن ادخال مثل هذا الحيوان.

## فصل

فإن كانت الناظرة إلى المرأة ذمية، فقد اختلفت الرواية عن أحمد فيما يجوز أن تراه الكافرة من المسلمة. فروي عنه أنها كالرجل الأجنبي، ويروى أنها معها كالمسلمة.

وعن قيس بن الحارث[2] قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه إلى أبي عبيدة[3]: أما بعد فإنه قد بلغني أن نساءً من نساء المؤمنين يدخلن الحمامات مع نساء اليهود والنصارى، فلينتهين أشد النهي، فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها[4].

قال المصنف رحمه الله: أشار عمر رضي الله عنه بالعورة إلى ما ذكرنا وأما الفرج فلا يجوز أن يراه أهل ملتها، ولا غيرهم... سوى الزوج.

## فصل

فأما ذوات المحارم فمباح أن ينظر ذوو قرابتهن المحرم منهن إلى ما يظهر في العادة كالوجه والكفين والقدمين وبعض الساق.

---

(١) شبق: اشتدت غلمته: انظر: ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٦٦٨.

(٢) قيس بن الحارث الكندي، كان قاضي عمر بن عبد العزيز بالأردن، وهو تابعي ثقة، أنظر: تهذيب التهذيب ٨/ ٣٨٦.

(٣) هو عامر بن عبدالله بن الجراح القرشي أبو عبيدة، أمين هذه الأمة وأحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم قديماً، وشهد بدراً والمشاهد مع رسول الله ﷺ قتل أباه يوم بدر كافراً، ولاه عمر الشام، وفتح الله عليه اليرموك والجابية، مات في طاعون عمواس سنة ثماني وهو ابن ثمان وخمسين سنة، تهذيب التهذيب ٥/ ٧٣.

(٤) أنظر هذه الرواية: مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٩٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢/ ٢٣٣.

وقال أحمد بن حنبل[1] رحمه الله: أنا أكره أن ينظر من أمه وأخته إلى ساقها وصدرها. وأما الحرَّة إذا ملكت عبداً فإنه ليس بمحرم لها. ولا يجوز أن يرى منها ما يراه المحارم، ولا يخلو بها ولا يسافر معها.

ويكره للرجال الأجانب سماع أصوات النساء إلا بمقدار ما تدعو الحاجة إليه. لأنه قد يحصل بذلك الافتتان. فينبغي للمرأة أن تتوقى ذلك.

* * *

(١) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبدالله المروزي ثم البغدادي، إمام المذهب، وصاحب المسند، وغيره، ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ. مات سنة ٢٤١ هـ. أنظر: طبقات الحفاظ ص ١٨٦، وتهذيب التهذيب ٧٢/١. ولابن الجوزي كتاب في مناقبه.

# الباب الثامن عشر
## في ذكر شرائط الصلاة وأركانها وواجباتها ومسنوناتها وهيئاتها

**شرائط الصلاة ستة:**

دخول الوقت، والطهارة، والستارة، والموضع، واستقبال القبلة، والنية. ويشترط في حق المرأة شرط سابع وهو خلوها من الحيض والنفاس.

**وأركانها خمسة عشر:**

القيام، تكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والطمأنينة فيه، والإعتدال عنه، والطمأنينة فيه، والجلوس بين السجدتين والطمأنينة فيه، والتشهد الأخير، والجلوس له، والصلاة على النبي ﷺ، والتسليمة الأولى، وترتيبها على ما ذكرنا.

**وواجباتها تسعة:**

التكبير غير تكبيرة الإحرام، والتسميع، والتحميد في الرفع من الركوع والتسبيح في الركوع، والسجود مرة مرة، وسؤال المغفرة في الجلسة بين السجدتين مرة، . . . والتشهد الأول، والجلوس له، والصلاة على رسول الله ﷺ ونية الخروج من الصلاة في التسليم.

**ومسنوناتها أربعة عشر:**

الإستفتاح، والتعوُّذ، وقراءة بسم الله الرحمٰن الرحيم، وقول آمين، وقراءة السورة، وقوله ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد التحميد، وما زاد على التسبيحة الواحدة في الركوع والسجود، وعلى المرة في سؤال المغفرة والسجود على الأنف وجلسة الإستراحة على إحدى الروايتين فيها، وهي أن تجلس بعد الرفع من السجدة الثانية قبل أن تقوم. ففي

رواية لا يجلس بل يقوم، وفي الأخرى يجلس على قدميه، والتعوذ، والدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير، والقنوت في الوتر، والتسليمة الثانية في رواية.

وهيئاتها مسنونات أيضاً، إلا أنها سنة في غيرها، فلذلك سميت هيئاتها، وهي خمس وعشرون:

رفع اليدين عند الإفتتاح، والركوع، والرفع منه، وإرسالهما بعد الرفع، ووضع اليمين على الشمال، وجعلهما تحت السرَّة، والنظر الى موضع السجود، والجهر، والإسرار بالقراءة، وبآمين، ووضع اليدين على الركبتين في الركوع، ومد الظهر، ومجافاة العضوين على الجنبين إلا أن المرأة تجتمع، والبداية بوضع الركبة ثم اليد في السجود، ومجافاة البطن عن الفخذين والفخذين عن الساقين فيه، والتفريق بين الركبتين، ووضع اليدين حذو المنكبين فيه، والإفتراش في الجلوس بين السجدتين، والتشهد الأول، والتورُّك في التشهد الثاني، ووضع اليد اليمنى على الفخذ اليمنى مقبوضة الأصابع محلقة[1]، والإشارة بالمسبحة[2]، ووضع اليد اليسرى على الفخذ اليسرى مبسوطة.

## فصل

فَمَن أخلَّ بشرط لغير عذر لم تنعقد صلاته، ومَن ترك ركناً فلم يذكره حتى سلّم بطلت صلاته، عمداً كان أو سهواً.

ومَن ترك واجباً عمداً فحكمه حكم ترك الركن. فإن ترك سهواً سجد للسهو.

فإن ترك سنة أو هيئة لم تبطل صلاته بحال. وهل يسجد للسهو؟ يخرج على روايتين.

---

(١) أي الإبهام مع الوسطى.

(٢) المسبحة: هي السبابة: سميت مسبحة لإشارتها إلى التوحيد والتنزيه وهو التسبيح، وسميت سبابة لأنه يشار بها عند المخاصمة والسب، أنظر المجموع للنووي ٣/٣٩٧.

# الباب التاسع عشر
## في صفة الصلاة وترتيبها وآدابها

سنة الفجر ركعتان، والفريضة ركعتان، والتغليس بها أفضل، وسنة الظهر ركعتان قبلها وركعتان بعدها والفرض أربع ركعات، وفرض العصر أربع ركعات، ويستحب التطوع قبلها باربع، وفرض المغرب ثلاث ركعات، وسنتها ركعتان، وأول وقتها إذا غابت الشمس، وآخر وقتها إذا غاب الشفق الأحمر.

وفرض العشاء أربع ركعات، وسنتها بعدها ركعتان، وأول وقتها إذا غاب الشفق الأحمر، وآخره ثلث الليل. والأفضل تأخيرها آخر ثلث الليل.

ويبقى وقت الجواز إلى طلوع الفجر الثاني.

وستر العورة بما لا يصف البشرة واجب، وهو شرط في صحة الصلاة، وعورة المرأة الحرة جميع بدنها إلا الوجه، وفي الكفين روايتان.

وعورة أم الولد والمعتق بعضها عورة الحرَّة. وعنه أنها كعورة الأمة وعورتها ما بين السرَّة والركبة.

ويستحب للمرأة أن تصلي في درع وخمار وجلباب تلتحف به، ويجب على مَن أراد الصلاة أن يطهر بدنه وثوبه وموضع صلاته من النجاسة.

فإن حملها أو لاقاها ببدنه أو بثوبه لم تصح صلاته إلا أن تكون النجاسة معفواً عنها كيسير الدم.

وإذا إجتمع النساء استحب لهن أن يصلين فرائضهن في جماعة، وتقف التي تؤمهن وسطهن.

وقد كن يخرجن فيصلين مع رسول الله ﷺ في جماعة إلا أن خروج المرأة التي يخاف فتنتها يكره.

وتصح إمامة المرأة للرجال في موضع واحد، وهي في صلاة التراويح. وإذا كانت المرأة تحفظ القرآن، والرجال لا يحفظون، إلا أنها تقف وراءهم فيتقدمونها في الموقف، وتتقدمهم في الأفعال.

ومن قام إلى الصلاة نوى الصلاة وكبّر، ثم استفتح فيقول:

«سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك» ثم يستعيذ فيقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ثم يقرأ الفاتحة يبتدئها بالبسملة ويختمها بآمين ثم يقرأ بعدها سورة أو آيات، ثم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويطمئن، ويقول سبحان ربي العظيم مرة وهو قدر الواجب فإن شاء قالها ثلاثاً أو سبعاً، ثم يرفع رأسه قائلاً سمع الله لمن حمده فإذا اعتدل قائماً قال: ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ثم يكبر ويخرُّ ساجداً فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وأنفه ويقول: سبحان ربي الأعلى»(١).

ثم يرفع رأسه مكبِّراً ويجلس فيقول، رب اغفر لي،ثم يسجد مكبِّراً فيقول: سبحان ربي الأعلى، ثم يرفع رأسه مكبِّراً وينهض. فإذا قعد للتشهد الأول جلس مفترشاً وجعل يده اليمنى على فخذه اليمنى يقبض منها الخنصر والبنصر ويحلق الإبهام مع الوسطى ويشير بالسبابة في تشهده.

ويبسط اليد اليسرى مضمومة الأصابع على الفخذ اليسرى، ويقول:

---

(١) اخرجه البخاري كتاب الاذان باب التكبير إذا قام في السجود.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأذان، باب التشهد في الأولى كتاب الصلاة: باب التشهد في الصلاة.

«التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». فإن كانت صلاة الظهر أو العصر قام فصلى ركعتين لا يزيد فيهما على الفاتحة، وكذلك في الآخيرة من المغرب والأخيرتين من العشاء، ثم يجلس فيقول هذا التشهد ويزيد عليه «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم. إنك حميد مجيد»[1].

ويستحب له أن يتعوذ فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال»[2]. وإن دعا بشيء من القرآن كقوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾[3] وبما صح في الحديث جاز. ثم يسلم تسليمتين ينوي بهما الخروج من الصلاة.

والمرأة في جميع ما ذكرنا كالرجل إلا أنها تجمع نفسها في الركوع والسجود وتسدل رجليها في الجلوس فتجعلها في جانب يمينها أو تجلس متربعة.

وإذا سلمت من الصلاة فلتسبح عشراً ولتحمد عشراً.

فقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال لأم سليم رضي الله عنها: «إذا صليت المكتوبة فقولي سبحان الله عشراً والحمد لله عشراً والله أكبر عشراً ثم سلي الله ما شئت، فإنه يقال لك: نعم. نعم، نعم»[4].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الدعوات: باب ٣٢، مسلم كتاب الصلاة: باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد.

(٢) رواه البخاري كتاب الأذان باب الدعاء قبل السلام كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب عرض مقعد الميت في الجنة أو النار عليه وأثبات عذاب القبر والتعوذ منه.

(٣) سورة البقرة / ٢٠١.

(٤) رواه أحمد في مسنده ١/١٠٦.

وليقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد. فقد روي في الصحيحين[1] أن النبي ﷺ كان يقول ذلك في دبر كل صلاة.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَثَلُ التسبيح في دبر كل صلاة مَثَلُ جلا الصائغ الحلي بعدما يفرغ منه.

## فصل

فأما الوتر فأقلُّه ركعة، وأفضله إحدى عشرة ركعة يسلم في كل ركعتين، ويوتر بركعة.

وأدنى الكمال ثلاث ركعات بتسليمتين يقرأ في الأولى بعد الفاتحة بـ﴿سَبِّح﴾ وفي الثانية بـ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم يقول بعد انتصاب قامته من الركوع: اللهم إنا نستعينك، ونستهديك، ونستغفرك، ونؤمن بك، ونتوكل عليك، ونثني عليك الخير كله، نشكرك ولا نكفرك، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد[1]، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكفار ملحق. (اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركْتَ ربنا وتعالَيْت. اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك[2].

---

(١) نَحْفِد: نبادر ونسرع في العمل والخدمة، النهاية ١/٤٠٦.

(٢) أخرجه في سننه السنن الكبرى ٢/ ٢٠٩.

# الباب العشرون
## في ذكر ما يبطل الصلاة وما يُعفى عنه فيها

قال المصنف رحمه الله:

ذكرنا أن مَن ترك شرطاً من شرائطها أو ركناً بطلت، فإن عزم على قطع الصلاة بطلت، وإن تردد في قطعها فيه وجهان.

وإن تكلم عامداً بطلت، فإن كان ساهياً سجد للسهو، وإن قهقه أو انتحب أو تنحنح فبان حرفان بطلت، والعمل المستنكر في العادة لغير حاجة يبطل.

ويكره أن يلتفت، أو يفرقع أصابعه، أو يعبث في الصلاة، أو مدافعاً للخبيثين، أو يكون تائقاً إلى طعام.

وإن نابه شيء في صلاته مثل أن يستأذن عليه أحد، أو يخشى على ضرير أن يقع في بئر، فإن الرجل يسبح حينئذ. والمرأة تصفق ببطن راحتها على ظهر كفها الآخر.

## فصل

ومتى انكشف من المرأة الحرَّة شيء في الصلاة سوى وجهها أعادت الصلاة.

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة ٣/ ١٦٨٠، وأحمد في المسند ٢/ ٣٥٦ - ٤٤٠. أحمد ج ٢ ص ٣٥٦، ٤٤٠.

وينبغي أن يكون ستر المرأة لا تصف البشرة على الدوام وبخاصة في الصلاة.

وقد روي عن النبي ﷺ «أن الكاسيات العاريات لا يدخلن الجنة» وهن اللواتي يلبسن رقاق الثياب، لأنها لا تسترهن[1].

(١) أنظر النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٧٥ وقيل معناه: إنهن كاسيات من نعم الله، عاريات عن الشكر، وقيل: هو أن يكشفن بعض جسدهن ويَسْدِلْن الخُمُر من ورائهن، فهن كاسيات كعاريات. وقيل: بمثل ما ذكر المؤلف من أنهن يلبست ثياباً رقاقاً يَصِفْن ما تحتها من أجسامهن، فهن كاسيات في الظاهر، عاريات في المعنى.

# الباب الحادي والعشرون
## في ذكر سجود السهو

وإذا شك المصلي في عدد الركعات بنى على اليقين وسجد للسهو. فإذا قرأ في الأخيرتين من الرباعية بسورة بعد الفاتحة، أو قرأ في سجود، أو أتى بالتشهد في قيامه ناسياً، فهل يسجد للسهو؟ على روايتين.

# الباب الثاني والعشرون
## في ذكر الأوقات المنهى عن الصلاة فيها

وهي خمسة أوقات:

بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس، وعند طلوعها حتى ترتفع قيد رمح، وعند قيامها حتى تزول وبعد صلاة العصر حتى تغرب، وعند غروبها حتى تتكامل.

ولا تطوع في هذه الأوقات بصلاة لا سبب لها. فإن كان لها سبب كتحية المسجد. وسجود الشكر والتلاوة فعلى روايتين؟ فأما إن كان قد فاتته فريضة قضاها في جميع الأوقات.

***

# الباب الثالث والعشرون
## في ذكر صلاة المريض

وقد بيَّنّا أن القيام في الصلاة ركن، فَمَن تركه مع القدرة عليه لم تصح صلاته.

ومَن عجز عنه لمرض صلىً قاعداً متربعاً، ويثني رجليه في حال سجوده. فإن عجز عن القعود صلىً على جانبه الأيمن مستقبلاً القبلة بوجهه، فإن صلىً مستلقياً على ظهره ووجهه ورجلاه إلى القبلة جاز، ويومىء بالركوع والسجود، ويكون سجوده أخفض من ركوعه.

فإن عجز عن ذلك أومأ بطرفه، وينوي بقلبه، ولا تسقط الصلاة عن أحد وعقله ثابت.

ومن صلَّى قاعداً، ثم قدر أثناء الصلاة على القيام أو مضطجعاً، ثم قدر على القعود لزمه ذلك.

***

# البـاب الرابع والعشرون
## في صلاة المرأة في جماعة

يجوز للمرأة أن تخرج إلى المسجد لحضور الجماعة مع الرجال.

**قال المصنف رحمه الله:**

فقد أخبرنا محمد بن أبي منصور عن علي بن عمر[1] بإسنادهما إلى عائشة رضي الله عنها عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلّي الصبح، فينصرف نساء المؤمنات ملتفعات بمروطهن[2]، ولا يعرفن أو لا يعرف بعضهن بعضاً من الغلس»[3].

أخرجه البخاري[4] عن يحيى بن موسى[5] عن سعيد[6].

---

(١) هو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، الحافظ الإمام، صاحب «السنن» و«العلل» و«الأفراد» وغير ذلك «ولد سنة ٣٠٦ هـ، مات سنة ٣٨٥ هـ تذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٩٩١، وغاية النهاية للجزري ١/ ٥٥٨.

(٢) متلفعات بمروطهن: أي متلففات بأكسيتهن، واللفاع ثوب يجلل به الجسد كله، انظر: النهاية ٤/ ٢٦١، ٣١٩.

(٣) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح. النهاية ٣/ ٣٧٧.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الاذان : باب انتظار الناس وقيام الامام العالم ابن ماجة في سننه ١/ ٢٢٠.

(٥) يحيى بن موسى بن عبد ربه الحداني أبو زكريا البلخي السختياني الكوفي توفي سنة ٢٤٠ هـ. وقيل غير ذلك تهذيب التهذيب ١١/ ٢٨٩.

(٦) هو سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي الحافظ، أحد الأعلام صاحب كتاب «السنن والزهد» ولد بجوزجان ونشأ ببلخ وطاف البلاد وسكن مكة ومات سنة ٢٢٧ هـ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/ ٤١٦ وطبقات ابن سعد ٥/ ٣٦٧.

وعنها رضي الله عنها أنها قالت: «كان نساء المؤمنات يصلِّين مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح في مروطهن، ثم ينصرفن فيما يعرفن من الغلس»[1].

## فصل

وإذا صلت المرأة مع الرجال وقفت بعد صفوف الرجال، فإن وقفت في صفوف الرجال كره ذلك ولم تبطل صلاتها، ولا صلاة من يليها. وقال أبو بكر عبد العزيز من أصحابنا، تَبْطُلُ صلاة من يليها.

## فصل

وهذا والخروج إلى المسجد مباح لها. فإن خافت أن تفتن برؤيتها فلتصلِّ في بيتها.

فقد أخبرنا ابن الحصين[2] بإسناده إلى زيد بن خالد الجهني[3] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولتخرجن تفلات»[4].

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها»[5].

وعن الزهري[6] عن سالم[7] عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها»[7].

---

(١) اخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة: باب وقت الفجر، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها.

(٢) هبة الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني البغدادي أبو القاسم شيخ ابن الجوزي سمع منه مسند الإمام أحمد توفي سنة ٥٢٥ هـ في بغداد، ١٠/ ٢٤.

(٣) زيد بن خالد الجهني أبو عبد الرحمن ويقال أبو طلحة المدني روي عن النبي ﷺ. مات سنة ٧٨ هـ. التهذيب ٣/ ٤١٠.

(٤) تفلات: أي تاركات للطيب: انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ١٩١ والحديث أخرجه الدارمي في باب النهي عن منع النساء عن المساجد ١/ ٢٩٣، ومسلم في كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأذان: باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد.

(٦) هو: أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، كان من أحفظ أهل زمانه، توفي بالشام سنة ١٢٤ هـ تهذيب التهذيب ٩/ ٤٤٥.

(٧) هو: سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عمر المدني الفقيه توفي سنة ١٠٦ هـ تهذيب التهذيب ٣/ ٤٣٦، وتهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٠٧.

وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن»[1].

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ائذنوا بالليل لنسائكم إلى المساجد»[2].

## فصل

وإذا كان معها في بيتها نساء أمَّتهن وتقف معهن في الصف ولا تتقدمهن وقد سبق ذكر هذا.

ولا يسنُّ في حق النساء أذان ولا إقامة.

ولا تجب الجمعة على المرأة. فإذا خرجت لصلاة الجمعة صحت منها وأجزأتها وإذا أرادت حضورها فلتغتسل للجمعة.

فقد أنبأنا زاهر بن طاهر[3] قال حدثنا أبو عمر[4] المسيب بن محمد الأرغياني بإسناده إلى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أتى الجمعة فليغتسل من الرِجَالِ والنساء»[6].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب استئذان المرأة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة،

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة: باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد. واحمد في مسنده ٢/ ٧٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وانها لا تخرج مطيبة.

(٤) زاهر بن طاهر بن محمد أبو القاسم الشحامي النيسابوري، من شيوخ ابن الجوزي الذين أجازوه بمسموعاتهم، ولد سنة ٤٤٦ هـ توفي بنيسابور سنة ٥٣٣ هـ. انظر: المنتظم لابن الجوزي ١٠/ ٧٩، وميزان الاعتدال ٢/ ٦٤ وشذرات الذهب ٤/ ١٠٢.

(٥) هو محمد بن المسيب بن إسحاق بن عبدالله النيسابوري أبو عبدالله الأرغياني نسبة إلى أرغيان من نواحي نيسابور ولد سنة ٢٢٣ هـ توفي سنة ٣١٥ هـ، تهذيب التهذيب ٩/ ٤٤٥ وفيه أبو عبدالله.

(٦) رواه البخاري: في كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، وأخرجه أبو داود في باب الغسل للجمعة وابن خزيمة ٣/ ١٢٦.

# الباب الخامس والعشرون
## في خروج النساء يوم العيد

عن حفصة[1] عن أم عطية[2] قالت: أمر رسول الله ﷺ في يوم العيد أن تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض فيعتزلن المصلىّ، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. فقالت امرأة من المسلمين: واحداهن لا يكون لها جلباب. قال لتلبسها أختها من جلبابها[3].

وقال المصنف رحمه الله:

قلت: العواتق جمع عاتق وهي المدركة[4].

قالت جارية من العرب لأبيها: اشتر لي لوطاً أغطي به قزعي، فإني قد عتقت.

واللوط: الرداء. والقزع: الشعر: وعتقت: أدركت. يقال للمرأة حين تدرك: عاتق.

وعن محمد بن سيرين[5] عن أم عطية قالت: أمر رسول الله ﷺ أن تخرج ذوات الخدور[6] يوم العيدين. قيل: فالحيض؟ قال: «يشهدن الخير ودعوة المسلمين»[7].

---

(١) حفصة بنت سيرين أم الهذيل الانصارية البصرية، تابعية ثقة، ماتت سنة إحدى ومائة، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٠٩، وصفة الصفوة ٤/ ٢٤.

(٢) هي نسيبة بنت كعب أم عطية الأنصارية، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٥٥.

(٣) أخرجه البخاري كتاب العيدين: باب خروج النساء والحيّض الى المصلى وأخرجه مسلم في كتاب صلاة العيدين: باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين الى المصلى.

(٤) كذا في النهاية لابن الأثير ٢/ ١٧٩.

(٥) محمد بن سيرين الانصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري، كان فقيهاً، ثقة صدوقاً، إمام وقته في علوم الدين، مات سنة عشرة ومائة، تهذيب التهذيب ٩/ ٢١٤.

(٦) الخدر: ناحية في البيت يترك عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر، النهاية لابن الأثير ٢/ ١٣.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب العيدين: باب اعتزال الحيّض المصلي.

وعن ابن عباس[1] رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بناته ونساءه أن يخرجن في العيدين[2].

قال المصنف رحمه الله:

قلت: وقد بيّنا أن خروج النساء مباح. لكن إذا خيفت الفتنة بهن أو منهن فالإمتناع من الخروج أفضل. لأن نساء الصدر الأول كن على غير ما نشأ نساء هذا الزمان عليه وكذلك الرجال.

## فصل

إذا خرجت المرأة لم تسلِّم على الرجال أصلاً. عن عطاء الخرساني[3] يرفع الحديث قال: «ليس للنساء سلام، ولا عليهن سلام»[4].

قال الزبيدي[5]: أخذ على النساء ما أخذ على الحيات، أن يتحجرن[6] في بيوتهن.

وقد روينا عن أحمد بن حنبل: انه كان عنده رجل من العباد، فعطست امرأة أحمد فقال لها العابد يرحمك الله. فقال أحمد: عابد جاهل.

وبلغني عن امرأة من القدماء أنه كان إذا طرق عليها الباب، وليس عندها أحد وضعت يدها على فمها، وتكلمت ليخرج كلاماً منزعجاً لا يفتن.

---

(١) عبدالله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه، دعا له النبي ﷺ بالحكمة مرتين. توفي بالطائف سنة ٦٨ هـ. تهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٦.

(٢) أخرجه ابن ماجة ١/ ٤١٥ وأحمد في المسند ١/ ٢٣١.

(٣) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني، ولد سنة ٥٠ هـ، نزل الشام، وكان مفسراً ومحدّثاً، توفي سنة ١٣٥ هـ. تهذيب التهذيب ٧/ ٢١٢.

(٤) انظر: فيض القدير للمناوي ٥/ ٣٧٩، والسيوطي في الفتح الكبير ٣/ ٦٥.

(٥) هو: الحافظ الحجة عالم أهل الشام أبو الهذيل محمد بن الوليد الحمصي القاضي كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث مات سنة ١٤٩ هـ. تهذيب التهذيب ٩/ ٥٠٢.

(٦) وفي فيض القدير ٥/ ٣٧٩ (يحتجبن) ونسب هذا القول للزبيدي أيضاً.

# الباب السادس والعشرون
# في تحذير النساء من الخروج

ينبغي للمرأة أن تحذر من الخروج مهما أمكنها إن سلمت في نفسها لم يسلم الناس منها.

فإذا اضطرت إلى الخروج خرجت بإذن زوجها في هيئة رثة، وجعلت طريقها في المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق، واحترزت من سماع صوتها، ومشت في جانب الطريق لا في وسطه.

أنبأنا إسماعيل بن أحمد[1] بإسناده، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس للنساء وسط الطريق»[2].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرأة تنزع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله تعالى».

وعنها رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيت زوجها، هتكت ستر ما بينها وبين ربها»[3].

---

(١) إسماعيل بن أحمد بن عمر بن أبي الأشعث السمرقندي ـ شيخ ابن الجوزي في الحديث توفي في بغداد سنة ٥٣٦ هـ، عن إثنين وثمانين سنة. انظر: المنتظم ١٠/ ٩٨ ـ ٩٩، وطبقات السبكي ٤٦/٧.

(٢) انظر: فيض القدير للمناوي ٥/ ٣٧٩، وقال: عن أبي عمرو بن حماس الليثي مقبول من الطبقة السادسة، وفي التهذيب ١٢/ ١٧٨ مات سنة ١٣٩ هـ وقال قال أبو حاتم: مجهول وانظر مجمع الزوائد.

(٣) رواه أحمد في مسنده ٦/ ١٩٩، ٢٦٧، ٣٦٢.

# الباب السابع والعشرون
## في ذكر فضل البيت للمرأة

عن ابن مسعود[١] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة عورة. إذا خرجت استشرفها الشيطان. وأقرب ما تكون من الله ما كانت في بيتها»[٢].

وعن أبي الأحوص[٣] عن عبدالله أيضاً قال: النساء عورة. فاحبسوهن في البيوت. فإن المرأة إذا خرجت إلى الطريق قال لها أهلها:

أين تذهبين؟ قالت أعود مريضاً، وأشيع جنازة، فلا يزال بها الشيطان حتى تخرج ذراعيها، وما التمست امرأة وجه الله بمثل أن تقر في بيتها وتعبد الله عز وجل[٤].

وعن السائب مولى أم سلمة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «خير مساجد النساء قعر بيوتهن»[٥].

---

(١) هو: عبدالله بن مسعود أبو عبد الرحمن الهذلي، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، شهد بدراً والمشاهد كلها وهاجر الهجرتين، توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ في خلافة عثمان، صفة الصفوة ١/ ٣٩٥ وطبقات ابن سعد ٣/ ١٠٦.

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الرضاع قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) محمد بن حيان أبو الأحوص البغوي نزيل بغداد، روى عن هشيم وابن أبي حازم ومسلم ابن خالد الزنجي ووكيع بن أيوب الموصلي. مات سنة ٢٢٧ هـ، تهذيب التهذيب ٩/ ١٣٦.

(٤) الحديث رواه الطبراني، وقال الحافظ المنذري: إسناده حسن، انظر: الترغيب والترهيب ١/ ١٨٩.

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ١٩٧، ٣٠١، وابن خزيمة في صحيحه ٣/ ٩٢، والمنذري في الترغيب والترهيب ١/ ١٨٨.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «إنما في هذه، ثم عليكم بظهور الحصر».

قال: فكن نساء رسول الله ﷺ يحججن[1].

وعن زينب بنت جحش[2] وسودة بنت زمعة[3] قالتا: لا والله لا تحركنا دابة بعد الذي سمعنا من رسول الله ﷺ عن القسم.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لأن تصلي المرأة في بيتها خير من أن تصليٌ في حجرتها، ولأن تصليٌ في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار، ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصليٌ في المسجد»[4].

وعن علي عليه السلام أنه قال: «ألا تستحون أو تغارون. فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج»[5].

---

(1) رواه أحمد في مسنده ٢/٤٤٦، ٥/٢١٨، ٢١٩ وأورده ابن سعد في ترجمة أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - انظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٥٠. ورواه البيهقي في سننه ٤/٣٢٧.

(٢) زينب بنت جحش أم المؤمنين، وأمها أميمة بنت بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ تزوجها النبي ﷺ وكانت قبله عند زيد بن حارثة، وكانت اول من مات من نساء النبي ﷺ ماتت سنة ٢٠ وصلىّ عليها عمر بن الخطاب، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٢٠ وطبقات ابن سعد ٨/ ٧١ وصفة الصفوة ٢/٤٦.

(٣) سودة بنت زمعة بن قيس العامرية القرشية أم المؤمنين - تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة قبل عائشة، وهي التي وهبت يومها لعائشة وتوفيت في خلافة عمر وقيل سنة ٥٤، وقيل ٦٥ هـ، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٣٦.

(٤) الحديث أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة باب ما جاء في خروج النساء الى المساجد، ورواه أحمد في مسنده ٦/ ٣٧١ وابن خزيمة في صحيحه ٢/ ٩٥.

(٥) العلج: الرجل القوي الضخم، والرجل من كفّار العجم وغيرهم، انظر: النهاية لابن الأثير ٣/ ٢٨٦.

## فصـــل

ويكره للمرأة ان تطلع من الخوخات[1]، لأنها ترى الرجال ولا يُؤمَّنُ ان تتأذى برؤيتهم كما يتأذون برؤيتها.

وعن محفوظ بن علقمة[2] عن أبيه أن معاذ بن جبل[3] رضي الله عنه دخل بيته فرأى امرأته تنظر من خرق في القبة فضربها. قال: وكان معاذ يأكل تفاحاً ومعه امرأته، فمرَّ غلام له فناولته امرأته تفاحة قد عضتها فضربها معاذ.

ومن المنكرات إطلاع النساء على الشباب إذا اجتمعوا في الدعـوات لأنه لا يؤمَّن الفتنة.

***

---

(١) الخوخات: الخوخة: كوّة تؤدي الضوء الى البيت، ومخترق ما بين كل دارين ما عليه باب. انظر ترتيب القاموس المحيط ٢/ ١٢٤.

(٢) محفوظ بن علقمة الحضرمي أبو جنادة الحمصي، روى عن أبيه وسلمان الفارسي وغيرهما. انظر: تهذيب التهذيب ١٠/ ٥٩.

(٣) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن، شهد بدراً والمشاهد كلها، استشهد في طاعون عمواس بالاردن في سنة ١٨ هـ وله خمس وثلاثـون سنـة.، حلية الأولياء ١/ ٢٢٨، ٢٤٤.

# البـاب الثامن والعشرون
## في ذكر أنه إذا خيف من المرأة الفتنة نهيت عن الخروج

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لو أن رسـول الله ﷺ رأى النسـاء لنهاهن عن الخروج أو حرَّم عليهن الخروج»[1].

وعنها رضي الله عنها قالت: لو رأى رسول الله ﷺ من النساء ما نرى لمنعهن من المساجد، كما منعت بنو إسرائيل نساءها[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان النسـاء الأكابـر وغيرهـن يحضرن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان العيد. فلما كان سعيد ابن العاص[3] سألني عن خروج النساء فرأيت أن يمنع الشواب الخروج، فأمر مناديه لا تخرج يوم العيد شابة، فكان العجائز يخرجن.

***

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، انظر: فتح البـاري ٢/ ٣٤٩، ومسلـم ١/ ٣٢٩ كتـاب الصلاة، وأخرجه مالك في الموطأ ١/ ١٩٨، كتاب القبلة.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، انظر: فتح الباري ٢/ ٣٤٩ أي ما أحدثن من التبرج والزينة والطيب.

(٣) هو: سعيد بن العاص بن أمية الأموي أبو عثمان، قتل أبوه يوم بدر كافراً قبض النبي ﷺ وعمره تسع سنين، مات في قصره بالعرصة على ثلاثة أميال من المدينة ودفن بالبقيع سنة ٥٨ هـ، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٨، وطبقات ابن سعد ٥/ ١٩.

# الباب التاسع والعشرون
# في نهي المرأة إذا تطيبت أن تخرج

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما إمرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الاخرة»[1].

وعن غنيم بن قيس[2] عن الأشعري[3] قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة استعطرت فمرَّت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية»[4].

وعن مولى بن أبي رهم[5] سمعت عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: استقبل أبو هريرة امرأة متطيبة فقال: أين تريدين يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد فقال: وله تطيبت؟ قالت: نعم. قال أبو هريرة: إنه قال: «أيما

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الصلاة: باب خروج النساء الى المساجد إذا لم يترتب عليهن فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة.

(٢) غنيم بن قيس المازني الكعبي أبو العنبر البصري، أدرك النبي ﷺ ولم يره، ووفد على عمر وغزا مع عقبة بن غزوان، تهذيب التهذيب ٨/ ٢٥١.

(٣) عبدالله بن قيس، أبو موسى الأشعري، ولاه النبي ﷺ مع معاذ على اليمن، ثم ولي الكوفة والبصرة لعمر، كان عالماً حسن الصوت بالقرآن، مات سنة ٤٤ هـ. طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٤٤٢.

(٤) أخرجه الدارمي في باب النهي عن الطيب إذا خرجت ٢/ ٢٧٩، أحمد ٤/ ٤١٤، وابن خزيمة في صحيحه ٣/ ٩١.

(٥) عبيد بن أبي عبيد مولى أبي رهم، روى عن أبي هريرة وعنه عاصم بن عبيد الله وغيره تابعي؛ ثقة، تهذيب التهذيب ٧/ ٧٠.

امرأة خرجت من بيتها متطيبة تريد المسجد لم يقبل الله عز وجل لها صلاة حتى ترجع فتغتسل منه غسلها من الجنابة»[1].

وعن أبي هريرة أنه لقي امرأة فوجد منها ريحاً طيبة، فقال لها أبو هريرة: المسجد تريدين؟ قالت: نعم، قال وتطيبت؟ قالت: نعم. قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرأة تطيبت للمسجد فيقبل الله لها صلاة حتى تغتسل منه اغتسالها من الجنابة فاذهبي فاغتسلي».

وعن زينب[2] امرأة عبدالله عن رسول الله ﷺ قال: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً»[3].

❊❊❊

---

(١) رواه أحمد في مسنده ٢/٢٤٦ وابن خزيمة في صحيحه ٣/٩٢.

(٢) زينب بنت معاوية بن عتاب تهذيب التهذيب ١٢/٥٤٢٢.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وانها لا تخرج مطيبة.

# الباب الثلاثون
## في أن طيب النساء ما ظهر لونه، وخفيت ريحه

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن طيب الرجال ريح لا لون له وإن طيب النساء لون لا ريح له»[1].

قال المصنف رحمه الله: قلت وإنما جعل طيبهن ما لا ريح له لئلا ينم عليهن خصوصاً إذا خرجت المرأة من بيتها، وقد منعت المرأة مما ينم عليها قال الله عز وجل: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾[2]: قيل، هو: الخلخال وقال ابن عقيل: ويُقاسُ على هذا تحريم الصرير في المدارس.

***

---

(١) الحديث أخرجه أحمد ٢/٥٤١، ٤/٤٤٢.

(٢) سورة النور / ٣١.

# الباب الحادي والثلاثون
## في أن أجود ما للمرأة أن لا ترى الرجال

عن سعيد بن المسيب[1] أن علي بن أبي طالب عليه السلام قال لفاطمة عليها السلام: ما خير النساء؟ قالت: ألا ترى الرجال ولا يرونهن. فقال علي: فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «إنما فاطمة بضعة مني»[2].

قال المصنف رحمه الله: قالت: قد يشكل هذا مَن لا يعرفه، فيقول: الرجل إذا رأى المرأة خيف عليه أن يفتن فما حال المرأة؟ فالجواب أن النساء شقائق الرجال. فكما أن المرأة تعجب الرجل، فكذلك الرجل يعجب المرأة، وتشتهيه، كما يشتهيها، ولهذا تنفر من الشيخ، كما ينفر الرجل من العجوز.

عن أسامة[3] قال: كانت عائشة وحفصة عند النبي ﷺ جالستين فجاء ابن أم مكتوم فقال لهما النبي ﷺ: قوما فقالتا، إنه أعمى فقال: «وأنتما عمياوان»[4].

---

(١) الحديث أخرجه أحمد ٢/ ٥٤١، ٤/ ٤٤٢.

(٢) هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي أبو محمد المدني، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر، كان أفقه التابعين، وكان يسمى راوية عمر، ضرب أيام الوليد بن عبد الملك لامتناعه عن مبايعته وطيف به ثم سجن توفي سنة ٩٤ هـ. تهذيب التهذيب ٤/ ٨٤ وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٥٠.

(٣) انظر البخاري كتاب النكاح: باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف ومسلم: كتاب فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ.

(٤) اسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، أبو محمد، حب رسول الله ﷺ وأمه حاضنة النبي ﷺ، مات بها سنة ٥٤ هـ تهذيب التهذيب ١/ ٢٠٨، وطبقات ابن سعد ٤/ ٤٢.

(٥) اخرجه أحمد ب المسند ٦/ ٢٩٦.

# الباب الثاني والثلاثون
## في ذكر صلاة التطوع

إذا قضت المرأة فرائضها وأتت بالسنن، فأحبت أن تتطوع فلتصلِّ صلاة الضحى فإن شاءت ركعتين وإن شاءت أربعاً وإن شاءت ثمانية. فقد صح عن النبي ﷺ أنه صلاها يوم الفتح ثماني ركعات(١).

ووقتها إذا علت الشمس واشتدَّ حرَّها. وقد روي في حديث أنها اثنتا عشرة ركعة(٢) وإن أمكنها التطوع بين الظهر والعصر فإنه وقت شريف وكذلك بين المغرب والعشاء.

وأفضل التهجد بالليل وسطه والنصف الأخير في الليل أفضل من الأول. ولا ينبغي لها أن تفعل من هذا شيئاً يمنعها من قضاء حق زوجها. أو يؤثر في بدنها فيكون سبباً لأذى زوجها فإن علمت منه أنه يحب الصلاة في الليل أيقظته وكذلك إذا علم منها.

فقد أخبرنا هبة الله بإسناده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلّى وأيقظ امرأته فصلَّت فإن أبت نضح في

---

(١) اخرجه البخاري في كتاب التهجد: باب صلاة الضحى في السفر. ومسلم كتاب صلاة المسافرين: باب استحباب صلاة الضحى... الخ.

(٢) لما رواه ابن ماجة من حديث أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة، بنى الله له قصراً من ذهب في الجنة». سنن ابن ماجة ١/ ٤٣٩.

وجهها الماء ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلّت وأيقظت زوجها فصلّي، فإن أبى نضحت في وجهه الماء»[1].

وروى أبو داود[2] في سننه عن الأعرج[3] عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصلّيا جميعاً ركعتين كتب من الذاكرين الله والذاكرات»[4].

***

---

(١) أخرجه ابن ماجة ١/ ٤٢٤، وصحيح ابن خزيمة ٢/ ١٨٣.

(٢) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، صاحب السنن، إمام أهل الحديث في زمانه، توفي بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٩٠، تهذيب التهذيب ٤/ ١٦٩.

(٣) عمر بن أحمد بن إبراهيم أبو حازم الأعرج النيسابوري، أحد حفاظ خراسان الثقات، توفي يوم عيد الفطر سنة ٤١٧ هـ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ١٠٧٢ وطبقات الشافعية للسبكي ٥/ ٣٠٠.

(٤) أخرجه ابن ماجة ١/ ٤٢٣، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٢٨.

# الباب الثالث والثلاثون
## في التسبيحات والأذكار

قد أغرى كثير من القصاص بذكر صلوات وتسبيحات وأذكار لا أصل لها ولا صحة فيستعملها الجهال والنساء ونحن هنا نتخيرٌ من الأذكار الصحاح ما ينبغي أن يستغنى به عن غيرها.

أما صلوات التطوع فمنها، صلاة الضحى وقد سبقت ومنها صلاة التسبيح.

وعن ابن عباس[1] رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال للعباس[2]: «يا عماه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا افعل عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر لك ذنبك كله أوله وآخره قديمه وحديثه وخطأه وعمده صغيره وكبيره وسرّه وعلانيته: أن تصليّ أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة. فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشر مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجدٌ عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات».

---

(١) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، الإمام البحر، عالم العصر، ابن عم رسول الله ﷺ وأبو الخلفاء، دعا له النبي ﷺ أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التاويل، مات بالطائف سنة ٦٨ هـ وصلى عليه محمد بن الحنفية. تذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٤٠، وغاية النهاية لابن الجزري ١/ ٤٢٥، وصفة الصفوة ١/ ٧٤٦.

(٢) العباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو الفضل، من أكابر قريش في الجاهلية والإسلام وجد الخلفاء العباسيين، خرج مع المشركين يوم بدر مستكرهاً؛ وأسر، ففادى نفسه ورجع إلى مكة ثم أقبل الى المدينة مهاجراً، وثبت مع النبي ﷺ يوم حنين، وتوفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ عن عشرة أولاد ذكور سوى الإناث، صفة الصفوة ١/ ٥٠٦ وتهذيب التهذيب ٥/ ١٢٢.

إن استطعت أن تصلّيها في كل يوم مرة فإفعل. فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة. فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة[1].

ومنها صلاة الإستخارة.

أخبرنا عبد الأول[2] بإسناده عن جابر بن عبدالله قال:

كان رسول الله ﷺ يعلمنا الإستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن يقول: «إذا هَمَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم هذا الأمر (تسميه باسمه) خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري. أو قال: عاجل أمري وآجله فأقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه. اللهم إن كنت تعلمه شراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال: عاجل أمري فاصرفني عنه واصرفه عني وأقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به».

وهذا حديث صحيح انفرد بإخراجه البخاري[3].

وأما الصلوات التي يدكرها القصاص عن صلاة ليلة الفطر وليلة النحر وليلة الرغائب وليلة نصف شعبان فلا صحة لها فلذلك سكتنا عن ذكرها.

وأما الأذكار فأفضلها القرآن فإنه قد روي عن النبي ﷺ قال: «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات. أما إني لا أقول آلمّ حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف»[4].

---

(١) أخرجه ابن ماجة في كتاب الصلاة ١/٤٤٢ وابن خزيمة في صحيحه ٢/٢٢٣ وفيه: إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الاسناد شيء، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٦٠، ٦٤ وقال: وقد وقع في صلاة التسبيح كلام طويل وخلاف منتشر، ذكرته في غير هذا الكتاب أ. هـ.

(٢) هو عبد الأول بن أبي عبد الله عيسى بن شعيب بن إسحاق أبو الوقت السجزي، شيخ ابن الجوزي في الحديث توفي سنة ٥٥٣ هـ. المنتظم ١٠/١٨٢.

(٣) اخرجه البخاري: كتاب الدعاء عند الاستخارة وابن ماجة ١/ ٤٤٠.

(٤) أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرآن ٢/ ٤٢٩.

وصح عنه ﷺ أنه قال: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»(١).

فينبغي للمرأة أن تجتهد في حفظ ما يمكن فإنه قد روي أن عدد درج الجنة بعدد آي القرآن، يقال للقارىء: «اقرأ وارْقَ فمنزلك عند آخر آية تقرؤها»(٢).

وقد كان جماعة من النساء يحفظن جميع القرآن. وقد رأينا في زماننا جماعة منهن فينبغي لمن لها همة أن تؤثر هذه الفضيلة التي ليس لها مثيل.

وأما التسبيح والذكر فقد أمر النساء بعده ليسهل عليهن.

وعن حميضة بنت ياسر(٣) عن يسيرة أخبرتها أن رسول الله ﷺ أمرهن أن يراعين التسبيح والتقديس والتهليل، وأن يعقدن بالأنامل، فإنهن مسؤولات مستنطقات.

عن هاني بن عثمان الجهني(٤) عن أمه حميضة عن جدتها يسيرة وكانت من المهاجرات قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «يا نساء المؤمنين عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس ولا تغفلن فتنسين الرحمة واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات مستنطقات».

عن عائشة بنت سعد(٥) عن أبيها أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة

---

(١) اخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن: باب فضل قل هو الله أحد، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل قراءة قل هو الله أحد ابن ماجة ٢/ ١٢٤٤، ومالك في الموطأ ٢٠٨/١.

(٢) أرق: اصعد إلى الدرجات العالية، ونقل عن الخطابي قوله: جاء في الأثر أن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة، فيقال للقارىء: ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة في الآخرة، ومن قرأ جزءاً منه كان رُقِيُّه في الدَّرَج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة أ. هـ الترغيب والترهيب ٢/ ٣٨٠. والحديث أخرجه أحمد ٢/ ٤٧١.

(٣) حميضة بنت ياسر، روت عن جدتها يسيرة، وكانت من المهاجرات وعنها إبنها هانىء بن عثمان، وذكرها ابن حيان في الثقات، انظر: تهذيب التهذيب ٤١٣/١٢.

(٤) هانىء بن عثمان الجهني أبو عثمان الكوفي، روى عن أمه حميضة بنت ياسر عن ميسرة في فضل عقد التسبيح بالأنامل تهذيب التهذيب ٢١/١١.

(٥) عائشة بنت سعد بن أبي وقاص الزهرية المدنية، روت عن أبيها وغيره، وقيل أنها رأت ستا من أمهات المؤمنين، روى عنها أيوب وغيره، توفيت سنة ١١٧ هـ، تهذيب التهذيب ٤٣٦/١٢.

وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال: «أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل سبحان الله عدد ما هو خالق، الله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله ولا حول ولا وقوة إلا بالله مثل ذلك»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمٰن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم». أخرجاه في الصحيحين[2].

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت احد بأفضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك. ومَن قال في يومه مائة مرة: سبحان الله وبحمده حطت خطاياه، وإن كانت مثل زبد البحر»[3].

وعن سمرة بن جندب[4] قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الكلام إلى الله عز وجل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ولا يضرك بأيهن بدأت» انفرد بإخراجه مسلم[5].

**ذكر الدعوات عند الكرب:**

عن أبي العالية[6] عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان

---

(١) أخرجه أبو داود في باب التسبيح بالحصى كتاب الايمان والنذور.

(٢) الحديث في البخاري كتاب الايمان في باب فضل التسبيح، مسلم في كتاب الذكر والدعاء: باب فضل سبحان الله وبحمده، وابن ماجة ٢/ ١٢٥١.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الدعوات: باب فضل التهليل، ١١/ ٢٠١ وفيه إلى: الا أحد عمل أكثر من ذلك فقط وأما النصف الثاني من قوله: «ومن قال في يومه مائة مرة سبحان الله.. الخ».

(٤) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري أبو سعيد، كان حليف الانصار كان يسكن البصرة، واستخلفه زياد عليها، فلما مات زياد أقرّه معاوية عاماً ثم عزله، مات بالبصرة سنة ٥٨ هـ تهذيب التهذيسب ٤/ ٢٣٦.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الأداب، ٣/ ١٦٨٥ ورواه أحمد ٥/ ١٠، ١١.

(٦) أبو العالية البرّاء البصري مولى قريش، قيل إسمه زياد بن فيروز، من الثقات روى عن ابن

يقول عند الكرب «لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إلـه إلا الله رب العـرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العـرش الكريم». أخرجه في الصحيحين[1].

عن عبدالله بن عمرو بن العاص[2] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم: أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال: «قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت. فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم». أخرجاه في الصحيحين[3].

وعـن عائشـة رضـي الله عنهـا أن رسـول الله ﷺ كان يدعــو بهؤلاء الدعوات: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، وفتنة القبر، وعذاب القبر، ومن شر فتنة الغنى، ومن شر فتنة الفقر. وأعوذ بك من فتنـة المسيح الدجال. اللهم اغسل خطاياي بماء الثلـج والبـرد. ونـقِّ قلبـي من الخطايا كما يُنَقَّى الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم». أخرجاه في الصحيحين[4].

***

---

عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم وعنه أيوب ويونس بن عبيد وغيرهما مات في شوال سنة تسعين هـ تهذيب التهذيب ١٢/ ١٣٤.

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار: باب دعاء الكرب ٤/ ٢٠٩٢.

(٢) عبدالله بن عمرو بن العاص أبو محمد القرشي، أحد من هاجر هو وأبوه قبل الفتح، كتب عن النبي ﷺ كثيراً، وكان عالماً فاضلاً فقيهاً، توفي بمصر سنة ٦٥ هـ. طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٤٣٩.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة: وأخرجه مسلم في - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات باب الاستعاذة من ارذل العمر، ومن فتنة الدنيا، ومن فتنة النار ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة ـ باب التعوذ من شر الفتن.

# الباب الرابع والثلاثون
## في ذكر صوم رمضان

لا يصح صوم رمضان ولا غيره من الصوم الواجب إلا بنية من الليل. وهل تجزىء نية لجميع رمضان أم تجب لكل يوم نية؟ فيه روايتان.

فإن طهر الحائض والنفساء وقدم المسافر لزمهم قضاء ذلك اليوم رواية واحدة.

وفي وجوب الإمساك روايتان:

فالحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أفطرتا وقضتا فإن خافتا على ولديهما أفطرتا وعليهما القضاء وإطعام مسكين عن كل يوم.

ومَن أكل أو شرب أو استعط[1] أو اكتحل بما يصل إلى جوفه أو قطر في أذنه فوصل إلى دماغه أو داوى المأمومة[2] والجائفة[3] بما يصل إلى جوفه أو احتقن[4] أو حجم او احتجم أو استقاء أو استمنى ذاكراً للصوم عالماً بتحريم ذلك الفعل بطل صومه ووجب عليه إمساك بقية يومه والقضاء.

فإن فعل ذلك ناسياً أو جاهلاً بالتحريم أو مكرها لم يبطل صومه وإذا

---

(١) السعوط: ما يوضع بالقطارة في أحد شقي الأنف، وانظر ترتيب القاموس ٢/ ٥٦٦.

(٢) المأمومة: شجّة في الرأس تبلغ أمها وهي الدماغ أي داخل الرأس تحت الجلد والعظم.

(٣) الجائفة: الطعنة التي تصل إلى جوف المطعون، فإذا داواها وصل الدواء إلى جوفه.

(٤) الحقنة: ما يدخل الى الجوف من الدبر، وفي مسائل أحمد ١/ ١٣٢ قوله: وسمعته يقول: إذا احتقن فقد أفطر.

جامع الرجل في الفرج بطل صومه وصوم المرأة، سواء كانا ذاكرين أو ناسيين أو مختارين أو مكرهين. فأما الكفارة فإنها تلزم الرجل مع زوال العذر. وهل تلزمه مع الإكراه والنسيان فيه روايتان، وأما المرأة فلا تلزمها الكفارة مع العذر. وهل تلزمها مع المطاوعة؟ فيه روايتان.

ويكره للصائم السواك بعد الزوال والقبلة لشهوة وأن يجمع ريقه فيبلعه وأن يذوق الطعام.

ويستحب له تعجيل الإفطار ويفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء. واختلفت الرواية في الصبي المراهق المطيق للصوم هل يلزمه ويضرب عليه، على روايتين ومثله الصبية... وإذا كانت الداية ترضع ولد غيرها.

***

# الباب الخامس والثلاثون
## في ذكر صوم النذر والقضاء والتطوع

ومن نذر صيام شهر بعينه فلم يصمه لغير عذر فعليه القضاء وفي الكفارة روايتان.

فإن نذر أن يصوم يوم يقدم فلان وقدم وهو ممسك لزمه صيام ذلك اليوم ويقضى ويُكَفَّرُ وعن أحمد لا يلزمه صيام ذلك اليوم.

فإن وافق قدومه يوماً من رمضان لم يلزمه شيء وقال بعض أصحابنا يلزمه القضاء.

ولا يصح صيام يومى العيد وأيام التشريق نفلاً فأما صوم يومي العيد عن الفرض ففي إحدى الروايتين لا يصوم ويقضي ويكفِّر كفارة يمين وفي الأخرى يكفِّر من غير قضاء.

وأما أيام التشريق فهل يصح صومها عن الفرض؟ فيه روايتان.

### فصل

ويجوز قضاء رمضان متفرقاً ويجوز تأخيره إلى ما قبل رمضان.

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع عائشة رضي الله عنها زوجة النبي ﷺ تقول: إن كان عليَّ الصيام من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان[1].

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الصيام ـ باب ما جاء في اتأخير قضاء رمضان وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجة في كتاب الصيام: باب ما جاء في قضاء رمضان.

## فصل

وإذا ثبت أنه يجوز للمرأة أن تؤخر قضاء رمضان إلى شعبان فلا يجوز لها أن تتطوع وعليها القضاء، نص عليه أحمد.

فإذا أصبحت يوماً وقد نوت القضاء لم يجز أن تفطر ذلك اليوم لأنه قد تعين بتعيينها.

## فصل

ويستحب لِمَن صام رمضان أن يتبعه بست من شوال وإن فرَّقها.

ويستحب صوم عشر ذي الحجة وعشر المحرم.

وفي الصحيح[1] أن صوم يوم عرفة كفارة سنتين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة.

ويستحب صوم أيام البيض وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ويستحب صوم الاثنين والخميس وأفضل الصيام صيام داود عليه السلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.

ويكره افراد يوم الجمعة بالصيام أو يوم السبت.

ولا يجوز للمرأة أن تطوع إلا عن إذن زوجها.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوم المرأة وزوجها حاضرٌ إلا بإذنه»[2]. وعنه رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان إلا بإذنه»[3].

---

(١) كتاب الصيام استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً.

(٣) اخرجه ابن ماجة في سننه ١/ ٥٦٠.

# البـاب السادس والثلاثون
## في ذكر الزكاة

تجب الزكاة على كل من ملك عشرين ديناراً وحال عليه الحول فيلزمه إخراج نصف دينار أو مائتي درهم فيلزمه خمسة دراهم وما زاد على النصاب فبحسابه.

ويضم الذهب إلى الفضة في إكمال النصاب بالأجزاء لا بالقيمة وقال بعض أصحابنا بما هو أحوط للفقراء من الأجزاء أو القيمة.

ومن أخرج قراضة عن صحيح أخرج ما بينهما من الفضل.

ولا تجب الزكاة في الحلي المباح إذا كان معداً للإستعمال فإن كان معداً للنفقة أو الكراء وجبت الزكاة.

وتجب في الأواني المتخذة من الذهب والفضة وتجب في قيمة عروض التجارة وتجب في الصداق وعوض الخلع قبل القبض إلا أنه لا يلزم اخراجها إلا بعد القبض.

وتجب في كل ما يكال ويدخر من الزروع والثمار إذا بلغت نصاباً قدر بعد التصفية في الحبوب والجفاف في الثمر خمسة أوسق (والوسق) ستون صاعاً والصاع خمسة أرطال وثلث بالعراقي فيكون ذلك ألفاً وستمائة رطل إلا الأرز والعلس وهو نوع من الحنطة يدخر في قشره فإن نصابه عشرة أواسق مع قشره.

---

(١) كذا في ترتيب القاموس المحيط ٣/٢٩٣، إن العلس نوع من الحنطة يدخر في قشره ويزعم أهله أنه إذا أخرج من قشره لا يبقى بقاء غيره من الحنطة، فيعتبر نصابه في قشره للضرر في إخراجه، فإذا بلغ بقشره عشرة أوسق، ففيه العشر.

# الباب السابع والثلاثون
## في الحث على الصدقة

عن عدي بن حاتم[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه فينظر أمامه فتستقبله بالنار فينظر عن أيمن منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه فينظر عن أشأم منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه فمن استطاع فليتق النار ولو بشق تمرة»[2].

عن عمرو بن الحارث[3] عن ابن أخي زينب امرأة عبدالله عن زينب قالت: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فإنكن أكثر أهل النار يوم القيامة»[4].

وعن أنس بن مالك[5] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز

---

(١) عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي أبو طريف، صحابي جليل، رئيس قومه في الجاهلية والإسلام شهد فتح العراق، وشهد الجمل وصفين والنهروان مع علي، عاش مائة وثمانين سنة، توفي بالكوفة سنة ٦٨ هـ تهذيب التهذيب ٧/ ١٦٦.

(٢) الحديث أصله في الصحيحين البخاري كتاب الزكاة: باب اتقوا الله ولو بشق تمرة كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر.. الخ وأخرجه ابن ماجة بنصه ١/ ٥٩٠ باب فضل الصدقة.

(٣) عمرو بن الحارث بن أبي ضرار بن خزيمة، روى عن أبيه الحارث، وله صحبة وعن ابن مسعود، وزينب امرأة ابن مسعود، وقيل عن ابن أخيها عنها تهذيب التهذيب ٨/ ١٤.

(٤) الحديث أخرجه البخاري، انظر فتح الباري ٣/ ٣٢٥ ومعناه عند مسلم ٢/ ٦٠٣ ورواه أحمد ٦/ ٣٦٣.

(٥) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري أبو حمزة المدني صاحب رسول الله ﷺ وخادمه دعا له النبي ﷺ بأن =

وجل ليدرأ بالصدقة سبعين ميتة من السوء»[1].

وعن الحارث بن النعمان بن سالم[2] قال: دخلت على أنس بن مالك فسألته فقال: قال رسول الله ﷺ: «الصدقة تمنع سبعين نوعاً من أنواع البلاء وأهونها الجذام والبرص»[3] قال الحارث: «اسم هذا الشيخ على اسمي واسم ابيه على اسم أبي واسم جده على اسم جدي».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا كان الله يأخذها فيربيها كما يربي أحدكم فلوه[4] أو فصيله حتى تبلغ الثمرة مثل أحد»[5].

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تصدقوا فإن الصدقة فكاككم من النار»[6].

وعن أبي حمزة الثمالي[7] عن عكرمة أن ملكاً قال لأهل مملكته: إني إن

---

= يكثر الله ماله وولده ويدخله الجنة، قال فقد رأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة، توفي سنة ٩٥ هـ وقيل غير ذلك، وهو آخر الصحابة موتاً بالبصرة، تهذيب التهذيب ١/ ٣٧٦ وغاية النهاية لابن الجزري ١/ ١٧٢.

(١) فيض القدير ٤/ ٢٣٦ والسيوطي في الفتح الكبير ٢/ ٢٠١ والمنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ١٥٨.

(٢) الحارث بن النعمان بن سالم البزار أبو النضر الطوسي، نزيل بغداد، وفيه قال الحارث اسم شيخي على اسمي واسم أبيه على اسم أبي واسم جده على إسم جدي، تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٠.

(٣) انظر الفتح الكبير للسيوطي ٢/ ٢٠١ قال: رواه الخطيب عن أنس بن مالك، وانظر فيض القدير ٤/ ٢٣٧ وقال: قال الهيثمي: فيه حماد بن شعيب وهو ضعيف، وقال المناوي: المراد بالسبعين التكثير لا التحديد قياساً على نظائره، وأنّ المراد بالباب: الوجه والجهة.

(٤) الفلو: المهر الصغير، وقيل: هو الفطيم من أولاد ذوات الحافر. النهاية ٣/ ٤٧٤ والفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤٩٧ والنهاية ٣/ ٤٥١.

(٥) الحديث في الصحيحين البخاري كتاب الزكاة: باب الصدقة في كسب الطيب مسلم كتاب الزكاة: باب قبول الصدقة في كسب الطيب وتربيتها.

(٦) فيض القدير للمناوي ٣/ ٢٤٧، والترغيب والترهيب ٢/ ١٦٤، والفتح الكبير للسيوطي ٢/ ٢٩ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية.

(٧) هو: ثابت بن أبي صفية (دينار الأزدي الكوفي (مولى المهلب بن أبي صفرة، توفي في خلافة أبي جعفر، تهذيب التهذيب ٢/ ٧، وميزان الاعتدال ١/ ٣٦٣.

وجدت أحداً يتصدق بصدقة قطعت يده فجاء سائل إلى إمرأة فقال تصدقي عليَّ بشيء، فقالت كيف أتصدق عليك والملك يقطع يديْ من يتصدق فقال أسألك بوجه الله ألا تصدقت عليَّ فتصدقت عليه برغيفين، فبلغ ذلك الملك فأرسل إليها فقطع يدها. ثم إن الملك قال لأمه دليني على امرأة جميلة أتزوجها فقالت: إن ها هنا امرأة ما رأيت مثلها لولا عيب لها قال: أي عيب بها؟ قالت قطعاء اليدين قال فأرسلي إليها فأرسلت إليها فلما رآها أعجبته فتزوجها وأكرمها فبرز إلى الملك عدو فخرج إليهم وكتب إلى أمه أن أنظري فلانة فاستوصي بها خيراً وأفعلي وأفعلي، فجاء الرسول فنزل على ضرائرها فحسدنها فأخذن الكتاب فغيرنه، وكتبن إلى أمه أن أنظري فلانة، فقد بلغني أن رجالاً يأتونها فأخرجيها من البيت وأفعلي وأفعلي فكتبت إليه أمه أنك قد كذبت وأنها لإمرأة صدق فذهب الرسول فنزل بهن فأخذن الكتاب فغيرنه وكتبن أنها فاجرة ولدت غلاماً قال، فكتب إلى أمه أن أنظري فلانة فأربطي ولدها على رقبتها وأضربي على جنبها وأخرجيها فلما جاءها الكتاب قرأته عليها وقالت لها أخرجي فجعلت الصبي على رقبتها وذهبت فمرت على نهر وهي عطشى فبركت لتشرب والصبي على رقبتها فوقع في الماء فغرق فجلست تبكي على شاطىء النهر فمرَّ بها رجلان فقالا لها، ما يبكيك؟ قالت ابني كان على رقبتي وليس لي يدان وأنه سقط في الماء فغرق فقالا لها اتحبين أن يرد الله عليك يديك كما كانتا؟ قالت: نعم فدعوا الله ربهما فاستوت يداها فقالا لها: تدرين من نحن قالت لا قالا: نحن الرغيفان اللذان تصدقت بهما.

## فصل

ولا يحقرن السائل بشيء يتصدق به عليه فقد أخبرنا أبو بكر محمد عبد الباقي[1] بإسناده إلى عبد الرحمن بن بجيد[2] عن جدته أم بجيد أنها قالت كان

---

(١) محمد بن عبد الباقي الأنصاري أبو بكر بن أبي طاهر البغدادي، القاضي الحنبلي المعروف بقاضي المارستان، شيخ ابن الجوزي في الحديث، توفي بغداد سنة ٥٣٥ هـ والمنتظم ٩٢/١٠.

(٢) عبد الرحمن بن بجيد بن وهب الأنصاري، روى عن النبي ﷺ وعن جدته أم بجيد، وعنه زيد ابن أسلم، وسعيد المقبري انظر تهذيب التهذيب ٦/ ١٤٠.

رسول الله ﷺ يأتينا من بني عوف فأعد له سويقة في قصعة لي فأسقيها إياه إذا جاء فقلت: يا رسول الله إنه يأتيني السائل فأزهد له بعض ما عندي فقال: «يا أم بجيد ضعي في يد المسكين ولو ظلفاً محرقاً»[1].

وعن عبد الرحمٰن بن بجيد أن جدته وهي أم بجيد وكانت ممن بايعن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن لم تجدي شيئاً تعطيه إياه إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه في يده»[2].

وعن جابر بن النعمان[3] قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مناولة المسكين تقي ميتة السوء»[1].

* * *

(١) الحديث رواه الإمام أحمد ٦/٣٨٣ والظلف: للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير، النهاية ٣/ ١٥٩.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة، وقال أبو عيسى: حديث أم بجيد حديث حسن صحيح، ورواه المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ١٦٦ قال السيوطي في الفتح الكبير رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم.

(٣) جابر بن النعمان السوادي، له صحبة، انظر: اسد الغابة ١/ ٣٠٩.

# الباب الثامن والثلاثون
# في كراهية إطعام المسكين ما لا يأكل منه المتصدّق

ينبغي للمتصدق أن يتخير الأجود كسباً لقوله تعالى: ﴿وَلاَ تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾[1].

وقول النبي ﷺ: «لا يقبل الله صدقة من غلول»[2] ثم يتخير الأجود في نفسه ثم يؤثر بالمحبوب فقد قال عز وجل: ﴿لَنْ تَنَالُوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[3]. وكان السلف إذا أحبوا شيئاً قدموه لله عز وجل فقال ابن عمر يوما: اللهم أنه لا أحب إليّ من جاريتي رميثه وهي حرَّة،لوجه الله تعالى. وركب نجيباً فأعجبه مشيه فأناخه فقال: يا نافع أشعره وأدخله في البدن. وكان الربيع بن خثيم[4] يتصدق بالسكر ويقول: إن الربيع يحب السكر.

* * *

---

(١) سورة البقرة / ٢٦٧.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة، بلفظ (لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول) ورواه أحمد ٢/ ٢٠ ، ٣٩ والغلول: السرقة من الغنيمة قبل القسمة: انظر: النهاية لابن الأثير ٣/ ٣٨٠.

(٣) سورة آل عمران / ٩٢.

(٤) الربيع بن خثيم أبو يزيد الثوري الكوفي الإمام القدوة قيل: توفي في خلافة يزيد بن معاوية طبقات ابن سعد ٦/ ١٢٧، والحلية لأبي نعيم ٢/ ١٠٥ وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٥٧.

# الباب التاسع والثلاثون
## في صدقة المرأة من بيتها غير مفسدة

عن عمرو بن مرة[1] عن أبي وائل[2] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجر، وللزوج مثل ذلك، وللخازن مثل ذلك ولا ينقص أجر واحد منهم من أجر صاحبه»[3].

وعن ابن أبي مليكة[4] عن أسماء قالت: يا رسول الله إنه ليس لي إلا ما أدخل عليّ الزبير[5] بيته قال) «يا أسماء أعطي وتصدقي ولا توكي فيوكى عليك»[6].

---

(١) عمرو بن مرة الشنّي البصري، روى عن بلال بن يسار مولى النبي ﷺ وعنه ابنه حفص، تهذيب التهذيب ٧/ ٤٩٨.

(٢) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي، أدرك النبي ﷺ ولم يره سكن الكوفة، وتوفي في زمن الحجاج سنة ٨٢ هـ وقيل غير ذلك. تهذيب التهذيب ١٢/ ٣٩٦.

(٣) الحديث أخرجه البخاري. كتاب الزكاة: باب من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه وابن ماجة ٢/ ٧٦٩ ورواه أحمد ٦/ ٤٤، ٩٩.

(٤) عبدالله بن أبي مليكة التيمي المكي، قاضي من رجال الحديث الثقات، ولاه ابن الزبير قضاء الطائف مات سنة ١١٧ هـ تهذيب التهذيب ٥/ ٣٠٦.

(٥) الزبير بن العوام بن خويلد حواري رسول الله ﷺ وأحد العشرة المبشرين بالجنة، اشهد بدراً وما بعدها، وهاجر الهجرتين، وكان ذا مال واسع. قتل يوم الجمل. سنة ٣٦ هـ ودفن قريباً من البصرة، تهذيب التهذيب ٣/ ٣١٨.

(٦) لا توكي: أي لا تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي ما في يديك فتنقطع مادة الرزق عنك أنظر النهاية ٥/ ٢٢٣ والحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة: باب الصدقة فيما استطاع، باتفاق في المعنى واختلاف في اللفظ، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة: باب فضل اخفاء الصدقة.

# الباب الأربعون
## في إنفاق المرأة من بيت زوجها بغير أمره

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوم المرأة وزوجها شاهد إلا بإذنه، وما أنفقت من كسبه بغير أمره، فإن نصف أجره له ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه»[1].

* * *

(1) أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لاحد إلا بإذنه.

# البـاب الحادي والأربعون
## في ثواب الخازن إذا أخرج ما أمر به للصدقة

عن أبي بردة(١) عن أبي موسى(٢) عن النبي ﷺ قال: «الخازن الأمين إذا أعطي ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه فهو أحد المتصدقين»(٣).

* * *

(١) عامر بن أبي موسى الأشعري الفقيه، كوفي، تابعي ثقة، تولى قضاء الكوفة بعد شريح، وكان كاتبه سعيد بن جبير توفي سنة ١٠٣ هـ وقيل بعدها أنظر تهذيب التهذيب ١٢/١٨، ٤/٢١.

(٢) عبدالله بن قيس بن سليم أبو موسى الأشعري، أسلم قديماً، كان حسن الصوت بالقرآن، أصله من اليمن، واستعمله النبي ﷺ على زبيد وعدن، واستعمله عمر على الكوفة وكذلك عثمان توفي سنة ٤٢ هـ وقيل بعدها، تهذيب التهذيب ١٢/٣٦٢.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة: باب اجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد ورواه أحمد ٤/٤٠٥، ٤٠٩.

# البــاب الثاني والأربعون
## في إغتنام فرحة الفقير بإعطائه الجيّد

كان كثير من السلف لا يقنعون بنفس ما يغني الفقير، بل يعطونه فوق ما يؤمل، لينالوا ثواب فرحته. فروينا عن ابن المبارك[1] أنه رأى امرأة فقيرة قد أخذت بطة ميتة، فسألها عن ذلك، فقالت: لنا أيام ما أكلنا فأعطاها نحواً من ألف دينار.

وكان أبو عبدالله محمـد بن العباس العصمي[2] نبيلاً من ذوي الأقـدار العالية، وله أفضال على الصالحين والفقهاء، وبلغني أنه كان يضرب له دنانير كل دينار منها مثقال ونصف وأكثر من ذلك، فيتصدق بها، ويقول ان الفقير إذا ناولته كاغداً، فيتوهم أن فيه فضة، ثم يفتحه فيفرح إذا رأى صفرة الدينار، يزنه فيفرح إذا زاد على المثقال.

* * *

---

(١) عبد الله بن المبارك المروزي، شيخ الإسلام، قضى عمره في الأسفار حاجاً ومجاهداً وتاجراً، وكان عالماً في الفقه والحديث والعربية وأيام الناس مات سنة ١٨١ هـ بهيت على الفرات، منصرفاً من غزو الروم، له مؤلفات كثيرة في موضوعات مختلفة تهذيب التهذيب ٥/ ٣٨٢ وحلية الأولياء ٨/ وصفة الصفوة ٤/ ١٣٤.

(٢) أبو عبدالله محمد بن العباس العصمي، كان صدراً معظماً كبير الشأن، وله صحيح خرجه على كتاب البخاري واستشهد في صفر سنة ٣٧٨ هـ في نيسابور. طبقات السبكي ٣/ ١٧٥.

# الباب الثالث والأربعون
## في ذكر الحج

ويجب الحج على المرأة إذا كانت حرَّة، بالغة، عاقلة، مستطيعة، لها محرم يخرج معها، فالحج للمرأة مكان الجهاد للرجل.

عن عائشة بنت طلحة[1] عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله ألا نخرج فنجاهد معكم؟ قال: «لا . . . جهادكن الحج المبرور هو لكنَّ جهاد»[2].

وإذا ثبت أن حج المرأة جهاد فلا يجوز أن تخرج إلا بمحرم[3].

عن أبي صالح عن أبي سعيد قال: قال رسول الله : «لا تسافر امرأة سفراً ثلاثة أيام فصاعداً إلا مع أبيها أو ابنها أو أخيها أو زوجها أو ذي محرم»[3].

وعن نافع[4] عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، أديبة، عالمة بأخبار العرب، فصيحة أمها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، وخالتها عائشة أم المؤمنين، توفيت سنة ١٠١ هـ تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٣٦.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الجهاد: باب جهاد النساء وأخرجه ابن ماجة ٢٠/ ٩٦٨ ورواه أحمد ٦/ ٧١ والبيهقي في السنن ٤/ ٣٢٦.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب التقصير: باب في كم يقصر الصلاة كتاب الحج: باب سفر المرأة مع محرم الى الحج وغيره مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ وأخرجه ابن ماجة في كتاب المناسك ٢/ ٩٦٨.

(٤) نافع ـ مولى ابن عمر ـ أبو عبد الله المدني، بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر يعلمهم السنن قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر مات سنة ١١٦ هـ وقيل بعدها تهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٢.

«لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم»[1].

وعن سعيد بن أبي سعيد[2] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر يوماً وليلة إلا مع ذي محرم من أهلها»[3].

## فصل

## في خروج المرأة الى الحج

فإذا أرادت المرأة الخروج إلى الحج خرجت من المظالم وقضت الديون وصلت صلاة الإستخارة وقد سبقت واجتهدت في الخير والسنن مهما أمكن.

فإذا وصلت إلى مكان الإحرام اغتسلت وأحرمت ولبت فقالت: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك.

ولا تتجرد من المخيط ويجوز لها لبس القميص والسراويل والخمار والخفّ ولا يجوز لها لبس البرقع ولا القفازين ولا النقاب فإن أرادت ستر وجهها سدلت عليه ما يستره ولا يقع على البشرة ولا ترفع صوتها بالتلبية إلا بقدر ما تسمع رفيقتها وتتجنب الطيب وحلق الشعر وتقليم الأظافر والصيد والدلالة عليه ويجوز لها أن تختضب بالحناء وتنظر في المرآة غير أنها لا تصلح شعثاً.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج: باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وعمرة.

(٢) سعيد بن أبي سعيد واسمه كيسان المقبري أبو سعد المدني، قدم الشام مرابطاً وحدث بساحل بيروت، مات سنة ١١٧ هـ وقيل بعدها. تهذيب التهذيب ٣٨/٤.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة: باب في كم يقصر الصلاة؟ وأخرجه مسلم في كتاب الحج: باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره.

فإذا دخلت المسجد دخلت من باب بني شعيبة.

وقالت عند رؤية البيت: اللهم أنت السلام ومنك السلام حَيِّناً ربنا بالسلام. اللهم زد هذا البيت تعظيماً وتكريماً الحمد لله الذي بلغني بيته ورآني لذلك أهلاً.

وتطوف طواف القدوم فتبتدىء من الحجر الأسود فتستلمه وتطوف وتجعل البيت عن يسارها وتقول عند استلام الحجر باسم الله والله أكبر اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ.

وتطوف سبعاً ولا ترمل ولا تضطبع ثم تصليّ ركعتين خلف المقام فإذا طافت طواف الفرض فعلت هكذا فإذا فرغت من الركعتين عادت إلى الركن فاستلمته ثم خرجت من باب الصفا فتقف عند الصفا ولا ترقى عليه وتكبر ثلاثاً وتقول: الحمد لله على ما هدانا لا إله إلا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده. ثم تلبي وتدعو بما تحب ويكون سعيها بين الصفا والمروة مشياً.

ويكون أكثر كلامها يوم عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. إلا أنها لا تسمع الرجال أذكارها.

وإذا أخذت الحصا، وهن سبعون حصاة غسلتهن[1]، فإذا وصلت إلى منى بدأت بجمرة العقبة فرمت إليها سبع حصيات وتكبر مع كل حصاة وتعلم محصولها في المرمى وتقطع التلبية مع أول حصاة وترمي بعد طلوع الشمس ثم تنحر هديا إن كان معها وتقصر من شعرها قدر الأنملة.

وترمي الجمرات الثلاث في أيام التشريق بعد الزوال كل جمرة في كل يوم بسبع حصيات وتبدأ بالجمرة الأولى وهي أبعد الجمرات من مكة وتلي مسجد الخيف فتجعلها عن يسارها وتستقبل القبلة وتدعو كثيراً ثم ترمي الجمرة الوسطى وتجعلها عن يمينها ثم ترمي جمرة العقبة وتجعلها عن يمينها ولا تقف عندها.

ومن لم ينفر في اليوم الثاني قبل غروب الشمس لزمه البيتوتة والرمي من الغد ويستحب الشرب، من ماء زمزم والإكثار منه.

وطواف الوداع واجب فَمَن تركه فعليه دم إلا أن تخرج المرأة من مكة، وهي حائض فلا شيء عليها.

وإذا ودعت البيت وقفت بين الركن والباب، وقالت اللهم هذا بيتك وأنا أمتك حملتني على ما سخرت لي وبلغتني بنعمتك وأعنتني على قضاء نسكي. فإن كنت رضيت عني فازدد علي رضا، وإلا فمن الآن قبل أن تنأى عن بيتك داري. هذا أوان انصرافي إن أذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغبة عنك ولا عن بيتك اللهم اجمع لي خير الدارين. وإن كانت حائضاً وقت الوداع فلتدع بهذا الدعاء خارج المسجد.

## فصل

## في العمرة

والعمرة واجبة وإذا أرادت أن تعتمر خرجت إلى الحل فأحرمت وطافت بالبيت وسعت وقصرت فإذا وصلت إلى المدينة زارت الرسول ﷺ وبالغت في الدعاء وانفردت للصلاة في مكان لا يطلع عليها الرجال فإذا توجهت إلى بلدها قالت: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون.

* * *

# الباب الرابع والأربعون
## في برّ الوالدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «رضى الله في رضى الوالدين وسخط الله في سخط الوالدين»[١].

وعن زيد بن أرقم[٢] رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن أصبح والداه راضيين عنه، أصبح له بابان مفتوحان من الجنة ومن أمسى ووالداه راضيان عنه أمسى له بابان مفتوحان من الجنَّة، ومَن أصبحا عليه ساخطين أصبح له بابان مفتوحان من النار، وإن كان واحداً فواحد فقيل وإن ظلماه؟ فقال: وإن ظلماه»[٣].

وعن البخاري[٤] قال: حدثنا آدم[٥] قال: حدثنا شعبة[٦] قال: «حدثنا سعيد

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٤٢ بلفظ «رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد.

(٢) زيد بن أرقم بن زيد الانصاري أبو عمرو، غزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة، ونزل الكوفة، وشهد صفين مع علي، مات بالكوفة سنة ٦٦ هـ، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب بر والديه وان ظلماه ١/ ٥٠.

(٤) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي مولاهم، الحافظ العلم، صاحب الصحيح حفظ الحديث صغيراً، ولد يوم الجمعة سنة ١٩٤ هـ وتوفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ هـ، تهذيب التهذيب ٩/ ٤٧ وطبقات الشافعية للسبكي ٢/ ٢١٢.

(٥) آدم بن أبي إياس، واسمع عبد الرحمن بن محمد، ويقال ناهيه بن شعيب الخراساني أبو الحسن العسقلاني، مات سنة ٢٢٠ هـ، تهذيب التهذيب ١/ ١٩٦.

(٦) هو شعبة بن الحجاج الوردي العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الواسطي البصري أمير المؤمنين في

ابن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدِّث أنه شهد ابن عمر ورجل يماني يطوف بالبيت قد حمل أمه وهو يقول: إني لها بعيرها المذلل إن ذعرت[1] ركابها لم أذعر حملتها ما حملتني أكثر إنّي لها مطية لا أذعر ثم قال يا إبن عمر أتراني جزيتها؟ قال: لا ولا بزفرة[2] واحدة»[3].

قال البخاري وحدثنا عبدالله بن صالح[4] بإسناده إلى أبي مرة[5] مولى عقيل أن أبا هريرة كان في بيت وأمه في بيت فإذا أراد أن يخرج وقف على بابها وقال: «السلام عليك يا أماه ورحمة الله وبركاته فتقول وعليك السلام يا بني ورحمة الله وبركاته فيقول: رحمك الله كما ربيتني صغيراً. فتقول رحمك الله كما بررتني كبيراً ثم إذا آن يدخل صنع مثله»[6].

* * *

= الحديث، كان حافظاً، متقناً، ورعاً، عالماً، فاضلاً توفي سنة ١٦٠ هـ بالبصرة انظر تهذيب التهذيب ٤/٣٣٨.

(١) الذعر: بالضم الخوف: ذعر، وبالفتح التخويف، وبالتحريك الدهش، ترتيب القاموس المحيط ٢/٢٥٨.

(٢) الزفرة: التنفس ـ ترتيب القاموس المحيط ٢/٤٥٨.

(٣) والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٦٢.

(٤) عبدالله بن صالح الجهني مولاهم المصري كاتب الليث بن سعد. وثقة جماعة، وضعفه آخرون، توفي سنة ٢٢٢ هـ، تهذيب التهذيب ٥/٢٥٦.

(٥) أبو قرةيزيد الهاشمي مولى عقيل حجازي مشهور بكنيته، مدني ، تابعي ثقة، تهذيب التهذيب ١١/٣٧٤.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب جزاء الوالدين ١/٦٤.

# الباب الخامس والأربعون
# في تقديم الأم في البر

أخبرنا عبد الوهاب[1] قال حدثنا عاصم بن الحسن[2] قال أخبرنا أبو عمر ابن مهدي، قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق[3] قال حدثنا يحيى بن أبي طالب[4] قال: حدثنا عبدالله بن بكر[5] قال: حدثنا بهز[6] عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله من أبرّ؟ قال أمك. قلت ثم مَن؟ قال أمك. قلت ثم مَن؟ قال: أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب[7].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي الناس أحق

---

(١) هو: عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي شيخ ابن الجوزي، تقدمت ترجمته.

(٢) هو: عاصم بن الحسن بن محمد أبو الحسين العاصمي ولد بالكرخ سنة ٣٩٧ هـ من أهل الفضل والأدب توفي سنة ٤٨٢ هـ المنتظم ٩/ ٥١ ـ ٥٢.

(٣) عثمان بن أحمد بن عبد الله أبو عمرو الدقاق، المعروف بابن السماك توفي سنة ٣٤٤ هـ ميزان الاعتدال: ٢/ ١٧٨، شذرات الذهب ٢/ ٣٦٦.

(٤) هو: يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبدالله بن الزبرقان أبو بكر البغدادي المحدث، صحح الدار قطني حديثه مـ ـ سنة ٢٧٥ هـ. شذرات الذهب ٢/ ١٦٨.

(٥) عبد الله بن بكر السهمي الباهلي البصري، أبو وهب، نزيل بغداد مات سنة ٢٠٨ هـ. انظر طبقات ابن سعد ٧/ ٤٩.

(٦) هو بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة أبو عبد الله القشيري، كان من خيار الناس انظر: تهذيب التهذيب ١/ ٤٩٨.

(٧) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ـ باب بر الأم ١/ ٤٤ وأخرجه ابن ماجة في ـ كتاب الأدب، ٢/ ١٢٠٧.

بحسن الصحبة قال أمك . قال ثم من؟ قال أمك . قال ثم مَن؟ قال أمك . قال ثم مَن؟ قال أبوك[1] .

وبه قال حدثنا زيد بن الحباب[2] قال: حدثنا بعض البصريين عن عمر ابن عبيد[3] عن الحسن[4] في رجل حلف عليه أبوه بكذا، وحلفت عليه أمه بخلافه قال: يطع أمه .

* * *

(١) أخرجه البخاري كتاب الأدب: باب من احكام الناس بحسن الصحبة؟، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة: باب بر الوالدين وايهما احب.

(٢) زيد بن الحباب بن الريان أبو الحسين التيمي العلكي الكوفي، مات سنة ٢٠٣ هـ انظر: تهذيب التهذيب ج ٣/ ٤٠٢ .

(٣) عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان الزاهد، ولد سنة ٨٠ هـ. وتوفي سنة ١٤٤ هـ انظر : طبقات إبن سعد ٧/ ٣٣.

(٤) الحسن بن يسار البصري أبو سعيد، إمام أهل البصرة وأحد فقهاء التابعين أخباره كثيرة، توفي بالبصرة سنة ١١٠ هـ، انظر: تهذيب التهذيب ٢/ ٢٦٣ وطبقات ابن سعد ج ٧ ق١ ص١٢٨، وغاية النهاية لابن الجزري ١/ ٢٣٥ والاعلام ٢/ ٢٤٢.

# الباب السادس والأربعون
## في البر بعد موت الوالدين

عن الحسن أن سعد بن عبادة[1] رضي الله عنه قال: يا رسول الله: إني كنت أبرُّ أمي وأنها ماتت فإن تصدقت عنها أو أعتقت عنها ينفعها ذلك؟ «قال نعم قال: فمرني بصدقة قال: اسق الماء. قال: فنصب سعد سقايتين بالمدينة»[2].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أبـرَّ البرِّ أن يصِل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يتوفى الأب»[3].

وعن أبي أسيد[4] قال: كنت مع النبي ﷺ جالساً، فجاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله: هل بقي من برّ والديّ من بعد موتهما شيء أبِرُّهما به قال: «نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وانفاذ عهدهما، من بعد موتهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما، فهو الذي بقي عليك»[5].

---

(١) سعد بن عبادة بن ديلم الخزرجي الانصاري، كان جواداً شجاعاً، شهد العقبة وغيرها من المشاهد مات بها سنة ١٥ وقيل غير ذلك. تهذيب التهذيب ٣/ ٤٧٥.

(٢) الحديث رواه أحمد في مسنده ٥/ ٢٨٤ وعون المعبود ٥/ ٩٤ والتذكرة للقرطبي ص ١٠٨.

(٣) البخاري في الأدب المفرد ١/ ١١٦ ومسلم في كتاب البر والصلة ٤/ ١٩٧٩، وعون المعبود ١٤/ ٥٢ وتحفة الأحوذي ٦/ ٢٩، وأحمد ٢/ ٨٨، وانظر صيد الخاطر ١٨٩٠، ومعنى أبرّ البر: أي أفضلـه، ومعنى وُدّ بضم الواو: المودة أي أصحاب مودته ومحبته، ومعنى بعد أن يولي: بتشديد اللام المكسورة: أي بعد موت الأب.

(٤) مالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي، شهد بدراً والمشاهد كلها مات سنة ٦٠ هـ وهو آخر من مات من البدريين، تهذيب التهذيب ١٠/ ١٥.

(٥) الحديث أخرجه البخاري فى الأدب المفرد ١/ ١٠٩ وابن ماجة ٢/ ١٢٠٨.

# الباب السابع والأربعون
## في التحذير من الغيبة وفُضُول الكلام

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قيل له:

ما الغيبة يا رسول الله؟ قال: «ذكرك أخاك بما يكره: قال: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان في أخيك ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»[1].

وعن أبي حذيفة[2] أن عائشة رضي الله عنها حكت امرأة عند النبي ﷺ ذكرت قصرها، فقال النبي ﷺ: «قد اغتبتها»[3].

وقيل للربيع بن خيثم: ما نراك تذم أحداً فقال: ما أنا عن نفسي راض فأتفرغ من عيبها لغيرها.

وقد روى أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل رجل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه»[4].

---

(١) البهت: الكذب والإفتراء، انظر النهاية لابن الأثير ١/ ١٦٥ والحديث أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٨٧ وانظر الترغيب والترهيب ٣/ ٥١٥.

(٢) أبو حذيفة هو: سلمة بن صهيب ويقال ابن صهيبة ويقال صهبة، ويقال صهبان، ويقال أصيهب الهمداني الأرحبي أبو حذيفة الكوفي. تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٨.

(٣) الحديث رواه أحمد في مسنده ٦/ ١٣٦.

(٤) رواه أحمد في مسنده ٣/ ١٩٨.

# الباب الثامن والأربعون
## في التحذير من قذف المحصنات[1]

من عادة أكثر النساء إذا اجتمعن أن يذكر بعضهن بعضاً، ورميهن المذكورة بكل شيء وقد عُدَّ قذف المحصنات من الكبائر.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات[1] قالوا: يا رسول الله وما هُنَّ؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، والزنا، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات». أخرجاه في الصحيحين[2].

قال أخبرنا عبد الخالق بن عبد الصمد[3] قال: حدثنا ابن النقور[4] بإسناده إلى أبي شهاب الحناط[5] عن الليث قال: «قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة».

* * *

---

(١) الموبقات: المهلكات.

(٢) أخرجه البخاري بدون لفظ (الزنى) كتاب الوصايا: باب قول الله تعالى ﴿ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾. ومسلم كتاب الايمان: باب بيان الكبائر وأكبرها.

(٣) عبد الخالق عبد الصمد بن علي بن الحسين أبو المعالي، المعروف بابن البدن شيخ ابن الجوزي المنتظم ١٠/ ١٠٩.

(٤) أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي البزار، مات سنة ٤٧٠ هـ المنتظم ٨/ ٣١٤.

(٥) موسى بن نافع الأسدي الكوفي من رجال البخاري. ومسلم. تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٧٤.

# البـاب التاسع والأربعون
# في التحذير من فضول النظر

قال النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام: «لا تتبع النظرة النظرة»[1] وسأله جرير[2] عن نظرة الفجاءة فقال: «اصرف بصرك»[3].

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك بإسناده إلى الأعمش[4] في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾[5] قال: أن ينظرن إلى غير أزواجهن.

عن محفوظ بن علقمة عن أبيه أن معاذاً رضي الله عنه رأى امرأته تطلع من كوة فأوجعها ضرباً.

## فصل

وينبغي للمرأة أن تغض طرفها عن الرجال كما يؤمر الرجال بالغض عنها وقد اختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل رحمه الله فيما يجوز للمرأة أن ترى من الرجل الأجنبي، فروي عنه أنه يجوز لها أن ترى منه ما ليس بعورة، وروي عنه أنه يحرِّم عليها أن تنظر منه ما يحرِّم عليه أن ينظر منها.

واعلم أن أصل العشق إطلاق البصر وكما يخاف على الرجال من ذلك يخاف على المرأة وقد ذهب دين كثير من المتعبدين باطلاق البصر وما جلبه فليحذر من ذلك.

* * *

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٣٣٥، ٣٥٧ وقال ابن الجوزي في التبصرة ١/ ١٥٧ بعد أن اورد الحديث قال: ربما تخايل أحد جواز القصد للأولى، وليس كذلك، وإنما الأولى التي لم تقصد.

(٢) جرير بن عبدالله بن جابر بن مالك بن النضر البجلي، أبو عمرو، أسلم في السنة التي توفي فيها الرسول توفي سنة ٥١ هـ تهذيب التهذيب.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الآداب: باب نظر الفجأة. ٣/ ١٦٩٩، الدارمي ٢/ ٢٧٨.

(٤) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم أبو محمد الكوفي الاعمش أصله من طبرستان، ولد بالكوفة، كان محدث أهلها في زمانه توفي سنة ١٤٨ هـ تهذيب التهذيب ٤/ ٢٢٢.

(٥) سورة النور / ٣١.

# الباب الخمسون
## في النهي عن التسمّع لحديث من يكره استماعه

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك[1]».

قال: وأخبرنا المبارك بن علي الصيرفي باسناده إلى عمرو بن دينار[2] قال: كان رجل من أهل المدينة له أخت في ناحية المدينة فهلكت فجهزها ولقيه رجل معه كيس فيه دنانير فجعله في حجره، فلما دفنها ورجع ذكر الكيس فأتى القبر فاستعان برجل من أصحابه فنبشا فوجدا الكيس فقال الرجل لصاحبه: تنح حتى أنظر على أي حال أختي، فرفع بعض ما على اللحد فإذا القبر يشتعل ناراً فرده، ودعا الرجل فسوّى معه القبر ثم رجع إلى أمه قال: أخبريني ما حال أختي؟ قالت: وما تسأل عنها أليس قد ماتت، قال لتخبريني قالت: كانت أختك تؤخر الصلاة، ولا تصليّ فيما أظن بوضوء، وتأتي أبواب الجيران إذا ناموا فتلقم أذنها أبوابهم، فتخرج حديثهم.

* * *

---

(١) الآنك: هو الرصاص المذاب كذا في الفتح، وقال ابن الأثير: هو الرصاص الأبيض، وقيل الأسود، وقيل هو الخالص منه أنظر النهاية لابن الأثير ١/ ٧٧ والحديث جزء من حديث أخرجه البخاري في التعبير، انظر فتح الباري ١٢/ ٤٢٧ وأخرجه الدارمي في سننه ٢/ ٢٩٨، وفيض القدير ٦/ ٦٠.

(٢) هو: عمرو بن دينار الجمحي بالولاء، أبو محمد الأثرم، فقيه، من أئمة التابعين توفي سنة ١٢٦ هـ. تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٦.

# الباب الحادي والخمسون
# في التحذير من السحر والكهانة والنجوم
# وإتيان أهل هذه الصناعات

قد ذكرنا في باب قذف المحصنات أن السِّحْرَ معدود من الكبائر.

وقد روى مسلم في افراده من حديث صفية بنت أبي عبيد[1] عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه قال: «من أتى عرَّافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»[2].

وروى أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برىء مما أنزل على محمد ﷺ»[3].

وأخبرنا موهوب بن أحمد[4] قال أنبأنا علي بن البسري[5] بإسناده إلى عبدالله قال: من أتى ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ.

---

(١) صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية، إمرأة ابن عمر وهي أخت المختار، مدنية تابعية، ثقة، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٣٠.

(٢) والحديث أخرجه مسلم في كتاب الاسلام ٤/ ١٧٥١.

(٣) انظر: عون المعبود ١٠/ ٣٩٨.

(٤) موهوب بن أحمد بن محمد الخضر الجواليقي، أبو منصور، شيخ ابن الجوزي في الحديث واللغة ولد سنة ٤٦٥ هـ وتوفي في بغداد سنة ٥٤٠ هـ المنتظم ١٠/ ١١٨.

(٥) أبو القاسم علي بن أحمد البغدادي البسري ـ نسبة إلى محل ببغداد ـ انظر: ترتيب القاموس المحيط ١/ ٢٧٠ وفي معجم البلدان ١/ ٤٢٠ بسر قرية من أعمال حوران من أراضي دمشق، توفي سنة ٤٧٤ هـ أنظر الشذرات ٣/ ٣٤٦.

# فصل

واعلم أن السَّاحر عند أصحابنا كافر وكذلك السَّاحرة وقال ابن عقيل: إنما هو كافر للنعمة وليس في السحر إلا صناعة تعود بفساد أحوال وقتل نفوس وهذا القدر بالمباشرة لا يحصل به الكفر.

وحد السَّاحر ضربه بالسيف، قال أحمد: يقتل من غير استتابة وعلَّل أصحابنا بأنه في الغالب يكتم سحره. فإن أقر بقتل معين قتل حدا أو اصلاحاً للإسلام، وكانت الدِّية في ماله للمقتول ليجمع بين المصلحة الكلية وحق أولياء المقتول. وإذا كان الساحر ذمياً وكان سحره يضر المسلمين قتل لنقض العهد.

وأما الكاهن والعرَّاف، فقال القاضي أبو يعلى: حكمهما حكم الساحر وخالفه ابن عقيل فقال: غاية ما يدعي الكاهن أنه تكلمه الجن. وهذا كذب وليس لنا كذب يوجب الكفر والقتل إلا الكذب في أمر الشرائع إلا أن يقول إني أعلم الغيب.

فأما القائل بزجر الطير والنجوم والحصى والشعير والقداح التي يتخذها المغرمون عندهم أنها عندهم عزائم يستحضرون بها الجان، فكلهم أهل ضلال ويجب تعزيرهم فإن اعتقدوا أن هذا طريق لعلم ما يكون قبل كونه وجب تكفيرهم.

قال: وأما لعب النساء بالحصى والشعير وما شاكل ذلك من الأمور التي تجعلها كالفال لاستعلام حال الغائبين من الأهل وحال الأزواج، وفيه ضرب من السحر، فإنهن يذكرن فيه القلب والفؤاد وللأكراد الكف ولبعض العراقيين القداح(١) والتعزيم عليها. فكل ذلك مكروه جداً والادمان لها يوجب الفسق، ومن عرف بها لم تقبل شهادته، وكذلك الأرجوحة والتعلق عليها والترجيح فيها مكروه ولا تقبل شهادة المدمن له.

---

(١) وهي جمع قدح وهو السهم الذي كانوا يستقسمون به، النهاية ٤/ ٢٠.

قال المصنف رحمه الله : قلت وفي معنى الكاهن المنجم فإنه يدعي علم الغيب وقد صار أكثر أهل زماننا لا يسافرون ولا يلبسون ثوباً ولا يعملون عملاً إلا بقول المنجم.

واعلم أن علم النجوم على ضربين أحدهما : مباح وتعلمه فضيلة وهو العلم بأسماء الكواكب ومطالعها ومساقطها وسيرها في منازلها والاهتداء بها إلى القبلة وغيرها من الطرق.

والثاني محظور: وهو ما يدعيه المنجمون من الأحكام.

وقد روى علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال النبي ﷺ : «يا علي لا تجالس أصحاب النجوم»[1].

وروى أبو هريرة رضي الله عنه : «النهي عن النظر في النجوم»[2].

وقال مسافر بن عوف لعلي بن بي طالب وهو في سفر: لا تسر في هذه الساعة لأنك إن سرت فيها أصابك وأصحابك بلاء وإن سرت الساعة التي آمرك بها ظفرت، فقال علي عليه السلام: ما يحمد منجم هل تعلم ما في بطن فرسي هذا؟ قال: إن شئت علمت قال: من صدقك بهذا القول كذّب بالقرآن، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحامِ﴾[3] والله لئن بلغني أنك تنظر في النجوم لأدخلنك السجن.

* * *

---

(١) رواه أحمد في مسند ١/ ٧٨.

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١١٦ : رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عقبة ابن عبدالله الأصم وهو ضعيف وذكر عن أحمد أنه وثقه، وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث.

(٣) سورة لقمان / ٣٤.

# الباب الثاني والخمسون
## في ذم الزنى وبيان إثمه

أخبرنا عبد الأول[1] بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «يا أمة محمد، ما أجد أغير من الله أن يرى عبده أو أمته تزني»[2].

وعن سمرة بن جندب[3] قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني فانطلقت معهما، فإذا بيت مبنيٌّ على بناء التنور أعلاه ضيق، وأسفله واسع توقد تحته نار فيه رجال ونساء عراة، فإذا أوقدت ارتفعوا حتى يكادوا أن يخرجوا، فإذا خمدت رجعوا فيها فقلت: ما هذا، قالا: هم الزناة»[4].

أخبرنا محمد عبد الباقي[5] بإسناده إلى أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعمال أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة، واشتد غضب الله على الزناة».

أخبرنا عبدالله بن علي[6] بإسناده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الإيمان سربال يسربله الله من يشاء. فإذا زنى العبد نزع منه سربال الإيمان، فإذا تاب رد عليه»[7].

وعن أبي موسى: ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع

---

(١) عبد الأول بن أبي عبدالله، عيسى بن شعيب بن إسحاق أبو الوقت السجزي شيخ ابن الجوزي في الحديث توفي سنة ٥٥٣ هـ، المنتظم ١٠/١٨٢.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الكسوف، باب الصدقة في الكسوف، ومسلم كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف.

(٣) سمرة بن جندب بن هلال بن جريج، أبو سعيد حليف الانصار، إستخلفه زياد على البصرة وبعد وفاته أقره معاوية نحواً من عام ثم عزله، مات بالبصرة سنة ٥٨ هـ تهذيب التهذيب ٤/ ٢٣٦.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، ورواه أحمد ٥/ ١٤.

(٥) محمد بن عبد الباقي بن محمد الانصاري، أبو بكر بن أبي طاهر البغدادي البزاز القاضي الحنبلي المعروف بقاضي المارستان، شيخ ابن الجوزي في الحديث، توفى سنة ٥٣٥ هـ المنتظم ١٠/٩٢.

(٦) عبد الله بن علي المقرىء، أبو محمد، يقول ابن الجوزي قرأت عليه القرآن والحديث ولد سنة ٤٦٤ هـ وتوفي ببغداد سنة ٥٤١ هـ، المنتظم ١٠/ ١٢٢.

(٧) السربال: القميص، والجمع سرابيل، وقد تطلق على الدروع، انظر: النهاية ٢/ ٣٥٧ والحديث أورده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٤/ ٣١٢ من رواية البيهقي.

الرحم، ومصدق بالسحر. ومن مات مدمناً للخمر سقاه الله من نهر الغوطة، قال: نهر يجري من فروج المومسات يؤذي أهل النار ريح فروجهن[1].

وروى الهيثم بن مالك[2] عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحلُّ له»[3].

وروى أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «إياكم والزنا فإن في الزنـا ست خصال، ثلاث في الدنيا، وثلاث في الآخرة: فأما اللواتي في دار الـدنيا: فذهاب نور الوجه، وانقطاع الرزق، وسرعة الفناء؛ وأما اللواتي في الآخرة فغضب الرب، وسوء الحساب، والخلود في النار، إلا أن يشاء الله»[4].

وعن مالك بن دينار[5] قال: مكتوب في التوراة امرأة حسناء لا تحصن فرجها كمثل خنزيرة على رأسها تاج في عنقها طوق من ذهب يقول الناس ما أحسن هذا الحلي وأقبح هذه الدابة.

وبلغنا أن بعض الملوك رأى امرأة في صحراء فسامها نفسها فقالـت: أيها الملك إن المرأة مطبوعة على أربعة أجزاء من الإنسانية. فإذا افتضت ذهب جزء من إنسانيتها فإذا حملت ذهب جزء آخر فإذا وضعت ذهب آخر. فإذا زُنيَ بها خرجت من حد الإنسانية. وقد أتيت على هذه الثلاثة وأنا أعيذ الملك بالله أن يخرجني من حد الإنسانية فرق لها وتركها.

---

(١) رواه الإمام أحمد ٤/ ٣٩٩، .

(٢) هو: الهيثم بن مالك الطائي أبو محمد الشامي الأعمى، ذكره ابن حبان في الثقات. انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ٩٩.

(٣) الفتح الكبير ٣/ ١٠٨ وقال: رواه ابن أبي الدنيا.

(٤) ذكر هذا الحديث صاحب تنزيه الشريعة ٢/ ٢٢٧ وبين أن في مسنده مقال وذكره ابن الجوزي في كتاب الموضوعات ٣/ ١٠٧ ـ من طرق مختلفة وقال بعد ذلك: ليس في هذه الأحاديث شيء يصح عن رسول الله ﷺ: ثـم بيـن سبب الضعف في كل طريق، وقال عن حديث الباب: وأما حديث أنس، فقال أبو بكر الخطيب: إسناده كلهم ثقاة سوى كعب فقال ابن أبي الفوارس: كان كعب سيء الحال في الحديث.

(٥) مالك بن دينار البصري، أبو يحيى، من رواة الحديث، في البصرة مات سنة ١٢٧ هـ. تهذيب التهذيب ١/ ١٤.

# الباب الثالث والخمسون
## في بيان ما تصنع المرأة إذا زنت

إذا زنت المرأة وجب عليها أن تتوب مما فعلت، وتتعلل على زوجها فتمتنع من أن يقربها إلى أن تستبرىء نفسها، وإن علم وجب عليه أن يكف عنها حتى يستبرئها.

وقد اختلفت الرواية عن أحمد في عدَّة المزني بها. والمشهور أن عدتها: عدَّة المطلقة، وحكى أبو علي بن أبي موسى رواية أخرى أنها تستبرىء بحيضة.

وعن الامام أحمد بن حنبل قال: من فجر بإمرأة ذات بعل لم يكن الزوج قد اطلع على ذلك فلا تعلم زوجها، بل تستر على نفسها وتتوب وتستغفر ولتهب صداقها لزوجها.

### فصل

ومَن زنى بإمرأة ثم أراد أن يتزوجها فمن شرط صحة نكاحه لها أن يتوبا جميعاً من الزنا.

وقد روينا عن ابن عباس أنه اعتبر التوبة وزاد في الاحتياط بأن قال: يختبرها بأن يدس عليها من يراودها عن نفسها، فإن أبت تحققت التوبة.

وتجب العدَّة من الزنا فإذا انقضت عقد عليها وقد روى إسحاق ابن إبراهيم بن هاني[1] عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن الرجل يفجر بالمرأة ثم

(١) إسحاق بن إبراهيم بن هانىء النيسابوري، راوي مسائل الإمام أحمد وكان يشاركه في المآكل والإقامة في بيته، وكان من تلاميذ الامام المقربين توفي ببغداد سنة ٢٧٥ هـ المنتظم ٥/ ٩٦.

يتزوجها قال: لا يتزوجها حتى يعلم أنها قد تابت قلت: وما علمه بذلك قال: يريدها على ما كان أرادها عليه فإن امتنعت فقد تابت وإن طاوعته لم يتزوجها.

وقال: وسئل عن الرجل يفجر بأخت امرأته قال: يعتزل امرأته حتى تنقضي عدة التي فجر بها إن كانت ممن تحيض فثلاث حيض وإن لم تحض فثلاثة شهور، ولا يجمع ماؤه في أختين.

## فصل

ويزيد على الزنا في فحشه، ويتضاعف قبحاً على قبحه أن تحمل المرأة من الزنا فتلحق الحمل بزوجها.

أخبرنا المبارك بن علي بن الحصين بإسناده إلى أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية الملاعنة[1]: «أيما امرأة أدخلت على قوم نسباً ليس منهم فليست من الله في شيء، ولن يدخلها الله جنته، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين»[2].

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك الحافظ بإسناده إلى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله عز وجل على امرأة تدخل على قوم مَن ليس منهم ليشركهم في أموالهم، ويطلع على عوراتهم»[3].

وعن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الرب عز وجل على امرأة ألحقت بقوم نسباً ليس منهم ليشركهم في أموالهم ويطلع على عوراتهم»[4].

***

---

(١) سورة النور / ٦.

(٢) رواه ابن ماجة ٢/ ٩١٦، والدارمي في كتاب النكاح ٢/ ١٥٣، والترغيب والترهيب ٤/ ٣١٦ من رواية أبي داود والنسائي وابن حبان، والفتح الكبير ١/ ٤٩٤.

(٣) انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٢٢٥ وقال رواه البزاز والطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن يزيد وهو ضعيف.

(٤) قال السيوطي في الفتح الكبير ١/ ١٨٥: رواه البزار عن ابن عمر.

# الباب الرابع والخمسون
## في تحريم السحاق بين النساء

عن واثله بن الأسقع[1] وأنس بن مالك رضي الله عنه قالا: قال رسول الله ﷺ: «لا تذهب الدنيا حتى يستغني الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، والسحاق زنا النساء بينهن»[2].

وقال الآجري[3] حدثنا أحمد بن الحسن[4]، بإسناده إلى واثلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله: «سحاق النساء زنا بينهن»[5].

وأخبرنا عمر بن هدية الصواف[6] بإسناده إلى زر بن حبيش[7] عن ابن كعب[8]

---

(١) واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر الليثي، أسلم قبل تبوك، وشهدها، كان من أهل الصفة، خرج إلى الشام بعد وفاة النبي ﷺ مات بالشام سنة ٨٣ هـ. تهذيب التهذيب ١١/ ١٠١.

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ٦/ ٢٥٦ من رواية الطبراني وأبو يعلى.

(٣) محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الآجري مات سنة ٣٦٠ هـ، وله كتب كثيرة المنتظم لابن الجوزي ٧/ ٥٥. طبقات الشافعية للسبكي ٢/ ١٥٠.

(٤) أحمد بن الحسن بن البناء شيخ ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٢٧ هـ. المشيخة ص/ ٧٦.

(٥) قال في أسنى المطالب ص ١٢١ سنده فيه لين قاله الذهبي وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وقال في فيض القدير ٤/ ١٠٣ قال: رواه الطبراني عن واثله، ثم قال المناوي في معنى الحديث: سحاق النساء زنى بينهن أي في الإثم والحرمة، لكن يجب به التعزير لا الحد. انظر كشف الخفاء للعجلوني ١/ ٥٤٥.

(٦) هو: أبو حفص عمر بن هدية بن سلامة بن جعفر الصواف البزاز، شيخ ابن الجوزي - في الحديث، توفي سنة ٥٧١ هـ. انظر مشيخة الجوزي ص/ ١٨٨.

(٧) زر بن حبيش بن حباشة بن أوس بن بلال أبو مريم الأسدي، الكوفي مخضرم، أدرك الجاهلية، كان عالماً بالقرآن، قارئاً فاضلاً مات سنة ٨١ هـ. تهذيب التهذيب ٣/ ٣٢١.

(٨) أبي بن كعب قيس بن عبيد الخزرجي، الانصاري، أبو المنذر، سيد القراء شهد بدراً والمشاهد كلها،

قال: قيل لنا أشياء تكون في هذه الأمة عند اقتراب الساعة فمنها نكاح الرجل إمرأته أو أمته في دبرها، وذلك مما حرَّم الله ورسوله ويمقت الله عليه ورسوله، وليس لهؤلاء صلاة ما أقاموا على هذا حتى يتوبوا إلى الله توبة نصوحا.

قال ابن عقيل: إذا عرف في النساء حب السحاق منعن خلوة بعضهن ببعض، والسحاق زنا لكنه لا يوجب الحد بل التعزيز لأنه من غير إيلاج فهو كوطء الرجل الرجل دون الفرج.

***

---

= واشترك في جمع القرآن، مات سنة ٢١ هـ وقيل غير ذلك. غاية النهاية لابن الجزري ١/ ٣١ - ٣٢.

# الباب الخامس والخمسون
## في النهي عن أن تباشر المرأة المرأة في ثوب واحد

عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينهى أن يباشر الرجل الرجل في ثوب واحد، والمرأة المرأة في ثوب واحد»(1).

***

(1) أخرجه مسلم فى كتاب الحيض: باب تحريم النظر إلى العورات ولفظه: لا ينظر الرجل الى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب ، احد ولا تفضي المراة إلى المرأة فى الثوب الواحد، ورواه الإمام أحمد بنصه في المسند ٣/ ٣٥٦.

# الباب السادس والخمسون
# في نهي المرأة أن تصف المرأة لزوجها
# وكل ما يستدعي شهوة الرجل

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها»(١).

واعلم أنه إنما نهى عن هذا لأن الرجل إذا سمع وصف المرأة تحركت همته واشتغل قلبه والنفس مولعة بطلب الموصوف بالحسن، فربما كانت الصفة داعية إلى تطلب الموصوف بالحسن وربما وقع من اللهج بالطلب لذلك ما يقارب العشق.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها. ورواه أحمد ١/ ٣٨٠.

# الباب السابع والخمسون
## في تحريم التبرج وإظهار الزينة وإبراز المحاسن وكل ما يستدعي شهوة الرجل

وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾[1] وقد اختلف المفسرون في ذلك التبرُّج فقال مجاهد[2]: كانت المرأة في الجاهلية الأولى تخرج فتمشي بين الرجال فذلك التبرُّج.

وقال قتادة هي مشية فيها تغنج وقال ابن أبي نجيح[3] هو التبختر. وحكى الفراء[4] أنه لبس الثياب الخفاف التي تصف الجسد.

قال المصنف رحمه الله: قلت: نفس خروج المرأة من بيتها ومشيها في الطريق فتنة فإذا تصنَّعت في مشيتها لتري محاسنها زاد في الشرَك حبل.

***

---

(١) سورة الاحزاب / ٣٣.

(٢) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي المخزومي، مات بمكة وهو ساجد سنة ١٠٠ هـ وبعدها. تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٢، وشذرات الذهب١/ ١٢٥ وصفة الصفوة ٢/ ٢٠٨ وطبقات ابن سعد ٥/ ٣٤٣ وغاية النهاية لابن الجزري ٢/ ٤١.

(٣) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري، الأكمه، كان تابعياً، مفسراً فقيهاً عالماً بالشعر والأنساب، وله مؤلفات توفي سنة ١١٨ هـ، تهذيب التهذيب ٨/ ٣٥١.

(٤) عبد الله بن يسار الأعرج المكي مولى ابن عمر، التهذيب ٦/ ٨٥.

(٥) يحيى بن زياد الفراء أبو زكريا النحوي، كوفي نزل بغداد، وكان يقال له أمير المؤمنين في النحو، مات سنة ٢٠٧ هـ في طريق مكة. تهذيب التهذيب ١١/ ٢١٢.

# الباب الثامن والخمسون
## في أجر المتسربلات من النساء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله المتسربلات من النساء»[1].

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ على باب من أبواب المسجد مرت امرأة على دابة، فلما جازت بالنبي ﷺ عثرت بها فأعرض النبي ﷺ وتكشفت فقيل: يا رسول الله إن عليها سراويل فقال: «رحم الله المتسرولات»[2].

***

---

(١) أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات بلفظ «المتسرولات» وقال: هذا حديث لا أصل له، وقال في تعليله: فقد ذكره أبو بكر الخطيب وجعل سعد بن طريف من الصحابة، وفرق بينه وبين سعد بن طريف الاسكاف ولا أراه إلا هو وليس في الصحابة من اسمه سعد بن طريف.... إلى أن قال: وكان الاسكاف وضاعاً للحديث بلا شك، أ.هـ مختصراً من الموضوعات ٣/ ٤٦ وقد أورد السيوطي في كتابه اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/ ٢٦٢ هذا الحديث بطرق عديدة وقال في آخرها: ولمجموع هذه الطرق يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

# الباب التاسع والخمسون
## في النهي عن تشبه المرأة بالرجل

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات[1] من النساء، قال: قلت له: وما المترجلات من النساء قال: «المتشبهات من النساء بالرجال».

وعن ابن عباس أيضاً أن رسول الله ﷺ «لعن الواصلة والموصوله والمتشبهات من النساء بالرجال»[2].

وعن نافع قال: كان ابن عمر وعبدالله بن عمرو عند بني المطلب إذ أقبلت امرأة تسوق غنماً متنكبة قوساً فقال عبدالله بن عمر: أرجل أنت أم امرأة، فالتفتت إلى ابن عمر فقال: «إن الله عز وجل لعن على لسان نبيه ﷺ المتشبهات بالرجال من النساء، والمتشبهين من الرجال بالنساء»[3]

وعن عائشة رضي الله عنها أنه ذكر لها أن امرأة تنتعل أو انتعلت فقالت: «لعن الرسول ﷺ الرَجُلَةَ من النساء»[4].

---

(١) المترجلات: يعني اللاتي يتشبهن بالرجال في زيهم وهيئاتهم، فأما في العلم والرأي فمحمود. النهاية لابن الأثير ٢/٢٠٣ والحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس: باب اخراج المتشبهين بالنساء في البيوت وأحمد ١/ ٢٣٧، ٢٥٤.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس: باب وصل الشعر بلفظ «لعن الله الواصلة والمستوصلة» وكذلك عند مسلم في كتاب اللباس: باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة والمتفلجات، والمغيرات خلق الله. الامام احمد ١/ ٢٥١.

(٣) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٢٠٠.

(٤) الرجلة: بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام بمعنى المترجلة، ويقال إمرأة رجلة، إذا تشبهت بالرجال في =

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «لعن الرسول ﷺ. المتشبهين من الرجال بالنساء. والمتشبهات من النساء بالرجال»[1].

وعن أبي هريرة قال: «لعن رسول الله ﷺ مخنثي الرجال الذين يتشبهون بالنساء، والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال، وراكب الفلاة وحده»[2].

قال أحمد بن حنبل رحمه الله حدثنا أبو عامر[3] بإسناده إلى أبي هريرة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ: «لعن الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل».

***

= الرأي والمعرفة، أنظر النهاية لابن الأثير ٢/ ٢٠٣.

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس: باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال. وأحمد ١/ ٣٣٩ (ومعنى لعن المتشبهين من الرجال بالنساء...).

(٢) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٢٨٧.

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر البصري، مات سنة ٢٠٤ هـ تهذيب التهذيب ٦/ ٤١٠.

# الباب الستون
# في تخويف النساء من الذنوب وإعلامهن أنهن أكثر أهل النار

عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «قمت على باب الجنة، فإذا عامة من دخلها من المساكين، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها من النساء»(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»(٢).

وعن جابر بن عبدالله قال: شهدت العيد مع رسول الله ﷺ فصلىّ قبل أن يخطب وصلىّ بغير أذان ولا إقامة قال: فوعظ الناس وذكرهم ثم أتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة وقال إن في الجنه منكن ليسيرا قال: فقالت امرأة: لِمَ يا رسول الله؟ قال: لأنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير(٣).

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ للنساء: «تصدقن فإن أكثركن

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، ومسلم كتاب الرقاق: باب أكثر أهل الجنة الفقراء . . . الخ رواه أحمد ٥/ ٢٠٩.

(٢) أخرجه البخاري كتاب النكاح: باب كفران العشير . . . الخ كتاب الذكر والدعاء: باب أكثر أهل الجنة الفقراء . . الخ وأحمد ٤/ ٤٤٣.

(٣) العشير: أي الزوج، لأنها تعاشره ويعاشرها، انظر النهاية لابن الأثير ٣/ ٢٤٠ والحديث أصله في الصحيحين فقد أخرجه البخاري في كتاب العيدين ومسلم أول كتاب العيدين، وفيهما أنه بدأ بالصلاة ثم الخطبة، ثم أتى النساء فذكرهن وحثهن على الصدقة.

حطب جهنم فقامت امرأة من سطة(١) النساء سفعاء الخدين(٢)، فقالت: لِمَ يا رسول الله؟ قال: لأنكن تكثرن الشكاة أو اللعن وتكفرن العشير»(٣).

وعن زينب قالت: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر النساء تصدقن. ولو من حليكنَّ فإنكن اكثر أهل جهنم يوم القيامة(٤).

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «رأيت النار ورأيت أكثر أهلها النساء قالوا: لِمَ يا رسول الله قال: لكفرهن قالوا: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط»(٥).

وعن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر أهل النار. قالت امرأة: ومالنا أكثر أهل النار قال: لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير»(٦)

عن أبي سعيد الخدري رضِي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلىّ فصلىّ ثم انصرف، فقام فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة. فقال أيها الناس تصدقوا ثم انصرف فمرَّ على النساء فقال: يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار، فقلن، ولِم ذلك يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»(٧).

---

(١) سطة: أي من أوساطهن حسباً ونسباً. النهاية ٢/ ٣٦٦.

(٢) سفعاء الخدين: الحانية على ولدها، النهاية ٢/ ٣٧٤.

(٣) والحديث أخرجه مسلم فى اول كتاب صلاة العيدين ورواه أحمد فى مسنده ٣/ ٣١٨.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الحيض: باب ترك الحائض الصوم في اول كتاب صلاة العيدين، وأحمد ٦/ ٣٦٣.

(٥) أخرجه مسلم كتاب الكسوف: باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من امر الجنه والنار.

(٦) اخرجه البخاري كتاب الحيض: باب ترك الحائض الصوم ومسلم كتاب الايمان: باب نقصان الايمان بنقص الطاعات .. الخ ابن ماجة ٢/ ١٣٢٦، والامام أحمد في مسنده ١/ ٣٧٦، ٤٢٣، ٤٢٥.

(٧) الحديث عند مسلم باختلاف في بعض الألفاظ كتاب الإيمان: باب بيان نقصان الايمان بنقص الطاعات .. الخ، ومسند أحمد ٢/ ٨٧.

وعن أبي سعيد المقبري[1] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من الصبح يوماً فأتى النساء فوقف عليهن فقال: «يا معشر النساء ما رأيت من نواقص عقل ودين أذهب لعقول ذوي الألباب منكن، وإني قد رأيت أنكن أكثر أهل النار فتقربن إلى الله ما استطعتن»[2].

وعن عمارة بن خزيمة بن ثابت[3] قال: كنا مع عمرو بن العاص[4] في حج أو عمرة فإذا امرأة قد أخرجت يدها عليها خواتمها قد وضعت يدها على هودجها[5] فعدل فدخل شعباً[6] فقال كنا مع رسول الله ﷺ في هذا، فإذا غربان كثيرة وإذا فيها غراب أعصم أحمر المناقر والرجلين فقال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من النساء إلا كقدر هذا الغراب في هذه الغربان»[7].

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «المرأة المؤمنة كالغراب الأعصم في الغربان وأن النار خلقت للسفهاء، وأن النساء من السفهاء إلا صاحبة القسط والسراج»[8]

---

(١) سعيد بن أبي سعيد، كيسان المقبري أبا سعيد صاحب أبي هريرة، مات سنة ١١٧ هـ وقيل غير ذلك. تهذيب التهذيب ٤/٣٨، ٤٠.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، : باب الزكاة على الاقارب.

(٣) عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأوسي أبو عبدالله المدني تابعي ثقة مات سنة ١٠٥ هـ، تهذيب التهذيب ٧/٤١٦.

(٤) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد أبو عبد الله السهمي، أسلم سنة ثمان قبل الفتح، وأحد دهاة العرب، واستعمله النبي ﷺ على عمان، كان أحد أمراء الأجناد في فتوح الشام، وفتح مصر وكان والياً عليها لعمر ثم لعثمان ثم لمعاوية، توفي فيها سنة ٤٢ هـ وقيل بعدها، تهذيب التهذيب ٨/٥٦.

(٥) الهودج: مركب النساء: ترتيب القاموس المحيط ٤/٥٤٣.

(٦) الشعب: طريق في الجبل، وما إنفرج بين الجبلين ترتيب القاموس المحيط ٢/٧١٦، ٧١٧.

(٧) رواه أحمد ٤/١٩٧ و٢٠٥.

(٨) انظر كنز العمال ٨/٢٦٤، ومجمع الزوائد ٤/٢٧٤ وفيه: إلا التي أطاعت بعلها. والقسط: نصف الصاع وأصله من القسط: النصيب، وأراد به ها هنا: الإناء الذي توضئه فيه، كأنه أراد: إلا التي تخدم بعلها، وتقوم بأموره في وضوئه وسراجه. انظر: النهاية لابن الأثير ٤/٦٠.

قلت أما الغراب الأعصم ففيه قولان أحدهما أنه الأبيض اليدين ومنه قيل للوعول عصم لبياض أيديها قاله أبو عبيدة.

والثاني: أنه الأبيض الجناحين قاله: النضير بن شميل.

وأما القسط فقال الخطابي[1]: المراد به الإناء الذي توضئه فيه.

فقال: والقسط نصف صاع وأما السراج فقال بقية بن الوليد[2]: هي التي تقوم على رأس زوجها بالسراج توضئه بالماء.

وعن أبي راشد الحبراني[3] قال: قال عبد الرحمن بن شبل[4]: قال رسول الله ﷺ «إن الفساق أهل النار: قيل: يا رسول الله ومَن الفساق؟ قال: النساء قال رجل يا رسول الله أو لسن أمهاتنا وأخواتنا وأزواجنا، قال: بلى ولكنهن إذا أعطين لم يشكرن وإذا ابتلين لم يصبرن»[5].

---

(١) حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، أبو سليمان، فقيه، محدث من أهل بست. له معالم السنن، وغريب الحديث، وشرح البخاري وغيرها توفي سنة ٣٨٨ هـ في بست الاعلام للزركلي ٢/ ٣٥٤.

(٢) هو: بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الحميري أبو يحمد الحمصي، وهو حسن الحديث إذا حدث عن الثقات ولم يدلس، توفي ١٩٧ هـ. طبقات ابن سعد ٧/ ١٧٢.

(٣) أبو راشد الحبراني الحميري الدمشقي: واسمه أخضر وقيل النعمان. تابعي، ثقة تهذيب التهذيب ١٢/ ٩١، ٩٢.

(٤) عبد الرحمن بن شبل بن عمرو الأنصاري. كان أحد نقباء الأنصار. من فقهاء الصحابة سكن الشام ومات في إمارة معاوية. تهذيب التهذيب ٦/ ١٩٣.

(٥) رواه أحمد ٣/ ٤٢٨.

# الباب الحادي والستون
## في تحذير النساء من مجالس القصاص وما تجلب من المحن وأحداث السوء ومؤاخاة الرجال النساء ومصافحتهن وغير ذلك من المنكرات

أما أفعالهن الظاهرة القبيحة فكثيرة، ولهن مقابح يحتقرنها وهي عظائم كالصرير[1] في الخف، والخروج بغير إذن الزوج، وسوء المعاشرة له، والسرقة من ماله، والتدليس في القطن بدق الخشن منه ليتوهم أنه ناعم وتنديته، والخروج إلى المقابر. فإذا أفلحن وتركن ذلك حضرن أوقات الصوفية المتضمنة للغناء والطرب والرقص واللعب وتخريق الثياب على الوجد وتفريقها بعد تخريقها والنظر إلى الشباب وغير ذلك من الأسباب المفسدة لقلوبهن على أزواجهن المغيرة لدينهن.

فإذا حضرن مجالس القصاص فأكثرها يجري فيها المنكر من إنشاد القصاص أشعار العشق والغزل وتلحين قراءة للقرآن ونحو ذلك مما يوجب الطرب. ويثبت في القلب الهوى. وربما أنشدوا الأشعار الواصفة للبلى وأحوال الموتى، فيهيجون قلوب السامعين ويخرجونهم من الصبر إلى الجزع وكل ذلك من القبائح المفسدة، وربما قالت المرأة أنا ألبس قميصاً من يد الواعظ وأصير بنتاً له وبلغنا أن قوماً من المتزهدين يواخون النساء ويخلون بهن ويصافحونهن. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه ما صافح امرأة أجنبية، وكل هذا مخرج إلى الفساد والقبيح. وقد ذكرت في كتابي تلبيس إبليس طرفاً من هذا.

---

(١) أي صوت الخف. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٨١٣.

# الباب الثاني والستون
# في الأمر بالتزويج وفضل النكاح

عن عبد الرحمٰن بن يزيد[1] قال: قال عبدالله: كنا مع رسول الله ﷺ شباباً ليس لنا شيء فقال: «يا معشر الشباب مَن استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء»[2].

وروى جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «أيما شاب تزوج في حداثة سنه عج[3] شيطانه يا ويله عصم مني دينه»[4].

وعن علقمة[5] عن عثمان قال: خرج رسول الله ﷺ على فتية قريش وأنا فيهم فقال: «يا معشر الشباب مَن استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإن لم يستطع فليصم فإن الصوم له وجاء».

---

(١) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو بكر الكوفي. تابعي ثقة، توفي في ولاية الحجاج سنة ٧٣ هـ وقيل ٨٣ هـ. تهذيب التهذيب ٦/ ٢٩٩.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح أنظر: فتح الباري ٩/ ١١٢، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، انظر صحيح مسلم ٢/ ١٠١٩، وأحمد ١/ ٣٧٨ وسنن الدارمي ٢/ ١٣٢.

(٣) عج: صاح ورفع صوته. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ١٥٨.

(٤) انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٢٥٣ قال: فيه خالد بن إسماعيل المخزومي، وهو متروك، والمطالب العالية ٢/ ٣٥ قال ابن حجر هذا حديث منكر وخالد متهم بالكذب، وأورده الشيخ الألباني في الموضوعات ج ٢ ص ١١٣ وأطال الكلام على مسنده، فليرجع إليه، وأنظر فيض القدير ٣/ ١٤١.

(٥) علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي أبو شبل الكوفي، ولد في حياة النبي ﷺ كان فقيهاً، عالماً مات سنة ٦٢ هـ وقيل بعدها. طبقات الحفاظ ص/ ١٢، ١٣.

قال المصنف رحمه الله: هذا الحديث رواه خالد الحذاء[1] وسعيد بن أبي عروبة[2] ويونس بن عبيد[3] جميعاً عن أبي معشر[4] عن إبراهيم[5] عن علقمة وأسنده، عن عثمان عن النبي ﷺ، والصحيح أنه مسند عن عبدالله بن مسعود قال البغوي[6]: حدثني أحمد بن زهير[7] قال: سئل يحيى بن معين[8] عن حديث أبي معشر هذا فقال خطأ خالفه الأعمش.

حدثنا شيبان[9] قال: حدثنا أبو عوانة[10] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: قال عبدالله لعثمان لقد قال لنا رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب وذكر الحديث».

هذا هو الصحيح وهو مخرج في الصحيح على ما ذكرناه في أول الباب. والمراد بالباءة والنكاح والوجاء[11]: رض الانثيين من الفحل، فكأنه أراد أن الصوم يقطع شهوة النكاح كما يفعل الوجاء.

---

(١) خالد بن مهران الحذاء أبو المنازل البصري، رأى أنس بن مالك وكان ثقة مهيباً كثير الحديث توفي سنة ١٤١ هـ وقيل بعدها. تهذيب التهذيب ٣/ ١٢٠، ١٢٢.

(٢) سعيد بن عروبة واسمه مهران العدوي مولى بني عدي بن شكر ابو النضر البصري. توفي سنة ١٥٦ هـ. تهذيب التهذيب ٤/٦٣، ٦٦.

(٣) يونس بن عبيد بن دينار العبدي مولاهم أبو عبيد البصري، توفي ١٤٠ هـ، تهذيب التهذيب ١١/٤٤٢، ٤٤٥.

(٤) زياد بن كليب الحنظلي أبو معشر الكوفي. محدث ثقة مات سنة ١٢٠ هـ تهذيب التهذيب ٣/ ٣٨٢.

(٥) إبرهيم بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه، مفتي أهل الكوفة في زمانه، كان صيرفياً في الحديث. توفي سنة ٩٦ هـ. انظر تهذيب التهذيب ١/ ١٧٧.

(٦) أبو القاسم، عبدالله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان الحافظ الثقة مسند الدنيا ولد في بغداد سنة ٢١٤ هـ وجمع وصنف وطال عمره ومات سنة ٣١٧ هـ ببغداد. ميزان الأعتدال ٢/ ٤٩٢.

(٧) أحمد بن أبي خيثمة (زهير بن حرب بن شداد)، النسائي ثم البغدادي كان ثقة عالماً متقناً حافظاً، أديباً مؤرخاً، ولد ببغداد وتوفي فيها سنة ٢٧٩ هـ. تاريخ بغداد ٨/ ٤٨٢.

(٨) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام وأعلمهم بصحيح الحديث وسقيمه مات بالمدينة سنة ٢٠٣ هـ وحمل على سرير النبي ﷺ ميزان الاعتدال ٤/ ٤١٠.

(٩) هو شيبان بن عبد الرحمن التيمي مولاهم أبو معاوية البصري، المؤدب سكن الكوفة ثم انتقل إلى بغداد، أحد الحفاظ الثقات، مات سنة ١٦٤ هـ. طبقات الحفاظ ص/ ٩٢ ـ ٩٣.

(١٠) الوضاح بن عبدالله اليشكري مولى يزيد بن عطاء أبو عوانة الواسطي البزاز كان من سبي جرجان، أحد الحفاظ الثقات مات سنة ١٧٦ هـ تهذيب التهذيب ١١/ ١١٦، ١٢٠.

(١١) انظر النهاية ٥/ ١٥٢.

# البـاب الثالث والستون
## في الأمر بتزويج البنت إذا بلغت

عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: ثلاث يا علي لا تؤخرهن الصلاة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم[1] إذا وجدت كفؤاً.

وعن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جده[2] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أدرك له ولد وقد بلغ النكاح، وعنده ما يزوجه فلم يزوجه فأحدث، فالإثم بينهما»[3].

وعن محمد بن إبراهيم التميمي[4]: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء خير لامرأة من زوج أو قبر»[5].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) أي المرأة العزبة ولو بكرا وفي النهاية: الأيمّ في الأصل التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيّباً، مطلقة كانت أو متوفى عنها: تايمت المرأة وآمت إذا أقامت لا تتزوج، ويقال للرجل أيضاً أيمّ كالمرأة: النهاية لابن الأثير ١/ ٨٥. رواه أحمد في المسند ١/ ١٠٥.

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة. روى عن سعيد بن المسيب وجماعة وعنه ابن ابنه يحيى بن عبد الرحمن بن محمد وغيره. تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠١.

(٣) رواه الديلمي: من بلغ ولده النكاح وعنده ما ينكحه فلم ينكحه ثم أحدث حدثاً فالاثم عليه، مسند الفردوس رقم الحديث/ ٥٥٠٧.

(٤) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي التيمي أبو عبدالله المدني ثقة كثير الحديث مات سنة ١٢٠ هـ. تهذيب التهذيب ٩/ ٥، ٧.

(٥) انظر: فيض القدير ٦/ ٣ وكشف الخفاء للعجلوني ١/ ٤٩٠ قال: رواه الطبراني عن ابن عباس مرفوعاً، والفتح الكبير ٣/ ٢٧ كلهم بلفظ: للمرأة ستران القبر أو الزوج.

يقول: «مكتوب في التوراة مَن بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها، فأصابت، فإثم ذلك عليه»[1].

وعن زيد بن أسلم قال: قال عمر بن الخطاب زوجوا أولادكم إذا بلغوا. ولا تحملوا آثامهم.

وعن الحسن قال: بادروا نساءكم التزويج فإن التسويف مظلمة لهن[2].

وعن ابن أبي نصر العطاء قال: سمعت محمد بن سليمان[3] قال: قال حاتم[4]: كان يقال العجلة من الشيطان إلا في خمس، إطعام الطعام إذا حضر ضيف، وتجهيز الميت إذا مات، وتزويج البكر إذا أدركت، وقضاء الدَّيْنِ إذا وجب، والتوبة من الذنب إذا أذنب[5].

## فصـــل

واستحب لمن أراد تزويج ابنته أن ينظر إليها شاباً مستحسن الصـورة لأن المرأة تحب ما يحب الرجل.

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يعمد أحدكم إلى ابنته فيزوجها القبيح الذميم إنهن يردن ما تريدون»[6].

---

(١) انظر الفتح الكبير للسيوطي ٣/ ١٣٨ قال: رواه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ اثنتي عشر سنة وقال المناوي: وذكر الإثنتي عشرة سنة، لأنها مظنة البلوغ المثير للشهوة، ومعنى أصابت إثماً يعني زنت، فإثم ذلك عليه لأنه السبب فيه بتأخير تزويجها المؤدي إلى فسادها أ. هـ فيض القدير ٦/ ٣.

(٢) في النهاية لابن الاثير ٣/ ٣٨٢ الغلمة: هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما.

(٣) محمد بن سليمان الأسدي أبو جعفر المصيصي العلاف المعروف بلوين كوفي الأصل مات سنة ٢٤٠ هـ تهذيب التهذيب ٩/ ١٩٨.

(٤) حاتم الأصم قيل إسم أبيه عنوان وقيل يوسف يكنّى أبا عبد الرحمن وهو مولى للمثنى بن يحيى المحاربي، اشتهر بالورع والتقشف مات سنة ٢٣٧ هـ، الحلية ٧٣.

(٥) حلية الأولياء ٨/ ٧٨.

(٦) الحديث رواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب النكاح ٦/ ١٥٨.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «لا تنكحوا المرأة الرجل القبيح الذميم، فإنهن يحببن لأنفسهن ما تحبون لأنفسكم».

## فصل

ولا ينبغي لوالدي المرأة ولا لجميع أهلها أن يطلبوا منها الميل إلى إيثارهم أكثر من ميلها إلى زوجها، فإنما تميل إلى زوجها بالطبع. وقد أخبر عنها الشارع بذلك فلتعذر في ذلك.

وعن إبراهيم بن محمد بن عبدالله[1] عن أبيه عن حمنة بنت جحش[2] أنها قيل لها: قتل أخوك فقالت رحمه الله ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾. قالوا قتل زوجك فقالت: واحزناه: فقال النبي ﷺ: إن للزوج من المرأة لشعبة ما هي لبشر[3].

***

(١) إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش بن رئاب الأسدي، تهذيب التهذيب ١/ ١٥٥.

(٢) حَمْنَةُ بنت جحش الأسدية؛ أخت زينب زوج النبي ﷺ كانت تحت مصعب بن عمير، فقتل عنها يوم أحد وخلف عليها طلحة بن عبيدالله وهي التي كانت تستحاض، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤١١.

(٣) رواه ابن ماجة في سننه ١/ ٥٠٧.

# الباب الرابع والستون
## في وجوب طاعة الزوج وحقّه على المرأة

عن قيس بن طلق[1] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنع المرأة زوجها حاجته وإن كان على ظهر قتب وإن كانت على ظهر قتب»[2].

وعنه أيضاً قال: سأل رسول الله ﷺ رجل فقال: الرجل منا تكون له حاجة إلى امرأته فقال: «ليس لها أن تمنعه وإن كانت على رأس تنور».

وعنه أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن دعا الرجل زوجته فلتأته وإن كانت على التنور».

وعن حصين بن محصن[3] عن عمة له أتت النبي ﷺ في حاجة لها ففرغت حاجتها فقال لها رسول الله ﷺ: «أذات زوج أنت؟ قالت نعم. قال: فكيف أنت له؟ قالت ما آلوه إلا ما عجزت عنه. قال: أنظري أين أنت منه فإنما هو جنتك ونارك»[4].

---

(١) قيس بن طلق بن علي بن المنذر اليامي، تابعي وثقه جماعة وضعفه آخرون انظر: تهذيب التهذيب ٣٩٨/٨.

(٢) القتب للجمل: كالإكاف لغيره، ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يسعهن الامتناع في هذه الحال، فكيف في غيرها، وقيل: ان نساء العرب كن إذا أردن الولادة جلسن على قتب، لأنه أسهل لخروج الولد، فاراد تلك الحالة. انظر: النهاية لابن الأثير ٤/ ١١ والحديث أخرجه ابن ماجة ١/ ٥٩٥ ورواه أحمد في المسند ٤/ ٣٨١.

(٣) حصين بن محصن الأنصاري المدني، روى عن عمة له لها صحبة وعنه: بشير بن يسار وعبد الله بن علي السائب. تهذيب التهذيب ٢/ ٣٩٨.

(٤) رواه أحمد ٤/ ٣٤١.

وعن قيس بن سعد بن عبادة[1] قال: أتيت الحيرة[2] فرأيتهم يسجدون لأساقفتهم ورهبانهم فلما قدمت على النبي ﷺ قلت يا رسول الله أنت أحق أن نسجد لك فإني رأيتهم يسجدون لرهبانهم وأساقفتهم فقال: «لو كنت آمر احداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[3].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه لما رجع من اليمن قال: يا رسول الله رأيت رجالاً باليمن يسجد بعضهم لبعض أفلا نسجد لك قال: «لو كنت أمرت بشراً أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[4].

وعن فضال بن جبير[5]، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي[6] يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لو جاز لأحد أن يسجد لأحد من دون الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها».

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها. والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد، ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه»[7].

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بعير فسجد له فقال أصحابه: يا رسول الله تسجد لك البهائم

---

(١) قيس بن سعد بن عبادة دليهم بن حارثة الانصاري الخزرجي، كان مع علي يوم صفين ومات في ولاية عبد الملك بن مروان. تهذيب التهذيب ٨/ ٣٩٥.

(٢) مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف. انظر: معجم البلدان ٢/ ٣٢٨.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح.

(٤) أخرجه الترمذي كتاب النكاح: باب ما جاء في حق الزوج على المرأة. وابن ماجة ١/ ٥٩٥، وأحمد ٥/ ٢٢٧ عن معاذ.

(٥) هو: فضال بن جبير أبو المهند الغداني صاحب أبي أمامة. قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. ميزان الاعتدال ٣/ ٣٤٧.

(٦) صدي بن عجلان بن وهب أبو أمامة الباهلي ـ سكن الشام، كان مع علي بصفين، توفي سنة ٨١ هـ بحمص وقيل بعدها، وهو آخر الصحابة موتاً بالشام. تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٠.

(٧) رواه أحمد في المسند ٣/ ١٥٨، ١٩٥.

والشجر فنحن أحق أن نسجد لك؛ فقال: اعبدوا ربكم وأكرموا أخاكم ولو كنت آمر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أصفر كان ينبغي لها أن تفعل»[1].

وعن أبي عبدالله الشامي عن تميم الداري[2] رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «حق الزوج على زوجته أن تطيع أمره وأن تبرَّ قسمه ولا تهجر فراشه ولا تخرج إلا بإذنه ولا تدخل عليه مَن يكره»[3].

وعن ابن عمر قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ما حق الزوج على الزوجة؟ قال: «لا تتصدَّق من بيته بشيء إلا بإذنه فإن فعلت كان له الأجر وعليها الوزر قالت يا رسول الله ما حق الزوج على الزوجة قال: لا تصوم يوماً إلا بإذنه فإذا فعلت لعنتها ملائكة الله وملائكة الرحمة وملائكة الغضب حتى تفيء وترجع».

وقد روي هذا الحديث من طريق ابن عباس أيضاً عن عطاء عن ابن عباس قال: سألت امرأة رسول الله ﷺ قالت: ما حق الرجل على المرأة قال: «لا تمنعه نفسها وإن كانت على رأس قتب. قالت: وما حق الرجل على امرأته؟ قال: لا تصوم يوماً تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت أثمت ولم يتقبل منها قالت: وما حق الرجل على امرأته؟ قال لا تخرج من بيتها إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها ملائكة الرحمة وملائكة الغضب حتى تتوب وترجع. قالت: لا جرم والله لا يملك على أمري رجل أبداً»[4].

---

(١) أخرجه ابن ماجة ١/ ٥٩٥ ورواه أحمد في مسنده ٦/ ٧٦.

(٢) تميم بن عطية العنسي الشامي الداري، روى عن مكحول وفضالة بن دينار وغيرهما وعنه اسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم وجماعة، تهذيب التهذيب ١/ ٥١٣.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢/ ٤٠.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٦ وقال: رواه البزار، وفيه: حسين بن قيس المعروف بحنش وهو ضعيف، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله ثقات.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «نساؤكم من أهل الجنة: الودود الولود التي إذا أذت أو أوذيت أتت زوجها حتى تضع يدها في كفه فتقول: لا أذوق غمضاً[1] حتى ترضى».

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: يا معشر النساء، لو تعلمن بحق أزواجكن عليكن لجعلت المرأة منكن تمسح الغبار عن قدمي زوجها بحر وجهها[2].

وعن عثمان بن عطاء[3] عن أبيه قال: قالت ابنة سعيد بن المسيب ما كنا نكلم أزواجنا إلا كما تكلمون أمراءكم.

وعنه أيضاً قال: «قالت امرأة سعيد بن المسيب ما كنا نكلم أزواجنا إلا كما تكلمون أمراءكم أصلحك الله عافاك الله».

## فصل

وينبغي للمرأة أن تعرف أنها كالمملوك للزوج فلا تتصرف في نفسها ولا في ماله إلا بإذنه وتقدم حقه على حق نفسها وحقوق أقاربها وتكون مستعدة لتمتعه بها بجميع أسباب النظافة ولا تفتخر عليه بجمالها ولا تعيبه بقبيح إن كان فيه.

قال الأصمعي[4]: دخلت البادية فإذا امرأة حسناء لها رجل قبيح فقلت لها

---

(١) جزء من حديث أوله: الا أخبركم برجالكم في الجنة.... وقال المنذري: رواه الطبراني، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا إبراهيم بن زياد القرشي فانني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل اهـ الترغيب والترهيب ٣/ ٥٧ وانظر مجمع الزوائد ٤/ ٣١٢، والمطالب العالية ٢/ ٣٣.

(٢) الترغيب والترهيب ٤/ ١٢٢، قال: رواه البزار بإسناد جيد، رواته ثقات مشهورون، وابن حبان في صحيحه.

(٣) عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، يكنى أبا مسعود، يروي عن أبيه وغيره، وعنه ابنه محمد، وابن شعيب وجماعة، توفي سنة ١٥٥ هـ: ميزان الاعتدال ٣/ ٤٨.

(٤) عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي، رواية العرب كان إماماً في اللغة =

كيف رضيت لنفسك أن تكوني تحت مثله فقالت: لعله أحسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي أسأت فجعله عقوبتي.

وينبغي للمرأة أن تصبر على أذى الزوج كما يصبر المملوك وقد رأينا ان عبد الملك بن مروان[1] وصفت له جارية اجتمعت فيها مناقب فلما حضرت سألها عن حالها فقالت: إني لا أنسى نفسي أني لك مملوكة فقال: هذه المنقبة تساوي جميع الثمن.

## فصل

وينبغي لأبوي المرأة خصوصاً الأم أن تعرفها حق الزوج وتبالغ في وصيتها. عن عمرو بن سعيد[2] قال: كان في علي شدة على فاطمة سلام الله عليهما فقالت والله لأشكونك إلى رسول الله ﷺ فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فانطلق علي فقام حيث يسمع كلامهما فشكت غلظ علي عليها وشدته فقال: يا بنية استمعي واعقلي فإنه لا امرأة بامرأة لا تأتي هوى زوجها وهو ساكت. قال علي فرجعت فقال: والله لا آتي شيئاً تكرهينه أبداً فقالت: والله لا آتي شيئاً تكرهه أبداً.

قال القرشي[3] وحدثني محمد بن الحسين[4] قال: حدثنا عبدالله بن بكر

---

= والشعر، وأيام الناس، وكان يتحف بها الملوك والأمراء، له مؤلفات كثيرة، ولد بالبصرة، وتوفي فيها سنة ٢١٦ هـ الاعلام ٤/٣٠٧.

(١) عبد الملك بن مروان الأموي أبو الوليد، من أحزم الخلفاء الأمويين، نشأ بالمدينة، كان فقيهاً واسع العلم، توفي بدمشق سنة ٨٦ هـ. تاريخ الخلفاء ص/٣٤١، ٣٥٤.

(٢) عمرو بن سعيد بن العاص أبو أمية المدني المعروف بالأشدق، يقال أن له رؤية ولي المدينة لمعاوية وليزيد ثم طلب الخلافة وغلب على دمشق، ثم قتله عبد الملك بن مروان سنة ٦٩ هـ. تهذيب التهذيب ٨/ ٣٧.

(٣) عبد الله بن محمد القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، صاحب التصانيف في الزهد والرقائق، ومؤدب اولاد الخلفاء، توفي سنة ٢٨١، المنتظم ٥/١٤٨.

(٤) محمد بن الحسين الكوفي، محدث الكوفة في عصره، له «المسند» في الحديث توفي سنة ٢٧٧ هـ الاعلام ٦/٣٢٧.

السهمي[1] قال: حدثني بشر أبو نصر أن اسماء بن خارجة[2] زوّج ابنته فلما أراد أن يهديها الى زوجها أتاها فقال: يا بنية ان النساء احق بأدبك مني ولا بد من تأديبك كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً، ولا تدني منه فيملك ولا تباعدي منه فتثقلي عليه ويثقل عليك وكوني كما قلت لأمك:

خـــذي العفـو منــي تستديمــي مودتي
ولا تنطقــي في ثورتــي حين أغضب
فـإنّـي رأيت الحــب في القلــب والأذى
إذا اجتمعــا لم يلبث الحب يذهـــب

قال القرشي وحدثني إبراهيم بن سعيد قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا غسان قال حدثنا سعيد بن يزيد أن أبا الأسود الدؤ لي[3] زوَّج ابنة له فأتته الجارية فقالت: يا أبت إني لم أكن أحب أن أفارقك. فأما إذ زوجتني فأوصني قال: إنك لن تنالي ما عنده إلا باللطف، واعلمي أن أطيب الطيب الماء.

وعن أبي عبيدة قال: زوج رجل من العرب أربع بنات له فزار أوّلهنّ فقال: كيف ترين بعلك يا بنية؟ فقالت: السّهل بأرض مَحل[4] إن سألت أعطى، وإن سكت ابتدأ من غير مَنّ ولا أذى فقال: أي بنية رزقته بجدك لا بكدك. ثم زار الثانية فقال: أي بعل بعلك؟ فقالت: جبار عنيد من الخيرات بعيد لا توقد له نار ولا يأمن له جار فقال: أي بنية صبَّت عليك بلية فليكن الصبر منك سجية، حتى تأتيك المنية. ثم زار الثالثة فقال كيف زوجك؟ فقالت: ذو خلق

---

(١) عبدالله بن بكر السهمي ـ نسبة إلى بني سهم من باهلة ـ أبو وهب نزيل بغداد. مات سنة ٢٠٨ هـ. تهذيب التهذيب ٥/ ١٦٢.

(٢) أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، تابعي من أهل الكوفة، كان سيِّد قومه، جواداً مقداماً عند الخلفاء توفي سنة ٦٦ هـ. الاعلام ١/ ٢٩٩.

(٣) ظالم بن عمرو بن سفيان الدؤ لي، واضع علم النحو، كان فقيهاً شاعراً فارساً، من التابعين مولى علي بن أبي طالب. ولي البصرة، وشهد صفين مع عليّ، ثم قصد معاوية فأكرمه، مات بالبصرة سنة ٦٩ هـ. الاعلام ٣/ ٣٤٠.

(٤) المحل: الجدب، وانقطاع المطر، ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٢١٠.

نزق[1] وشر علق يجود لي في الغنى ويحرمني إذا افتقر فقال: أي بنية تذمين وتحمدين وكذا الدهر يكون . . . حين وحين ويحمل الغث والسمين . . . ثم زار الرابعة فقال: أي بعل بعلك؟ فقالت ذو خلق جميل ورأي أصيل مقبل على أهله متكرم في رحله فقال: أي بنية رزقته ماجداً فامنحيه ودك وألطفيه جهدك.

وعن عبد الملك بن عمير[2] قال: زوّج عوف بن ملحم الشيباني[3] ابنته من أياس بن الحارث بن عمرو الكندى فجهزت وحضرت لتحمل إليه دخلت عليها أمها أمامة لتوصيها فقالت: يا بنية إن الوصية لو تركت لفضل في الأدب أو مكرمة في الحسب لتركت ذلك ولزويتها عنك ولكنها تذكرة للغافل ومعرفة للعاقل. أي بنية لو استغنت المرأة عن زوجها بغنى أبيها وشدة حاجتها إليه، لكنت أغنى الناس عنه. إلا أنهن خلقن للرجال كما لهن خلق الرجال. أي بنية إنك قد فارقت الجو الذي منه خرجت، والعش الذي فيه درجت، إلى وكر لم تعرفيه وقرين لم تألفيه. أصبح بملكه عليك مليكاً. فكوني له أمة يكن لك عبداً. احفظي منه خصالاً عشراً تكن لك دركاً وذكراً:

**أما الأولى والثانية**: فالصحبة له بالقناعة والمعاشرة له بحسن السمع والطاعة. فإن في القناعة راحة القلب وفي حسن السمع والطاعة رضى الرب. **وأما الثالثة والرابعة**: فالتفقد لموضع أنفه والتعاهد لموضع عينه فلا تقع عينه منك على شيء قبيح ولا يشم منك إلا أطيب ريح وإن الكحل أحسن الموجود والماء أطيب الطيب المفقود. **أما الخامسة والسادسة**: فالتعاهد لموضع طعامه والتفقد له حين منامه فإن حرارة الجوع ملهبة وإن تنغيص النوم مغضبة. **وأما السابعة والثامنة**: فالإرعاء على حشمه وعياله والإحتفاظ بماله

---

(١) نزق: أي خفة وطيش عند الغضب، ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٣٥٧.

(٢) عبد الملك بن عمير سويد القرشي، رأى علياً وأبا موسى مات سنة ١٣٦ هـ وهو ابن مائة وثلاثين سنة تهذيب التهذيب ٦/ ٤١١.

(٣) عوف بن محلم بن ذخل بن شيبان، من أشراف العرب في الجاهلية كان سيداً مطاعاً، يضرب به المثل في سيادته، ووفائه، الاعلام ٥/ ٢٧٨.

فإن أصل الإحتفاظ بالمال حسن التقدير والرعاء على الحشم والعيال حسن التدبير. أما التاسعة والعاشرة: فلا تفشي له سراً ولا تعصي له في حال أمراً فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره وإن عصيت أمره أوغرت صدره. ثم اتقي يا بنية الفرح لديه إذا كان ترحاً والاكتئاب إذا كان فرحاً فإن الخصلة الأولى من التقصير والثانية من التكدير، وكوني أشد ما تكونين لك إكراماً أشد ما تكونين له إعظاماً، وأشد ما تكونين له وأطول ما تكونين له مرافقة واعلمي يا بنية إنك لن تصلي إلى ما تحبين منه حتى تؤثري رضاه على رضاك وهواه على هواك فيما أحببت وكرهت والله يخير لك ويحفظك. فحملت إليه فعظم موقفها منه فولدت له الملوك الذين ملكوا بعده.

قال المصنف رحمه الله: وقد رويت لنا هذه الحكاية مبسوطة فقد روى أبو روق الهمداني[1] عن أبي حاتم السجستاني[2] قال: قالوا: كان ملك من ملوك اليمن يقال له الحارث بن عمرو الكندي (بلغه أن لعوف الكندي ابنة ذات جمال وكمال فبعث إلى امرأة من قومها يقال لها عصام فقال أنه بلغني عن بنت عوف جمال وكمال، فاذهبي واعلمي لي عليها. فانطلقت حتى دخلت على أمها وهي أمامة بنت الحارث فأخبرتها ما جاءت له وإذا أمها كأنها خاذل من الظباء، وحولها بنات لها كأنهن شوادن الغزلان، فأرسلت إلى ابنتها فقالت: يا بنية إن هذه خالتك أتتك لتنظر إلى شأنك، فاخرجي إليها ولا تستتري عنها بشيء وناطقيها فيما أستنطقتك فيه. فدخلت عليها، ثم خرجت من عندها وهي تقول: ترك الخداع من كشف القناع، فأرسلتها مثلاً، فلما جاءت إلى الحارث قال: ما وراءك يا عصام؟ قالت: أيها الملك صرح المخض عن الزبد. فأرسلتها مثلاً، ثم قالت: أقول حقاً وأخبرك صدقاً لقد رأيت وجهاً كالمرآة المضيئة يزينه شعر حالك كأذناب الخيل (المضفورة) إن أرسلته خلته سلاسل، وإن مشطته خلته عناقيد كرم جلاها وابل لها حاجبان، كأنما خطا

---

(١) عطية بن الحارث أبو روق الهمداني الكوفي، روى عن أنس وعبد الرحمن السلمي، وعكرمة وهو صاحب التفسير. تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٤.

(٢) سهل بن محمد بن عثمان أبو حاتم السجستاني، البصري، كان عالماً باللغة والشعر، له أكثر من ثلاثين كتاباً، توفي سنة ٢٥٠ هـ. الاعلام ٣/ ٢١٠.

بقلم أو سُوِّدا[١] بحمم فقد تقوسا على مثل عيني الظبية العبهرة[٢] التي لم تر قانصاً ولم يذعرها قسورة[٣] ببهتان المتوسم بينهما انف كحد السيف المصقول ولم يخنس به قصر، ولم يمعن به طول حفت به وجنتان كالأرجوان في بياض محض كالجمان[٤] شق فيه فم لذيذ الملثم فيه ثنايا غر، وأسنان كالدر ذات أشر ينطلق فيه لسان ذو فصاحة وبيان، يحركه عقل وافر وجواب حاضر تلتقي دونه شفتان حمراوان كأنهما في لبن الزبد يحملان ريقاً كالشهد نصب ذلك على عنق أبيض كأنه إبريق فضة، لها صدر كصدر التمثال مدت فيه عضدان مدمجتان مmليتان لحماً، مكسوتان شحماً، متصلة بهما ذراعان ما فيهما عظم يمس، ولا عرق يجس عصبتهما، يعقد إن شئت منهما الأنامل، وتركب الفصوص في حفر المفاصل (نتأ) في ذلك الصدر ثديان يخرقان عليها ثيابها ويمنعانها أن تقلد سحاباً أسفل من ذلك بطن طوي كطي القباطي المدمجة كسي عكناً كالقراطيس المدرجة كمدهن العاج لها ظهر فيه كالجدول ينتهي إلى خصر لولا رحمة ربك لانبتر، لها كفل يكاد يقعدها إذا نهضت، وينهضها إذا قعدت، كأنه حقف[٦] من الرمل لبده سقوط الطل، أسفل من ذلك فخذان لفاوان كأنما نصبا على نضد[٧] جمان متصلة بهما ساقان بيضاوان خدلجتان[٨]، حمل ذلك كله قدمان كحذو اللسان تبارك الله مع لطافتهما كيف يطيقان حمل ما فوقهما. وأما ما سوى ذلك فإني تركت نعته ووصفه لوقته، إلا أنه أكمل وأحسن مما وصف في شعر أو قول، فبعث إلى أبيها فخطبها إليه فزوَّجها إياه فبعث إليها من الصداق بمثل مهور نساء الملوك مائة ألف درهم وألف من الإبل، فلما حان أن تحمل إليه دخلت إليها أمها لتوصيها فقالت:

---

(١) الحمم: الفحم، وحم. سخّر الوجه به، القاموس المحيط ١/ ٧١٧.

(٢) أي الرقيقة البشرة الناصعة البياض: ترتيب القاموس المحيط ج ٣/ ١٤٤.

(٣) أي الأسد. ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٦٢٢.

(٤) الجمان: اللؤلؤ، ترتيب القاموس المحيط ١/ ٥٣٤.

(٥) أي: قطعة من الرمل مستديرة، أو الكثيب منه المجتمع. انظر ترتيب القاموس ٢/ ١٨٤.

(٦) نضد متاعه: جعل بعضه فوق بعض، ترتيب القاموس ٤/ ٣٨٦.

(٧) الخدلجة: المرأة الممتلئة الذراعين والساقين: ترتيب القاموس ٢/ ٢٤.

أي بنية إن الوصية لو تركت لعقل أو أدب أو مكرمة في حسب لتركت ذلك منك ولزويته عنك ولكن الوصية تذكرة للعاقل ومنبهة للغافل أي بنية إنه لو استغنت المرأة عن زوجها بغنى أبيها وشدة حاجتها إليه لكنت أغنى الناس عن الزواج ولكن للرجال خُلِق النساء كما لهن خُلِق الرجال أي بنية: إنك فارقت الجو الذي منه خرجت، والوكر الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفيه وقرين لم تألفيه، فأصبح بملكه عليك ملكاً فكوني له أمة يكن لك عبداً واحفظي عني خصالاً عشراً تكن لك دركاً وذخراً، **فأما الأولى والثانية**: فالمعاشرة له بالقناعة وحسن السمع له والطاعة فإن في القناعة راحة القلب وحسن السمع والطاعة رأفة الرب **وأما الثالثة والرابعة**: فلا تقع عيناه منك على قبيح ولا يشم أنفه إلا أطيب ريح. واعلمي أي بنية أن الماء أطيب الطيب المفقود وأن الكحل أحسن الحسن الموجود، **وأما الخامسة والسادسة**: فالتعهد لوقت طعامه والهدوء عند منامه، فإن حرارة الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة. **وأما السابعة والثامنة**: فالاحتفاظ بماله والرعاية على حشمه وعياله. فإن الاحتفاظ بالمال من حسن التقدير والرعاية على الحشم والعيال من حسن التدبير. **وأما التاسعة والعاشرة**: فلا تفشي له سراً ولا تعصي له أمراً. فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره، وإن عصيت أمره أوغرت صدره، واتقي الفرح لديه إن كان ترحاً، والاكتئاب إذا كان فرحاً. فإن الأولى من التقصير والثانية من التكدير، واعلمي أنك لن تصلي إلى ذلك منه حتى تؤثري هواه على هواك ورضاه على رضاك فيما أحببت وكرهت، والله يخير لك بخيرته ويصنع لك برحمته.

فلما حملت إليه غلبت على أمره وولدت له سبعة أولاد ملكوا بعده(١).

## فصل

وينبغي للمرأة العاقلة إذا وجدت زوجاً صالحاً يلائمها أن تجتهد في مرضاته وتجتنب كل ما يؤذيه فإنها متى آذته أو تعرضت لما يكرهه أوجب ذلك ملالته وبقي ذلك في نفسه فربما وجد فرصته فتركها أو آثر غيرها فإنه قد يجد وقد لا تجد هي ومعلوم أن الملل للمستحسن قد يقع فكيف للمكروه.

(١) انظر الوصية في العقد الفريد لابن عبد ربه ٣/٨٣، ١١٠، ١١١.

# البـاب الخامس والستون
# في ثواب طاعة الزوج

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ قالت: يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك ما من امرأة تسمع مقالتي إلى يوم القيامة إلا سرَّهَا ذلك، الله رب الرجال والنساء، وآدم أبو الرجال والنساء، وحواء أم الرجال والنساء، وأنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الله الجهاد على الرجال فإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون وإن ماتوا وقع أجرهم على الله وإن رجعوا آجرهم الله ونحن النساء نقوم على المرضى ونداوي الجرحى فمالنا من الآخرة قال رسول الله ﷺ: يا وافدة النساء أبلغي مَن لقيت من النساء طاعة الزوج واعترافها بحقه يعدل ذلك كله[1].

وعنه أيضاً قال: جاءت رسول الله ﷺ امرأة فقالت: إني وافدة النساء إليك. والله ما من امرأة سمعت بمخرجي أو لم تسمع إلا وهي تهوى مقالتي... الله رب الرجال والنساء، وآدم أبو الرجال والنساء، وأنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الله الجهاد على الرجال فإن أصابوا أجروا وإن ماتوا وقع أجرهم على الله عز وجل وإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون. ونحن نقوم عليهم ونحتش لدوابهم، وليس لنا شيء من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «فأبلغي مَن لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافها بحقه يعدل ذلك كله وقليل منكن مَن يفعل ذلك».

---

(١) الحديث بتمامه أخرجه الديلمي في مسنده حديث رقم / ٨٥٤٤.

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة»[١].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلّت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وأطاعت زوجها، وحفظت فرجها، دخلت الجنة»[٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجة في: كتاب النكاح ١/ ٥٩٥، وأخرجه الحاكم ٤/ ١٧٣ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١/ ١٩١، والمنذري في الترغيب والترهيب ٤/ ١٢٠، عن عبد الرحمن بن عوف وقال المنذري: رواه أحمد والطبراني، ورواته رواة الصحيح خلا ابن لهيعة، وحديثه حسن في المتابعات، وكذلك رواه المنذري من طريق أبي هريرة وقال: رواه ابن حبان في صحيحه، وقال السيوطي: رواه البزار عن أنس، وأحمد عن عبد الرحمن الزهري، والطبراني عن عبد الرحمن بن حسنة وقال المناوي: قال الهيثمي: وفيه أيضاً ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح أ. هـ فيض القدير ١/ ٣٩٢.

# الباب السادس والستون
## في ذكر إثم المخالفة لزوجها

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا دعا أحدكم امرأته إلى فراشه فلم تأته لعنتها الملائكة حتى تصبح».

وفي لفظ: «فبات وهو عليها ساخط لعنتها الملائكة حتى تصبح» أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما. وأخرجاه من طريق يزيد بن كيسان[1].

وعن أبي حازم[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها»[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تجبه لعنتها الملائكة».

وعن زرارة بن أبي أوفى[4] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تهجر

---

(١) يزيد بن كيسان اليشكري أبو إسماعيل الكوفي: روى عن أبي حازم ومعبد أبي الأزهر وعنه ابن عُيَيْنة وأبو خالد الأحمر وآخرون. تهذيب التهذيب ١١/ ٣٥٦.
أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، ومسلم كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها.

(٢) سلمان أبو حازم الكوفي. روى عن أبي هريرة والحسن والحسين وغيرهم وعنه الأعمش ومنصور وعدي بن ثابت وغيرهم، قيل إنه توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز. تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٠.

(٣) أخرجه مسلم كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها.

(٤) زرارة بن أبي أوفى العامري، أبو حاجب البصري القاضي، احتج به أصحاب الصحاح، مات فجأة في =

امرأة فراش زوجها إلا لعنتها ملائكة الله عز وجل»[1].

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها ملائكة الله عز وجل»[2].

وعنه أن النبي ﷺ قال: «لا تهجر امرأة فراش زوجها إلا لعنتها ملائكة الله عز وجل»[3].

وعن جابر عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يرفع لهم إلى السماء حسنة العبد الآبق، حتى يرجع إلى مواليه فيضع يده في أيديهم، والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى والسكران حتى يصحو»[4].

وعن العلاء بن عبد الرحمن[5] عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة قال: «لعن رسول الله ﷺ المسوفة والمفلسة[6]. فأما المسوفة فالتي إذا أرادها زوجها قالت: سوف وسوف والآن».

قال المصنف قلت: كذا روى لنا في هذا الحديث المفلسة، ولم يذكر تفسيره، وقد رواه ابن مقسم[7] في كتاب الأنوار من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه لعن المسوفة. فأما المسوفة فهي التي إذا أرادها زوجها قالت: الآن وسوف، وأما المفلسة فالتي إذا أرادها قالت إني حائض وليست بحائض.

---

= صلاة الفجر سنة ٩٣ هـ . تهذيب التهذيب ٣/ ٣٢٢.

(١) اخرجه مسلم في كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها.

(٢) أخرجه البخاري كتاب النكاح: باب إذا بانت المرأة هاجرة فراش زوجها. كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها.

(٣) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٣٤٨.

(٤) مجمع الزوائد ٤/ ٣١٣.

(٥) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، أبو شبل المدني، مات سنة ١٣٢ هـ. وقيل بعدها: تهذيب التهذيب ٨/ ١٨٦.

(٦) في مجمع الزوائد ٤/ ٢٩٦ رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف، متروك.

(٧) محمد بن الحسن بن يعقوب، المعروف بابن مقسم، أبو بكر البغدادي عالم بالقراءات واللغة، من كتبه «الأنوار» في تفسير القرآن، وكتاب في «النحو» وغيرهما. توفي سنة ٣٤١ هـ.

قال المصنف رحمه الله قلت: فعلى هذا يكون المعنى أنها تقدم ذكر الحيض قبل مجيئه كما تقدم المفلس.

وقد روى ابن قتيبة(١) هذا الحديث وقال: لعن المفسلة قال: وقال: غير واحد المفسلة التي إذا أرادها زوجها أن يأتيها قالت: إني حائض وأصل الحرف من الفسولة وهي الفتور في الأمر والكسل فعلى هذا تكون المفلسة تصحيفاً من الرواة.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا، إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه، قاتلك الله، فإنما هو دخيل عندك يوشك أن يفارقك إلينا»(٢).

وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها ولا تستغني به»(٣).

وعن الحسن قال: حدثني مَن سمع النبي ﷺ يقول: «أول ما تسأل عنه المرأة يوم القيامة عن صلاتها وعن بعلها كيف فعلت إليه».

وعن علي بن زيد(٤) عن الحسن قال: أيما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت منك خيراً قد حبط عملها(٥).

* * *

---

(١) أحمد بن عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو جعفر، ولد في بغداد كان يحفظ كتب أبيه وهي واحد وعشرين كتاباً في غريب القرآن والحديث والأدب، ثم ذهب إلى مصر وتولى قضاءها إلى أن مات فيها سنة ٣٢١ هـ. معجم الأدباء ٣/ ١٠٠، ١٠٤.

(٢) أخرجه ابن ماجة ١/ ٦٤٩، وأحمد ٥/ ٢٤٢.

(٣) الترغيب والترهيب ٤/ ١٢٧، كتاب النكاح وقال الهيثمي: رواه البزار بإسنادين، والطبراني، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح وانظر: مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٩.

(٤) علي بن زيد بن عبدالله بن أبي مليكة التيمي، أبو الحسن، البصري، أصله من مكة. مات سنة ١٢٩ هـ: تهذيب التهذيب ٧/ ٣٢٢.

(٥) قال السيوطي: رواه ابن عدي وابن عساكر، انظر: فيض القدير ١/ ٤١١.

## فصل

وعلى ما ذكرنا من وجوب طاعة الزوج فلا يجوز للمرأة أن تطيعه فيما لا يحلُّ مثل أن يطلب منها الوطء في زمان الحيض أو في المحل المكروه أو في نهار رمضان أو غير ذلك من المعاصي، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى(1).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه ـ: قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تقود ولدين لها وتحمل آخر قال: فما أعلمها سألته شيئاً إلا أعطاها. فلما ذهبت أتبعها بصره فقال: «حاملات والدات رحيمات لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخلت مصلياتهن الجنة»(2).

وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ رأى امرأة ومعها أولادها قد حملت واحداً والبقية يمشون خلفها فقال: «والدات حاملات رحيمات لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة».

* * *

## فصل

وقد تخرج الغيرة بالمرأة إلى معصية الزوج فيجب على المؤمنة أن تحمل نفسها على الصبر إذا كانت لها ضرة.

عن علقمة، عن عبدالله قال: بينما نحن عند النبي ﷺ إذا أقبلت امرأة عريانة فقام إليها رجل فاعتنقها فواراها، وتغير وجه رسول الله ﷺ فقال الرجل: يا رسول الله إني زوجها. فقال النبي ﷺ: «إن الله كتب الغيرة على النساء والجهاد على الرجال. فمَن صبر منهن احتساباً كان لها أجر شهيد»(3).

---

(1) رواه احمد في المسند ٥/ ٦٦.

(2) أخرجه ابن ماجة ١/ ٦٤٨، ورواه أحمد في مسنده ٥/ ٢٥١.

(3) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣/ ٦١.

# الباب السابع والستون
## في جواز ضرب الرجل زوجته

إذا نشزت[1] المرأة على الرجل أو خالفته فيما هو حق له فلتؤدب بإذن الله عز وجل وهو أن يعظها فإن أصرت على الخلاف هجرها في المضجع، فإن أصرت ضربها ضرباً غير مبرح سوطاً أو سوطين أو يزيد عدداً قليلاً.

وقد قال النبي ﷺ: «لا تضرب فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله عز وجل»[2].

وقد صح عن رسول الله ﷺ: «أنه ما ضرب امرأة من نسائه قط»[3].
وليعلم الإنسان أن مَن لا ينفع فيه الوعيد والتهديد لا يردعه السوط وربما كان اللطف أنجح من الضرب فإن الضرب يزيد قلب المعرض إعراضاً.

وفي الحديث «ألا يستحي أحدكم أن يجلد امرأته جلد العبد، ثم يضاجعها»[4] فاللطف أولى إذا نفع.

وعن محمد بن إبراهيم الأنطاكي قال: حدثنا محمد بن عيسى قال: «أراد شعيب بن حرب[5] أن يتزوج امرأة فقال لها: إني سيىء الخلق فقالت: أسوأ منك خلقاً من أحوجك أن تكون سيىء الخلق. فقال إذاً أنت امرأتي».

---

(١) يقال: نشزت المرأة على زوجها فهي ناشز وناشزة: إذا عصت عليه، وخرجت عن طاعته، ونشز عليها زوجها، إذا جفاها وأضرّبها. والنشوز: كراهة كلٍّ واحد منهما صاحبه، وسوء عشرته له. أ. هـ النهاية ٥/٥٦.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الحدود، مسلم في كتاب الحدود: باب قدر اسواط التعزير.

(٣) أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح ١/٦٣٨، ورواه أحمد في مسنده ٦/ ٢٢٩، ٢٣٢.

(٤) أخرجه مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، وأخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح ١/٦٣٨، وأحمد ٤/١٧.

(٥) شعيب بن حرب ويكنى أبا صالح، كان تقياً يكثر الصوم، توفي بمكة سنة ١٩٧ هـ صفة الصفوة ٣/٧، ١٠.

# الباب الثامن والستون
## في ذكر سؤال المرأة عن بيت زوجها

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته. فالأمير راع والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده. فكلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته[1].

(١) أخرجه البخاري كتاب النكاح: باب المرأة راعية في بيت زوجها، مسلم كتاب الامارة: باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر... الخ، واحمد مسنده ٢/ ٥٤.

# الباب التاسع والستون
## في ذكر ما يحلُّ لها تناوله من ماله

عن سعد بن أبي وقاص قال: لما بايع رسول الله ﷺ النساء قامت إليه امرأة كأنها من نساء مضر فقالت يا رسول الله: «إنَّا كلٌّ على آبائنا وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال: الرطب[1] أن تأكلنه وتهدينه»[2].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل ممسك فهل عليَّ من حرج أن أطعم عيالي من الذي له فقال: «لا . . . بالمعروف[3].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله: ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يذلهم الله من أهل خبائك. وقد أصبحت وما على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يعزهم الله من أهل خبائك فقال رسول الله ﷺ: «وأيضاً والذي نفسي بيده قالت: يا

---

(١) قال ابن الأثير بعد أن أورد الحديث، أراد بالرطب مالا يدخرّ ولا يبقى كالفواكه والبقول وإنما خص الرطب لأن خطبه أيسر والفساد اليه أيسر، فإذا ترك ولم يؤكل هلك. ومثل ذلك وقع فيها المساحة بترك الاستئذان جَرْياً على العادة المستحسنة بخلاف اليابس. انظر النهاية ٢/ ٢٣٢.

(٢) أخرجه الحاكم ٤/ ١٣٤ وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وقال السيوطي في جمع الجوامع ١/ ٤١٦ طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب: رواه عبد بن حميد والبغوي وابن منده والحاكم والبيهقي.

(٣) اخرجه البخاري كتاب النفقات: باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف.

رسول الله إن أباَ سفيان رجل ممسك فهل عليّ حرج أن أنفق على عياله من ماله من غير إذنه؟ فقال: «لا حرج عليك أن تنفقي عليهم بالمعروف»[1].

* * *

## فصل

واعلم أن فصل الخطاب في هذا الباب أنه متى كان الرجل يفرض للمرأة ما يجب عليه لها من النفقة لم يجز لها أن تأخذ من ماله شيئاً إلا عن أمره إلا أن تعلم أنه إذا اطلع على ذلك لم يكرهه، وكذلك إن تصدقت بما تعلم أنه يأذن فيه جاز فأما إذا علمت أنه يكره ذلك لم يجز لها وإنما يجوز أن تأخذ مقدار نفقتها بالعدل إذا كان يمنعها ذلك.

(١) أخرجه البخاري كتاب مناقب الأنصار: باب ذكر هند بنت عتبة، ومسلم كتاب الأقضية: باب قضية هند.

# الباب السبعون
## في نهي المرأة أن تتسخط نفقة الرجل[1]

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت النار ورأيت أكثر أهلها النساء» قالوا: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: «بكفرهن، قالوا: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان. لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط»[1].

وعن ابن أبي حسين سمع شهراً[2] قال: سمعت أسماء بنت يزيد تقول: مرَّ بنا رسول الله ﷺ ونحن في نسوة فسلّم علينا وقال: إياكن وكفر المنعمين. فقلنا: يا رسول الله وما كفر المنعمين؟ قال: لعل إحداكن تطول أيمتها[3] بين أبويها وتعنس، فيرزقها الله زوجاً ويرزقها منه مالاً وولداً، فتغضب الغضبة فتقول: ما رأيت منه يوم خيرٍ قط «وقال مرة: خيراً قط»[4].

وعن عبد الحميد[5] قال: حدثني شهر قال: سمعت أسماء بنت يزيد

---

(١) أخرجه البخاري: في كتاب النكاح باب كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط.

(٢) شهر بن حوشب الأشعري، وثقه قوم وضعفه آخرون وقيل: أنه كان على بيت المال فأخذ خريطة فيها دراهم فقال القائل: لقد باع شهر دينه بخريطة: فمن يأمن القراء بعدك يا شهر، ترجمته في تهذيب التهذيب ٤/ ٣٦٩ وميزان الأعتدال ٢/ ٢٨٣.

(٣) الأيِّم: من لا زوج لها، بكراً، أو ثيباً. ومن لا امرأة له. ترتيب القاموس المحيط ١/ ٢٠٣.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب ٤٧٩ حديث رقم ١٠٤٧ ـ ١٠٤٨ ج ٢ ص ٤٩٠ ـ ٤٩١، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٦/ ٤٥٢.

(٥) عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني. انظر: تهذيب التهذيب ٦/ ١٠٩.

الأنصارية تحدث أن رسول الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فألوى بيده إليهن بالسلام وقال: «إياكن وكفر المنعمين إياكن وكفر المنعمين. قالت احداهن يا رسول الله أعوذ بالله يا نبي الله من كفران نِعَمِ الله قال: «بلى إن احداكن تطول أيمتها ويطول تعنسها ثم يزوِّجها الله تعالى البعل، ويفيدها الولد وقرة العين، ثم تغضب الغضبة فتقسم بالله ما رأيت منه ساعةً خيراً قط فذلك من كفران المنعمين»(٤).

وقد ذكرنا في باب اثم المخالفة عن الحسن أن المرأة قالت لزوجها ما رأيت منك خيراً قط أحبط عملها.

# الباب الحادي والسبعون
# في ذكر ما تتصنع به المرأة من قشر الوجه والوشم وغير ذلك

عن كريمة بنت همام[1] قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: «يا معشر النساء، إياكن وقشر الوجه[2]، قالت: فسألتها عن الخضاب قالت: لا بأس بالخضاب ولكني أكرهه لأن حبيبي رسول الله ﷺ كان يكره ريحه»[3].

وعنها رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ لعن الصالقة[4] والحالقة والخارقه[5] والقاشرة[6].

وعن آمنة بنت عبدالله أنها شهدت عائشة رضي الله عنها قالت: كان

---

(١) كريمة بنت همام، روت عن عائشة في الخضاب وعنها يحيى بن أبي كثير وغيره تهذيب التهذيب ١٢/٤٤٨.

(٢) قال أبو عبيد بعد أن ذكر الحديث: نراه أراد هذه الغمرة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة، انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٣/ ١٢٣.

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب: الترجل باب ٣ حديث رقم ٤١٤٦، ١١/ ٢٢٢ ورواه أحمد ٦/ ٢١٠.

(٤) الصالقة: التي ترفع صوتها، انظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ٩٧ - ٣/ ٢٧٥.

(٥) التي تخرق ثيابها.

(٦) والحديث في الصحيحين باختلاف يسير في بعض الألفاظ، انظر: البخاري كتاب الجنائز حديث رقم ١٢٩٦، ج ٣ ص ١٦٥، ومسلم كتاب الإيمان حديث رقم ١٦٧ ج ١ ص ١٠٠ وقال في النهاية: القاشرة: التي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة ليصفو لونها. والمقشورة التي يفعل بها ذلك، كأنها تقشر أعلى الجلد، انظر: النهاية ٤/ ٦٤ وفي القاموس: قشور كصبور: دواء يقشر به الوجه ليصفو، والمرأة القاشرة: التي تقشر وجهها ليصفو لونها، ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٦٢٤.

رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة والواشمة والمستوشمة والواصلة والموصولة[1].

وعن الحارث عن علي[2] عليه السلام أنه قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة وكان ينهى عن النوح[3].

وعن قبيصة بن جابر الأسدي[4] قال: انطلقت مع عجوز من بني أسد إلى ابن مسعود رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يلعن المتنمصات والمتفلجات والمستوشمات اللائي يغيرن خلق الله».

وعن علقمة[5] عن عبدالله رضي الله عنه قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال: فبلغ ذلك امرأة في البيت يقال لها أم يعقوب فجاءت إليه فقالت: بلغني أنت قلت: كيت وكيت فقال: مالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله عز وجل فقالت: إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته فقال: إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه أما قرأت ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[6] قالت: بلى. قال: فإن رسول الله ﷺ نهى عنه قالت: إني لأظن أهلك يفعلون ذلك، قال: إذهبي فانظري فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً فجاءت فقالت: ما رأيت شيئاً قال. لو كانت كذلك لم تجامعنا»[7].

---

(١) أخرجه أحمد في مسند ٦/ ٢٥٠.

(٢) الحارث بن سويد التيمي أبو عائشة الكوفي. في آخر خلافة عبدالله ابن الزبير، قيل سنة ٧١ وقيل سنة ٧٢ هـ، تهذيب التهذيب ٢/ ١٤٣.

(٣) الحديث في الصحيحين بدون قوله (وكان ينهي عن النوح)، انظر: فتح الباري ١٠/ ٣٨٠ كتاب اللباس وصحيح مسلم ٣/ ١٦٧٧.

(٤) قبيصة بن جابر بن وهب بن مالك الأسدي أبو العلاء الكوفي، من فقهاء الكوفة الفصحاء شهد الجمل مع علي توفي سنة ٦٩ هـ تهذيب التهذيب ٨/ ٣٤٤.

(٥) علقمة بن قيس أبو شبيل النخعي الكوفي، ولد في حياة الرسول ﷺ كان أشبه الناس بابن مسعود مات سنة ٦١ هـ وقيل بعدها ولم يولد له. تهذيب التهذيب ٧/ ٢٧٦.

(٦) سورة الحشر ٧.

(٧) ولفظ مسلم (لم نُجامِعْها) أي لم نصاحبها، ولم نجتمع نحن وهي بل كنا نطلقها ونفارقها، انظر =

وقال: سمعت من عبد الرحمٰن بن عابس[1] يحدثه عن أم يعقوب سمعته منها واخترت حديث منصور.

في هذه الأحاديث كلمات غريبة فلنفسرها أما القاشر: فهي التي تقشر وجهها بالدواء ليصفو لونها وأما الصالقة: فهي التي ترفع صوتها بالصراخ عند المصايب والحالقة: هي التي تحلق شعرها عند النوائب وأما الخارقة فأظنها التي تخرق ثيابها للمصيبة.

والوشم: أن يغرز كف المرأة أو معصمها بإبرة ثم يحشى بكحل. ليخضرّ والواصلة: التي تصل شعرها بشعر والنامصة: التي تنتف الشعر من الوجه والمتنمصة: التي يعمل معها ذلك والمتفلجات: من الفلج والفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات تفعل ذلك كله للتحسن.

وظاهر هذه الأحاديث تحريم هذه الأشياء التي قد نهي عنها على كل حال، وقد أخذ بإطلاق ذلك ابن مسعود على ما روينا.

ويحتمل أن يحمل ذلك على ثلاثة أشياء:

إما أن يكون ذلك قد كان شعار الفاجرات فيكون المقصودات به أو أن يكون مفعولاً للتدليس على الرجل فهذا لا يجوز أو أن يتضمن تغيير خلق الله تعالى كالوشم الذي يؤذي اليد ويؤلمها، ولا يكاد يستحسن وربما أثر القشر في الجلد تحسناً في العاجل ثم يتأذى به الجلد فيما بعد.

وأما الأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج فلا أرى بها بأساً، وكذلك أخذ الشعر من الوجه للتحسن للزوج، ويكون حديث النامصة محمولاً على أحد الوجهين الأولين.

قال شيخنا عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي: إذا أخذت المرأة الشعر

---

= صحيح مسلم ٣/١٦٧٨ كتاب اللباس، وفتح الباري ١٠/٣٧٢ وقال المنذري: رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة، انظر الترغيب والترهيب ٣/ ١٢٠.

(١) عبد الرحمن بن عابس النخعي الكوفي، توفي سنة ١١٩ هـ. تهذيب التهذيب ٦/ ٢٠١.

من وجهها لأجل زوجها بعد رؤيته إيَّاها فلا بأس به. وإنما يذم إذا فعلته قبل أن يراها لأن فيه تدليساً.

عن أم جليلة قالت: شهدت امرأة سألت عائشة رضي الله عنها: ما تقولين في قشر الوجه قالت: إن كان شيء ولدت وهو بها فلا يحل لها ولا آمرها ولا أنهاها وإن كان شيء حدث فلا بأس تعمد إلى ديباجة كساها الله فتنحيها من وجهها لا آمرها ولا أنهاها.

قال مسلم وحدثتنا تحية الراسبية قالت: حدثتني أم نصرة قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: لو كان في وجه بنات أخي لأخرجته ولو بشفرة.

وعن بكرة بنت عقبة أنها دخلت على عائشة رضي الله عنها فسألتها عن الحناء فقالت: شجرة طيبة وماء طهور، وسألتها عن الخفاف فقالت لها: إن كان لك زوج فاستطعت أن تنتزعي مقلتيك فتصنعيها أحسن مما هما فافعلي.

# الباب الثاني والسبعون
## في النهي عن وصل الشعر

عن أبي سعيد المقبري عن ابيه قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر يقول وفي يده قصة من شعر: ما بال نسائكم يجعلن في رؤوسهن مثل هذا سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما من امرأة تجعل في رأسها شعراً من شعر غيرها إلا كان زوراً»(١).

وعن عائشة رضي الله عنها أنها جاءتها امرأة فقالت: ابنة لي سقط شعرها فنجعل على رأسها شيئاً نجملها به؟ فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يسأل عن مثل ما سألت عنه فقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ «لعن الواصلة والمستوصلة، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال»(٣).

وعن عبدالله قال: «لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الانبياء، ومسلم كتاب اللباس؛ باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... الخ.

(٢) اخرجه البخاري في كتاب اللباس: باب وصل الشعر، ومسلم كتاب اللباس: باب تحريم الواصلة والمستوصلة ... الخ.

(٣) الحديث أخرجه البخاري كتاب اللباس: باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال. بدون الجزء الأول.

والواصلة والمستوصلة والمحلل والمحلل له، وآكل الربا وموكله»[1].

وعن عائشة رضي الله عنها أن امرأة أتتها فقالت: إن ابنتي عروس مرضت وتمزق شعرها أفأصل فيه؟ فقالت: «لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة أو قال: المواصلة»[2].

وعن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنها أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إن لي ابنة عروساً وأنها مرضت فتمزق شعرها وإني زوَّجتها أفأصله؟ فقال النبي ﷺ «لعن الله الواصلة والمستوصلة»[3].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول ﷺ «لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة»[4].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لعنت الواصلة والمستوصلة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء».

قال أبو عبيد: وقد رخصت الفقهاء في القرامل وكل شيء وصل به الشعر ما لم يكن الوصل شعراً[5].

---

(١) رواه أحمد ١/٨٣، ١٠٧، ١٢١، ١٣٣.

(٢) رواه أحمد ٦/١١١.

(٣) أخرجه البخاري كتاب اللباس: باب الموصلة، : باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة .. الخ.

(٤) أخرجه البخاري كتاب اللباس: باب المستوشمة، ومسلم كتاب اللباس: باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... الخ.

(٥) كذا في غريب الحديث لأبي عبيد ١/١٦٧، وقال في النهاية: القرامل: ضفائر من شعر أو صوف أو إبريسم تصل به المرأة شعرها. والقرمل بالفتح. نبات طويل الفروع لينّ. النهاية لابن الأثير ٤/٥١.

# الباب الثالث والسبعون
## في استحباب الخضاب بالحناء للنساء

عن بهية[1] قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: «كان رسول الله ﷺ يكره أن يرى المرأة ليس بيدها أثر الحناء والخضاب»[2].

عن ابن خميرة بن سعيد[3] عن جدته عن امرأة من نسائهم قال: وقد كانت صلَّت إلى القبلتين مع رسول الله ﷺ قالت: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل فقالت: فما تركت الخضاب حتى لقيت الله إن كانت لتخضب وأنها لإبنة ثمانين[4].

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: مدت امرأة من وراء الستر بيدها كتاباً إلى رسول الله ﷺ، فقبض رسول الله ﷺ يده وقال: ما أدري أيد رجل أو يد امرأة، فقالت: بل يد امرأة فقال: «لو كنت امرأة غيرت أظافرك الحناء»[5].

وعنها رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) بهية مولاة أبي بكر عن عائشة أم المؤمنين في الاستحاضة. انظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٠٥.

(٢) الحديث رواه البيهقي عن عائشة انظر: السنن الكبرى ٧/ ٣١١ وفيض القدير ٥/ ٢٤٤.

(٣) زياد بن خميرة ويقال زيد بن خميرة السلمي، روى عن أبيه وجده، ويقال عن أبيه وعمه، وعنه محمد بن جعفر بن الزبير قال الذهبي: فيه جهالة، ميزان الاعتدال ٢/ ٨٩ وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٦٩.

(٤) رواه أحمد ٤/ ٧٠ ـ ٥/ ٣٨١ ـ ٦/ ٤٣٧، وانظر: مجمع الزوائد ٥/ ١٧١ قال قال الهيثمي: فيه من لم أعرفهمْ، وابن اسحاق وهو مدلس.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الترجل.

« إني لأبغض المرأة أن تكون سلتاء مرها لا يكون في عينها كحل ولا في يدها خضاب » .

وقالت عائشة رضي الله عنها : «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتمشط بالغسل وأن نختضب الغمس ولا تقحل أيدينا مثل أيدي الرجال»[1].

السلتاء : التي لا تختضب والمرها : التي لا تكتحل والغمس : خضب اليد كلها[2].

وعن أيوب[3] قال : «دخلت على عائشة بنت سعد[4] فقالت والله ما بقي على ظهر الأرض ابنة مهاجر ولا مهاجرة غير أبي الذي جمع له رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد قالت : ورأيت نساء من أزواج النبي ﷺ عليهن المعصفرات وما رأيت عليهن ثوباً أبيض قط وكنت أدخل عليهن فتقعدني إحداهن في حجرها فتدعو لي بالبركة وعلي حلى قال أيوب فقلت لها : ما كان حليك؟ قالت قلائد الذهب»[5].

قال الأصمعي : رأيت في البادية امرأة عليها قميص أحمر وهي مختضبة وبيدها مسبحة فقلت لها : ما أبعد هذا من هذا فقالت :

ولله مني[6] جانب لا أضيعه . . وللهو مني والبطالة جانب .

***

---

(١) رواه ابن الأثير في جامع الأصول ٤/ ٧٤٤، ١٩ ـ أنظر: النهاية لابن الأثير ٤/ ١٨ .

(٢) راجع ما ذكره المصنف في النهاية لابن الأثير ٢/ ٣٨٧، ٤/ ١٨، ٣٢١.

(٣) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر البصري مولي غزة كان ثقة حافظاً، كثير العلم حجة، عدلاً، توفي سنة ١٣١ هـ. التهذيب ١/ ٣٩٧.

(٤) عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، راوية من راويات الحديث، رأت ستا من زوجات النبي ﷺ توفيت سنة ١١٧ هـ. اعلام النساء لكحالة ٣/ ١٣٥ .

(٥) هذه الرواية في طبقات ابن سعد ج٨ ق ٢ ص ٣٤٣ في ترجمة عائشة.

(٦) هذا البيت في الإحياء ٢/ ٦١ وذكر بعده هذه الجملة : فعلمت أنها إمرأة صالحة لها زوج تتزين له. أ . هـ.

# البـاب الرابع والسبعون
# في ذكر أدب المرأة عند الجماع

عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «إذا أراد الرجل أن يجامع أهله اتخذت له خرقة. فإذا فرغ ناولته فمسح عنه الأذى ومسحت ثم صلّيا في ثوبهما ذلك».

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ينبغي للمرأة إذا كانت عاقلة أن تتخذ خرقة فإذا جامعها زوجها ناولته فيمسح عنه ثم تمسح عنها فيصلّيان في ثوبهما ذلك ما لم تصبه جنابة»(١).

قال المصنف رحمه الله: قلتُ: هذا أثبت من المرفوع.

***

## فصـــل

وينبغي للمرأة العاقلة أن تتلمح مقصود الرجل فتتبعه، ومتى كان الرجل من أهل الصيانة والتدين، وشرف النفس أحبّ سكوت المرأة عند الجماع، واستعمالها الوقار.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان إذا قرب من المرأة قال: عليكن الوقار أو كما قال(١).

ومن الرجال مَن يحب كلام المرأة حينئذ. ويميل إلى تهالكها عند الجماع، ويقول هؤلاء: إذا باشرنا امرأة ساكتة فكأننا نطأ خشبة منجورة، قالوا وإنما يطيب الأكل مع المنادمين المتكلمين، ويجيب الأولون عن هذا، فيقولون إنما يقضي الرجل بالوطء حاجة نفسه فإذا تهالكت المرأة عليه كان كأنما يقضي حاجتها. وإنما يعز عند النفوس الممتنع لا المبذول.

---

(١) كنز العمال، كتاب النكاح، المباشرة وآدابها، ٨/ ٣٠٥ وفيه: معروف الخطاب منكر الحديث، وقال الذهبي: قال ابن عدي: له أحاديث منكرة جداً، وشذ ابن حبان فأخرجه في كتاب الثقات، انظر ميزان الاعتدال ٤/ ١٤٤ وأورده الغزالي في الاحياء بلفظ: عليك بالسكينة، وقال محققه: رواه الخطيب من حديث أم سلمة بسند ضعيف ، انظر: احياء علوم الدين ٢/ ٥١.

# الباب الخامس والسبعون
## في ستر الفرج عن الزوج

عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما نظرت إلى فرج رسول الله ﷺ قط أو ما رأيت فرج النبي ﷺ قط[1].

وقد روي عن عامر بن الظرب[2] وكان من حكماء العرب أنه قال لامرأته: مري ابنتك أن تكثر استعمال الماء، فلا طيب أطيب من الماء، ولا تكثر مضاجعة زوجها فإن الجسد إذا ملَّ ملَّ القلب ولتخبىء سوءتها منه.

قال المصنف رحمه الله قلت: وهذا عين الصواب فإن الفرج غير مستحسن الصورة من الزوجين فالإطلاع على بعض العيوب يقدح في المحبة فينبغي لهما جميعاً الحذر من ذلك، ولهذا ترى الأكابر ينامون منفردين، لعلمهم أن النوم يتجدد فيه ما لا يصلح.

---

(١) أخرجه ابن ماجة ١/ ٦١٩، ورواه أحمد ٦/ ١٩٠ والبيهقي في السنن ٧/ ٩٤.

(٢) عامر بن الظرب العدواني، نسبوا له حكماً وامثالاً، وقيل إنه عاش مائتي سنة، وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية الاعلام ٤/ ٢٠.

# الباب السادس والسبعون
# في أجر المرأة إذا حملت ووضعت

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: رواه عن النبي ﷺ قال: «إن للمرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها من الأجر كالمتشحط[1] في سبيل الله. فإن هلكت فيما بين ذلك فلها أجر الشهيد»[2].

وعن ابن عمر أيضاً قال سعيد بن جبير أحسبه قد رفعه قال: المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرابط في سبيل الله. فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر الشهيد[3].

---

(١) أي المتخبط والمتمرغ: انظر النهاية لابن الأثير ٢/ ٤٤٩.

(٢) رواه ابن حجر في المطالب العالية ٢/ ٨٤ حديث رقم ١٧٢٠.

(٣) الحديث في مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٥ وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وضعفه غيرهما، واسحاق بن إبراهيم الصيبي لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح وانظر: الموضوعات لابن الجوزي ٢/ ٢٧٣ باب ثواب المرأة إذا حملت ووضعت ففيه أحاديث قريبة من أحاديث الباب.

# الباب السابع والسبعون
## في ثواب من ماتت نفساء

عن عبادة بن الصامت[1] أن رسول الله ﷺ قال: «ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: الذي يقاتل فيقتل في سبيل الله عز وجل فقال: رسول الله ﷺ: إن شهداء أمتي إذاً لقليل. القتيل في سبيل الله شهيد. والمطعون[2] شهيد. والمبطون[3] شهيد. والمرأة تموت بجمع[4] شهيد». يعني النفساء.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: القتل في سبيل الله شهادة، والبطن شهادة، والغرق شهادة، والنفساء شهادة[5].

وعن راشد بن حبيش أن رسول الله ﷺ دخل على عبادة بن الصامت في مرضه فقال رسول الله ﷺ: «أتعلمون من الشهيد من أمتي؟

فأرم القوم، فقال عبادة: ساندوني فأسندوه فقال: يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله ﷺ: «إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والغرق[6] شهادة، والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة».

---

(١) عبادة بن الصامت الخزرجي الانصاري أبو الوليد المدني، شهد بدراً فما بعدها، أرسله عمر إلى فلسطين ليعلم أهلها توفي سنة ٣٤ هـ. تهذيب التهذيب ٥/ ١١١.

(٢) الذي يموت بالطاعون، انظر: النهاية ٣/ ١٢٧.

(٣) الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه النهاية ١/ ١٣٦.

(٤) أي التي تموت وفي بطنها ولد. النهاية ١/ ٢٩٦. والحديث رواه أحمد ٢/ ٥٢٢. وابن ماجة ٢/ ٩٣٧. ولكن بلفظ: شهادة بدلاً من شهيد، .

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣١٠.

(٦) الذي يموت غريقاً في الماء.

# الباب الثامن والسبعون
## في ثواب تربية الأولاد

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من سقى ولده شربة من ماء في صغره، سقاه الله سبعين شربة من ماء الكوثر يوم القيامة رواه الحافظ أبو نعيم بإسناده[1].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: مَن رابط في سبيل الله، ومَن علَّم علماً أجرى له مثل عمله، ورجل تصدق بصدقة فأجرها له ما جرت، ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له[2].

---

(١) الحلية ٧/ ٢٤٠.

(٢) انظر الفتح الكبير للسيوطي ١/ ١٦٧ وقال أخرجه أحمد والطبراني، ولفظه عند المنذري، عن أبي أمامة رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أربعةٌ تجري عليهم أجورُهم بعد الموت: رجل مات مرابطاً في سبيل الله ورجل علّم علماً فأجره يجري عليه ما عمل به، ورجل أجرى صدقة فأجرها له ما جرت، ورجل ترك ولداً صالحاً يدعو له» رواه الإمام أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وهو صحيح مفرقاً من حديث غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم، أ هـ. الترغيب والترهيب ١/ ١١٩. وأصله عند البخاري وغيره بلفظ: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث... انظر: الأدب المفرد ١/ ١١٣ سنن ابن ماجة ١/ ٨٨.

# البـاب التاسع والسبعون
## في ثواب تربية البنات والنفقة عليهن وعلى الأخوات

عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم[1] أن عروة بن الزبير[2] أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: جاءت امرأة معها ابنتان لها تسألني فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة فأعطيتها إيّاها فأخذتها فشقتها بإثنتين بين ابنتيها، ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامت فخرجت هي وابنتاها، فدخل عليٌّ رسول الله ﷺ فحدثته حديثها فقال رسول الله ﷺ «من ابتلى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار»[3].

عن أبي اليمان[4] عن شعيب[5] عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كان له ثلاث بنات يؤويهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة. قالوا: يا رسول الله وإن كانتا اثنتين؟ قال وإن كانتا اثنتين؟ قال: فرأى بعض القوم أن لو قالوا واحدة»[6].

---

(١) عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري، مدني، تابعي، ثقة، كثير الحديث، مات سنة ١٣٥ هـ وليس له عقب. تهذيب التهذيب ٥/ ١٦٤.

(٢) عروة بن الزبير بن العوام، كان فقيهاً فاضلاً. مات سنة ٩١ هـ وقيل بعدها تهذيب التهذيب ٧/ ١٨٠.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الادب. باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ومسلم كتاب البر والصلة والاداب: باب فضل الاحسان إلى البنات، واحمد في مسنده ٦/ ١٣٣.

(٤) الحكم بن نافع البهراني مولاهم أبو اليمان الحمصي، محدث ثقة، مات بحمص سنة ٢٢١ هـ. تهذيب التهذيب ٢/ ٤٤١.

(٥) شعيب بن أبي حمزة، واسمه دينار الأموي، مولاهم أبو بشر الجمعي حافظ ثقة، أثنى عليه الأئمة، مات سنة ١٦٢ هـ. تهذيب التهذيب ٤/ ٣٥١.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٦١، وأحمد ٣/ ٣٠٣.

عن أنس بن مالك أن امرأة دخلت على عائشة ومعها صبيان لها فأعطتها ثلاث تمرات فأعطت كل صبي تمرة فأكل الصبيان تمرتيهما ثم نظرا إلى أمهما فأخذت التمرة فشقتها نصفين فأعطت ذا نصفها وذا نصفها فدخل النبي ﷺ فأخبرته عائشة فقال لها: ما أعجبك من ذلك، فإن الله عز وجل قد رحمها برحمتها صبيها(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَن كان له ثلاث بنات فصبر على إيوائهن وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهن، فقال رجل: أو اثنتان يا رسول الله؟ قال أو اثنتان فقال رجل: أو واحدة يا رسول الله؟ قال أو واحدة»(٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون لأحد ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان فيتقي الله فيهن ويحسن إليهن إلا دخل الجنة»(٣).

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن أنفق على ابنتين أو أختين، أو ذواتي قرابة يحتسب النفقة عليهما حتى يغنيهما الله من فضله أو يكفيهما، كانتا له ستراً من النار»(٤).

وعن شرحبيل(٥) قال: سمعت ابن عباس عن النبي ﷺ «ما من مسلم تدركه ابنتان فيحسن صحبتهما إلا أدخلتاه الجنة»(٦).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ولدت

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٧٣، ورواه أحمد ٢/ ٩٢.
(٢) قال الحافظ المنذري: رواه الحاكم. وقال: صحيح الإسناد، الترغيب والترهيب ٣/ ٦٨.
(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٦٢.
(٤) رواه أحمد ٦/ ٢٩٣، وقال في مجمع الزوائد رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن حميد المدني وهو ضعيف. انظر ٨/ ١٥٧.
(٥) شرحبيل بن سعد أبو سعد الخطمي المدني مولى الأنصار، توفي سنة ١٢٣ هـ: تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٠.
(٦) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٦٠.

له إبنة فلم يئدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها ـ يعني الذكور ـ أدخله الله عز وجل بها الجنة»(١).

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات اتقى الله وأقام عليهن كان معي في الجنة هكذا وأشار بأصابعه الأربع»(٢).

وعن عقبة بن عامر(٣) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجاباً من النار»(٤).

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ «لا تكرهوا البنات فإنهن المؤنسات الغاليات»(٥).

وعن أبي وائل(٦) قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانت له بنت فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها وأسبغ عليها من نعمة الله عز وجل التي أسبغ عليه كانت له ستراً وحجاباً من النار(٧).

وعن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن كان له ثلاث بنات فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجاباً من النار».

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٢٣ والمطالب العالية ٢/ ٣٨١، ٣٨٢ وقال المنذري: قال الحاكم: صحيح الاسناد؛ انظر الترغيب والترهيب ٣/ ٦٨.

(٢) الحديث أخرجه في الأدب المفرد ١/ ١٦٢ بلفظ: «لا يكون لأحد ثلاث بنات أو ثلاث أخوات، فيحسن اليهن، إلا دخل الجنة» وله شاهد عند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري. وانظر: مجمع الزوائد ٨/ ١٥٧.

(٣) عقبة بن عامر بن عبس الجهني، من السابقين إلى الإسلام، وأحد من جمع القرآن، ومصحفه بمصر بخطه ولي إمرة مصر من قبل معاوية ودفن بالمقطم قيل وفاته سنة ٥٨ هـ: تهذيب التهذيب ٧/ ٢٤٢.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٥٩، ورواه ابن ماجة ٢/ ١٢١٠. وأحمد ٤/ ١٥٤.

(٥) الحديث رواه أحمد ٤/ ١٥١، وقال في مجمع الزوائد ٨/ ١٥٦، رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات.

(٦) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي، أدرك النبي ﷺ كان ثقة، عابداً توفي سنة ٨٢ هـ: تهذيب التهذيب ٤/ ٣٦٣ وطبقات ابن سعد ٦/ ٦٤.

(٧) رواه الطبراني والخرئطي في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود انظر مجمع الزوائد ٨/ ١٥٨ وكنز العمال ٨/ ٢٧٧.

# الباب الثمانون
## في النهي عن تعليق التمائم وما يظن أنه يدفع الشر

عن عبدالله أنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء معقود فجذبه فقطعه ثم قال: لقد أصبح آل عبدالله أغنياء عن أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الرقى والتمائم[1] والتولة شرك فقلنا هذه الرقى والتمائم قد عرفنا فما التولة؟ قال: شيء يجعله النساء لأزواجهن يتحببن إلى أزواجهن»[2].

وعن أبي عبيدة[3] عن عبدالله رضي الله عنه أنه رأى في عنق امرأة له سيراً فيه تمائم قال: فمده مداً شديداً حتى انقطع السير وقال إن آل عبدالله لأغنياء عن الشرك ثم قال: إن التولة والتمائم والرقى لشرك فقالت امرأة إن إحدانا لتشتكي رأسها فتسترقي فإذا استرقت ظنت أن ذلك قد نفعها قال عبدالله: ذلك الشيطان إذ يأتي إحداكن فينخس في رأسها فإذا استرقت خنس فإذا لم تسترق لم ينخس فلو أن إحداكن تدعو بماء فينضح في وجهها ورأسها ثم تقول: «بسم الله الرحمٰن الرحيم وتقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس نفعها ذلك إن شاء الله تعالى»[4].

وعن زينب امرأة عبدالله قالت: كان عبدالله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبصق كراهية أن يهجم منا على أمر يكرهه قالت: وأنه جاء ذات يوم فتنحنح قالت: وعندي عجوز ترقيني من الحمرة[5] فأدخلتها تحت

---

(١) جمع تميمة وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام. انظر: النهاية ١/ ١٩٧.

(٢) كذا جاء معناه في النهاية ١/ ٢٠٠، والتولة: بكسر التاء وفتح الواو وانظر نيل الأوطار للشوكاني ١٠/ ١٨٢.

(٣) عامر بن عبدالله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة الكوفي ويقال اسمه كنيته، تهذيب التهذيب ٥/ ٧٥.

(٤) رواه ابن ماجة ٢/ ١١٦٦، ١١٦٧.

(٥) الحمرة: ورم من جنس الطواعين. ترتيب القاموس المحيط ١/ ٧٠٦.

السرير قالت: فدخل فجلس إلى جنبي فرأى في عنقي خيطاً قال: ما هذا الخيط؟ قالت: قلت خيط رقى لي فيه قالت: فأخذه فقطعه ثم قال: إن آل عبدالله لأغنياء عن الشرك. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك». قالت: فقلت له لِمَ تقول هذا؟ وقد كانت عيني تقذف، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيها، فكان إذا رقاها سكنت قال: إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقيتها كف عنها. إنما كان يكفيك أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ «اذهب البأس رب الناس. إشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً»(١).

وعن عمران بن الحصين(٢) أن النبي ﷺ رأى في عضد رجل حلقة من صفر فقال: ما هذا؟ قال: من الواهنة(٣) فقال: انبذها عنك، فإنها لا تزيدك إلا وهناً، ولو مت وهي عليك وكلت إليها(٤).

عن أبي قلابة(٢) قال: قطع رسول الله ﷺ التميمة من قلادة الصبي قال: «وهو الشيء يحرر في عنق الصبي من العين وقطعها من عنق الفضل ابن عباس»(٥).

قال ابن عقيل: «لا يجوز التعوذ بالطلسمات والعزائم بأسماء الكواكب والصور وما وضع على النجوم من النقوش إذاً كل هذا منهيٌ وإنما التعوذ بالقرآن»(٦).

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٣٨١، ومعنى النَّخْس: الدفع والحركة، ومعنى: خنس: إنقبض وتأخر، انظر: النهاية ٥/ ٣٢، ٢/ ٨٢.

(٢) عمران ابن الحصين بن عبيد الخزاعي أبو نجيد، أسلم عام خيبر، ولي قضاء البصرة ثم عزل، ومات سنة ٥٢ هـ وقيل بعدها، تهذيب التهذيب ٨/ ١٢٦.

(٣) الواهنة: عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقي منها وقيل: هو مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها جنس من الخرز، يقال لها: خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء. النهاية ٥/ ٢٣٤.

(٤) الحديث أخرجه ابن ماجة في كتاب الطب ٢/ ١١٦٧، وأحمد ٤/ ٤٤٥.

(٥) عبدالله بن زيد بن عمرو أبو قلابة البصري، كان فقيهاً عالماً مات بالشام سنة ١٠٤ هـ - تهذيب التهذيب ٥/ ٢٢٤.

(٦) الفضل بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ اختلف في وفاته، قيل: قتل يوم اليرموك وقيل بطاعون عمواس. تهذيب التهذيب ٨/ ٢٨٠. والحديث رواه عبد الرزاق في مصنفه ١١/ ٢٠٨.

# الباب الحادي والثمانون
## في العدل بين الأولاد

عن النعمان بن بشير[1] قال: سألت أمي أبي بعض المواهبة لي، فوهبها لي فقالت: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ ، قال فأخذ أبي بيدي، وأنا غلام، فأتى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله إن أم هذا زاولتني على بعض المواهبة له وإني قد وهبت له وقد أعجبها أن أشهدك قال: يا بشير ألك ابن غير هذا؟قال نعم قال: فوهبت له مثل الذي وهبت لهذا قال: لا، قال: «فلا تشهدني إذاً فإني لا أشهد على جور»[2] أخرجاه في الصحيحين.

وعن مالك بن أبي معشر عن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يساووا بين أولادهم حتى في القبل.

(١) النعمان بن بشير الخزرجي، الانصاري، أبو عبدالله ، من أجلاء الصحابة، وهو أول مولود في الانصار بعد هجرة النبي ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات. باب لا يشهد علي شهادة جور إذا شهد، ومسلم في كتاب الهبات: باب كراهية تفضيل بعض الاولاد في الهبة.

# الباب الثاني والثمانون
## في النهي عن الدعاء على الأولاد

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أولادكم أن يوافق ذلك إجابة»[1].

---

(١) هذا الحديث جزء من حديث جابر أخرجه مسلم في كتاب الزهد: باب حديث جابر الطويل. ٤/ ٢٣٠٤.

# الباب الثالث والثمانون
# في ثواب خدمة المرأة في بيتها

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتين النساء النبي ﷺ وقلن يا: رسول الله ذهب الرجال بالفضل من الجهاد في سبيل الله ما لنا من عمل ندرك به عمل المجاهدين في سبيل الله قال: مهنة إحداكن في بيتها تدرك بها عمل المجاهدين في سبيل الله[1].

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه قالت: فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤونته وأسوسه وأدق النوى لفاطمة وأعلفه واستقي الماء وأخرز قربه وأعجن ولم أكن أحسن الخَبْزَ فكانت تخبز لي جارات من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير ـ التي أقطعه رسول الله ﷺ ـ على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ قالت: فجئت يوماً والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه، فدعاني ثم قال: أخ، ليحملني خلفه قالت: فأستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته قالت: وكان أغير الناس، فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت فمضى، فجئت الزبير فقلت: لقيني رسول الله ﷺ وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه فأناخ لأركب معه، فأستحييت وعرفت غيرتك. فقال والله لحملك النوى كان أشد عليَّ من ركوبك معه قالت: «حتى أرسل إلي أبو بكر بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس فكأنما أعتقني»[2].

---

(١) والحديث رواه أبو يعلى والبزار وفيه روح بن المسيب وثقه ابن معين والبزار وضعفه ابن حبان وابن عدي. انظر: مجمع الزوائد ٤/٣٠٣.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب الغيرة، ورواه أحمد في مسنده ٦/ ٣٤٧.

# الباب الرابع والثمانون
## في مراعاة حق الجار والهديّة له

عن يحيى بن سعيد[1] عن أبي بكر بن محمد عمرو بن حزم[2] عن عمرة بنت عبد الرحمٰن[3] أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثنه»[4].

وعن أبي ذر[5] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا طبخت فأكثر المرق وتعاهد جيرانك» وأقسم بين جيرانك[6].

قال أبو يوسف: حدثنا محمد بن أبي بكر بإسناده إلى سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة».

---

(١) يحيى بن سعيد بن فروخ الأصول القطان الحافظ الحجة، أحد أئمة الجرح والتعديل مات سنة ١٩٨ ـ تهذيب التهذيب ٢١٦/١١.

(٢) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري الخزرجي المدني ـ القاضي توفي سنة ١٠٠ هـ وقيل بعدها انظر: تهذيب التهذيب ٣٨/١٢.

(٣) عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة الأنصارية المدنية، كانت في حجر عائشة وهي خالة أبو بكر بن عمرو بن حزم المتقدم، تابعية ثقة، مات سنة ٩٨ هـ وقيل: ١٠٦ هـ تهذيب التهذيب ٤٣٨/١٢.

(٤) والحديث أخرجه البخاري في كتاب الادب: باب الوصية بالجار، مسلم في كتاب البر والصلة: باب الوصية، وأحمد ٨٥/٢، ١٦٠، ٢٥٩، ٣٠٥.

(٥) جندب بن جنادة بن قيس أبو ذر الغفاري، الصحابي المشهور مات سنة ٣٢ هـ. تهذيب التهذيب ٩٠/١٢.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٠٥/١، وأخرجه مسلم في كتاب البر: والصلة: باب الوصية بالجار والاحسان ورواه أحمد ١٤٩/٥.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»(١).

وعن عمرو بن معاذ الأشهلي(٢) عن جدته أنها قالت:

قال رسول الله ﷺ «يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق»(٣).

قال المصنف رحمه الله: الفرسن للشاة: بمنزلة الحافر للفرس، وكراع الشاة: قائمتها.

---

(١) الفرسن: عظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة، انظر: النهاية ٣/ ٤٢٩ والحديث أخرجه البخاري، في كتاب الأدب: باب: لا تحقرن جارة بجارتها ومسلم كتاب الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بالقليل.

(٢) عمرو بن معاذ الأشهلي أبو محمد المدني. روى عن جدته واسمها حواء، تهذيب التهذيب ٨/ ١٠٥.

(٣) والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢١٤ وأحمد في المسند ٥/ ٣٧٧، والدارمي ١/ ٣٩٥، .

# الباب الخامس والثمانون
## في الابتداء بالهديّة بأقرب الجيران

عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت النبي ﷺ فقالت: وإن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال إلى أقربهما منك باباً[1].

(١) والحديث أخرجه البخاري: كتاب الأدب: باب حق الجوار في قرب الابواب.

# الباب السادس والثمانون
## في إثم أذى الجار

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ أن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها بلسانها قال: لا خير فيها هي في النار قالوا: يا رسول الله إن فلانة تصلي المكتوبة وتتصدق بالأثوار[1] من الأقط ولا تؤذي جيرانها قال هي في الجنة[2].

---

(١) جمع ثور: وهو قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مستحجر. النهاية ١/ ٢٢٨.

(٢) والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢١٠، وقال في مجمع الزوائد ٨/ ١٦٩ رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات، ورواه أحمد في مسنده ٢/ ٤٤٠.

# الباب السابع والثمانون
# في النهي عن حبس الهرّة وغيرها
# من غير افتقاد لمطعمها ومشربها

عن أبي هريرة وعن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها حتى ماتت فلم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض»(١).

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «عذبت امرأة في هرة أو هر ربطته حتى مات ولم ترسله فيأكل من خشاش الأرض وجبت لها النار بذلك».

وعن محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «دخلت امرأة النار في هر أو هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم ترسلها تأكل من خشاش الأرض».

وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دخلت امرأة النار في هر ربطته فلم تطعمه ولم ترسله فيأكل من خشاش الأرض حتى مات في رباطه، ودخلت امرأة مومس الجنة إذ مرت على طوى عليه كلب يريد الماء فلم تقدر عليه ظمآن فنزعت خفها أو موقهافربطته في نطاقها أو خمارها ثم نزعت له فسقته حتى أروته»(٢).

وعن عبدالله بن أبي رافع عن جدته قالت: أوصانا رسول الله ﷺ بالهرة، وقالت: إن امرأة عذبت في هرة ربطتها حتى ماتت فلم تطعمها ولم تتركها فتأكل من خشاش الأرض.

---

(١) أخرجه البخاري أحاديث الأنبياء ومسلم كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم تعذيب الهرة.. الخ، ورواه أحمد في المسند ٢/ ٢٦٩، ٢٨٦، ٣١٧، ٤٢٤، ٤٦٧.

(٢) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٥١٠.

# الباب الثامن والثمانون
## في ذكر ثواب من مات له سقط

عن سهل بن الحنظلية[1] وكان لا يولد له قال: لأن يولد لي في الإسلام ولو سقط[2] فأحتسبه أحب إلي من أن تكون لي الدنيا جميعاً وما فيها[3] وكان ابن الحنظلية ممن بايع تحت الشجرة.

---

(١) سهل بن الحنظلية واسم أبيه عمرو وقيل غير ذلك، شهد بيعة الرضوان وأحداً والخندق والمشاهد كلها ما خلا بدراً، بايع النبي ﷺ تحت الشجرة، توفي في صدر خلافة معاوية. تهذيب التهذيب ٤/ ٢٥٠.

(٢) السقط: بالكسر والفتح والضم، والكسر: أكثرها: الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه، أنظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٣٧٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٤٤، وأخرجه ابن ماجة ١/ ٥١٣.

# الباب التاسع والثمانون
# في إثم المرأة إذا تعمدت الاسقاط

لما كان موضع النكاح لطلب الولد وليس من كل الماء يكون الولد فإذا تكوَّن فقد حصل المقصود من النكاح.

فتعمد إسقاطه مخالفة لمراد الحكمة. إلا أنه إن كان ذلك في أول الحمل، فقبل نفخ الروح، كان فيه، إثم كبير، لأنه مترق إلى الكمال وسار إلى التمام إلا أنه أقل إثماً من الذي نفخ فيه الروح.

فإذا تعمدت إسقاط ما فيه الروح كان كقتل مؤمن وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ المؤ ودة: البنت كانوا يدفنونها حية، فهي تسأل يوم القيامة لتبكت قاتليها. .

وقد روى جويرية بن أسماء[2] عن عمه قال: حججت وأنا لفي رفقة إذ نزلنا ومعنا امرأة: فنامت فانتبهت فإذا حية منطوية عليها قد جمعت رأسها مع ذنبها بين ثدييها فهالنا ذلك وارتحلنا فلم تزل منطوية عليها لا تضربها حتى دخلنا أنصاب الحرم[3] فانسابت فدخلت مكة فقضينا نسكنا وانصرفنا حتى إذا كنا بالمكان الذي انطوت عليها فيه الحية وهو المنزل الذي نزلت فنامت واستيقظت والحية منطوية عليها صفرت الحية فإذا الوادي يسيل علينا حيات فنهشتها حتى بقيت عظامها فقلت لجارية كانت معها ويحك أخبرينا عن هذه المرأة قالت: بغت ثلاث مرات كل مرة تلد ولداً فإذا وضعته سجرت التنور ثم ألقته فيه.

---

(١) سورة التكوير / ٨.
(٢) جويرية بن أسماء بن عبيد بن مخارق ويقال مخراق الضبعي روى عن أبيه ونافع والزهري وغيرهم. وتوفي سنة ١٧٣ هـ قال ابن سعد: كان صاحب علم كثير. انظر: تهذيب التهذيب ٢/ ١٢٤.
(٣) أي حدود الحرم ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٣٧٨.

# الباب التسعون
## في ذكر كفارة الاسقاط

إذا تعمدت المرأة الإسقاط بشرب دواء يسقط فإن كان الحمل لم يبلغ المدة التي تنفخ فيها الروح فلا دية في ذلك إنما عليها الإثم فحسب هذا في أحد الوجهين لأصحابنا. والوجه الثاني: أنها إن القته مضغة وشهد القوابل إنه خلق آدمي وجبت الغرة.

قال الخرقي: وإذا شربت الحامل دواء فأسقطت جنينها فعليها غرة لا ترث منها شيئاً وتعتق رقبة.

قال المصنف رحمه الله: قلت: وإن كان قد نفخ فيه الروح فوقع فعليها غرة عبد أو أمة قيمتها نصف عشر دية أبيه أو عشر دية الأم تدفع إلى ورثته ولا ترث الأم منها شيئاً.

وتجب عليها الكفارة بعد هذا وهي عتق رقبة فإن لم تجد صامت شهرين متتابعين فإن لم تستطع فهل يجب أن تطعم أم لا؟ على روايتين فإن قلنا تطعم أطعمت ستين مسكيناً.

# الباب الحادي والتسعون
## في ذكر من مات له ولد

عن أبي سنان[1] قال: دفنت ابني سناناً وأبو طلحة الخولاني[2] على شفير القبر فلما أردت الخروج أخذ بيدي فأخرجني فقال: ألا أبشرك، حدثني الضحاك بن عبد الرحمٰن بن عزرم[3] عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات ولد العبد قال الله عز وجل للملائكة قبضتم ولد عبدي؟ قالوا نعم قال: ما قال:؟ قالوا: استرجع وحمد. قال: ابنوا له بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد»[4].

وعن أبي سنان أيضاً قال: دفنت ابناً لي وإني في القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة الخولاني فأنتشطني فقال: ألا أبشرك قال: قلت: بلى قال: أخبرني الضحاك بن عبد الرحمٰن بن عزرم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عز وجل يا ملك الموت قبضت ولد عبدي قبضت قرة عينه وثمرة فؤاده؟ قال: نعم قال: فماذا قال:؟ قال: حمدك واسترجع قال: «ابنوا له بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد».

---

(١) عيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسملي الفلسطيني سكن البصرة في القسامل فنسب اليهم، روى عن وهب بن منبه ويعلى بن شداد وأبي طلحة الخولاني وعنه الحمادان وغيرهما. التهذيب ٨/ ٢١١.

(٢) أبو طلحة الخولاني، شامي أرسل عن النبي ﷺ انظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ١٣٨.

(٣) الضحاك بن عبد الرحمن بن عزرم ـ أو عزرب ـ الأشعري، أبو عبد الرحمن ويقال أبو زرعة الطبراني، ولي دمشق مرتين توفي فيها سنة ١٠٥ هـ. انظر: تهذيب التهذيب ٤/ ٤٤٦.

(٤) رواه أحمد في المسند ٤/ ٤١٥.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن كان له فرطان[1] من أمتي دخل الجنة» فقالت عائشة رضي الله عنها: بأبي فَمَن كان له فرط؟ قال وَمن كان له فرط. قالت: فَمَن لم يكن له فرط، ن أمتك. قال: فأنا فرط أمتي لم يصابوا بمثلي[2].

عن معاوية بن قرة[3] عن أبيه أن رجلاً كان يأتي النبي ﷺ ومعه ابن له فقال له النبي ﷺ: أتحبه؟ فقال يا رسول أَحَبَّكَ الله كما أحبه، ففقده النبي ﷺ فقال: ما فعل ابن فلان؟ قالوا: يا رسول الله مات. فقال النبي ﷺ: أما تحب أن لا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا وجدته ينتظرك؟ فقال رجل يا رسول ألَهُ خاصة أم لكلّنا؟ قال: بل لكلكم[4].

وعن أبي عبيدة بن عبدالله[5] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قدم ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا حصناً حصيناً من النار فقال أبو ذر قدمت اثنين قال: واثنين فقال أبي بن كعب سيد القراء قدمت واحداً: قال وواحداً ولكن ذلك في أول صدمة»[6].

وعن محمد خلف وكيع[7] قال: كان لإبراهيم الحربي[8] ابن وكان له إحدى

---

(١) أي الذي يسبق وأصله: الذي يتقدم القوم ليرتاد لهم الماء، ويهيءُ لهم الدلاء. انظر: النهاية ٣/ ٤٣٤.

(٢) رواه أحمد في مسنده ١/ ٣٣٤، ٣٣٥.

(٣) معاوية بن قرة بن إياس المزني أبو إياس البصري، مات سنة ١١٣ هـ. تهذيب التهذيب ١٠/ ٢١٦.

(٤) انظر مجمع الزوائد ٣/ ١٠ المستدرك وللحاكم ١/ ٣٨٤، ٣/ ٣٦٦.

(٥) عامر بن عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة الكوفي ويقال اسمه كنيته. انظر: تهذيب التهذيب ٥/ ٧٥.

(٦) والحديث أخرجه ابن ماجة ١/ ٥١٢.

(٧) محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي، أبو بكر الملقب بوكيع، ولي القضاء بالأهواز، وله مصنفات، توفي ببغداد سنة ٣٠٦ هـ انظر: الاعلام ٦/ ٣٤٨.

(٨) أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي البغدادي، أصله من مرو، وكان إماماً في جميع العلوم، وكان زاهداً، له كتب كثيرة توفي ببغداد سنة ٢٨٥ هـ. الاعلام للزركلي ١/ ٢٤. والقصة =

عشرة سنة قد حفظ القرآن ولقنه من الفقه شيئاً كثيراً فمات قال: فجئت أعزيه فقال لي كنت أشتهي موت ابني هذا قلت يا أبا إسحاق أنت عالم الدنيا تقول مثل هذا في صبي قد أنجب وحفظ القرآن ولقنته الحديث والفقه قال نعم رأيت في النوم كأن القيامة قد قامت وكأن صبياناً بأيديهم قلال ماء يستقبلون الناس يسقونهم وكان اليوم يوماً حاراً شديداً حره قال: فقلت لأحدهم اسقني من هذا الماء فنظر إلي وقال أنت أبي؟ فقلت: فأيش أنتم: قالوا: نحن الصبيان الذين متنا في دار الدنيا وخلّفنا آباءنا نستقبلهم فنسقيهم الماء. قال: فلهذا تمنيت موته.

---

= بتمامها ذكرها ابن الجوزي في كتابه صفة الصفوة ٢/ ٤٠، وذكرها الخطيب في ترجمة إبراهيم الحربي، تاريخ بغداد ٦/ ٣٥.

# الباب الثاني والتسعون
## في ذكر أجر من مات له ولدان

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النساء قلن غلبنا عليك الرجال يا رسول الله فاجعل لنا يوماً نأتيك فيه فواعدهن ميعاداً فأمرهن ووعظهن وقال: «ما منكن امرأة يموت لها ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاباً من النار، فقالت امرأة: أو اثنان فإن مات لي ابنان فقال رسول الله ﷺ: واثنان»[1].

عن أبي ثعلبة الأشجعي قال: قلت: مات لي يا رسول الله ولدان في الإسلام قال: فقال «مَن مات له ولدان في الإسلام أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهما»[2].

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة قال قلنا: يا رسول واثنان؟ قال: واثنان. قال محمود فقلت لجابر: أراكم لو قلتم واحداً لقال واحداً قال: وأنا والله أظن ذلك»[3].

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٤٠ ـ ٢٤١.

(٢) الحديث رواه أحمد ٦/ ٣٩٦.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٣٩.

# الباب الثالث والتسعون
## في ذكر أجر من مات له ثلاثة من الولد

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَن مات له ثلاثة من الأولاد لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار أو كما قال».

وعن عمرو بن عبسة[1] رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أيما رجل مسلم قدم لله من صلبه ثلاثة لم يبلغوا الحنث أو امرأة فهم له سترة».

وعن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خطب النساء فقال لهن: «ما فيكن امرأة يموت لها ثلاث من الولد إلا أدخلها الله عز وجل الجنة فقالت أجلهن امرأة يا رسول الله وصاحبة الإثنين في الجنة فقال: وصاحبة الإثنين في الجنة»[2].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله بفضل رحمته إياهم الجنة»[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم»[4].

وعنه عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث فتمسه النار إلا تحلة القسم».

---

(١) عمرو بن عبسة بن عامر أبو نجيح، أسلم بمكة قديماً، قيل: كان يعتزل عبادة الاصنام قبل أن يسلم، نزل الشام ومات فيها في أواخر خلافة عثمان تهذيب التهذيب ٨/ ٦٩.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة: باب فضل من يموت له ولد فيحتسب باختلاف في بعض الألفاظ ورواه أحمد في المسند ١/ ٤٢١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب ورواه أحمد ٥/ ١٦٤.

(٤) اخرجه البخاري الأدب المفرد ١/ ٢٣٧ وفي الصحيح كتاب الجنائز: باب فضل من مات له ولد =

وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وإياهم بفضل رحمته الجنة قال: يقال لهم: أدخلوا الجنة قال: فيقولون: حتى يجيء أبوانا قال: ثلاث مرات فيقولون مثل ذلك فيقال لهم: ادخلوا الجنة أنتم وأبواكم»[1].

عن أبي زرعة[2] عن أبي هريرة أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي فقالت: أدع له فقد دفنت ثلاثة قال: احتضرت بحضار شديد من النار[3].

وعن أم سليم قالت: كنت عند النبي ﷺ يوماً فقال: «يا أم سليم ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد إلا أدخلهم الله الجنة بفضل رحمته إياهم قلت: وإثنان قال: وإثنان»[4].

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»[5].

وعن شرحبيل الرحبي[6] قال: سمعت عتبة بن عبد السلمي[7] أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما من رجل مسلم يتوفى له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء (دخل)».

---

= فاحتسب. وتحلة القسم: ما ينحل به القسم، أي لا تمسه النار إلا مسّة النار مثل تحليل قسم الحالف، وقالوا المراد به قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾.

(١) أورده في الفتح الكبير للسيوطي ٣/ ١٢٢.

(٢) أبو زرعة بن عمرو بن جدير بن عبدالله البجلي الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عبدالله رأى علياً وروى عن جده وأبي هريرة ومعاوية وغيرهم، تهذيب التهذيب ١٢/ ٩٩.

(٣) احتظرت: أي امتنعت بمانع وثيق وأصل الحظر المنع ،وأصل الحضار ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها، والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٤٠.

(٤) أخرجه البخاري في الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب.

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٤٤ وفي الصحيح الموضع السابق.

(٦) هو شرحبيل بن شفعة الرحبي العنسي الشامي أبو يزيد . انظر تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٤.

(٧) عتبة بن عبد السلمي أبو الوليد، كان اسمه عتلة وقيل نشبه فغيره النبي ﷺ مات سنة ٨٧ هـ وقيل بعدها، تهذيب التهذيب ٧/ ٩٩.

# الباب الرابع والتسعون
## في ذكر أجر من مات له أربعة من الولد

عن الحارث بن أقيش[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما أربعة أولاد إلا أدخلهما الجنة قالوا: يا رسول الله وثلاثة: قال: وثلاثة، قالوا: يا رسول الله وإثنان قال: إثنان»[2].

---

(١) الحارث بن أقيش. يعد من البصريين، روى عن النبي ﷺ انظر: تهذيب التهذيب ٢/ ١٣٦.

(٢) انظر: مجمع الزوائد ٣/ ٨ قال الهيثمي: رواه أحمد من حديث أبي برزة ورجاله ثقات، والترغيب والترهيب للمنذري ٤/ ١٤٩.

# الباب الخامس والتسعون
# في الأمر بالصبر وبيان أن الصبر عند أول صدمة

الصبر: حبس النفس عن الجزع.

في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر»(1).

وقال علي عليه السلام للأشعث بن قيس(2): إنك إن صبرت إيماناً واحتساباً وإلا سلوت كما تسلو البهائم.

وكتب حكيم إلى رجل قد أصيب بمصيبة، إنك قد ذهب منك ما رزقت، فلا يذهبن منك ما عوضت يعني من الأجر.

وقال حكيم: الجزع لا يرد الغائب ولكن يسر الشامت.

وقال آخر: العاقل مَن يفعل أول يوم من أيام المصيبة ما فعله الجاهل بعد خمسة أيام.

**قال المصنف رحمه الله قلت:** وقد علم أن مَرَّ الزمان يسلي المصائب فلذلك أمر الشرع بالصبر عند الصدمة الأولى.

---

(1) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة: وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة: باب فضل التعفف والصبر.

(2) الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، أسلم سنة عشر من الهجرة وارتد زمن الردة، ثم أسلم وتزوج أخت أبي بكر الصديق، وشهد اليرموك والقادسية وجلولاء ونهاوند ثم سكن الكوفة وتوفي بها سنة ٤٠ هـ. الشذرات ١/ ٤٩.

وعن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه خرج إلى البقيع فأتى على امرأة جاثية على قبر تبكي فقال لها يا أمة الله إتقي الله واصبري، قالت: يا عبدالله أنا الحزنى الثكلى[1] قال: يا أمة الله إتقي الله واصبري، قالت: يا عبدالله: لو كنت مصاباً لعذرتني، قال: يا أمة الله اتقي الله واصبري، قالت: يا عبدالله قد أسمعتني فانصرف قال: فانصرف عنها وبصر بها رجل من المسلمين فأتاها فسألها ما قال لك الرجل؟ فأخبرته ما قال وما ردت عليه فقال لها أتعرفينه؟ قالت: لا. قال ويحك ذلك رسول الله ﷺ، فبادرت تسعى حتى أدركته قالت: يا رسول الله اصبر قال: الصبر عند الصدمة الأولى ثلاث مرات»[2].

قال أبان بن ثعلب[3]: رأيت أعرابية تمرض ولدها فلما فاض أغمضته ثم تنحت وقالت: ما أحق مَن ألبس العافية وأسبغت عليه النعمة وأطيلت له النظرة أن يعجز عن التوثق لنفسه قبل حل عقدته، والحلول بعقوته، فأجابها أعرابي: لَمْ نزل نسمع أن الجزع للنساء ولقد كرم صبرك فقالت: ما بينٌ رجل بين الصبر والجزع إلا أصاب بينهما منهجين بعيدي التفاوت.

أما الصبر فحبس العلانية محمود العاقبة وأما الجزع فغير معوض مع مآثمه.

وأصيبت منفوسة بنت زيد الفوارس[5] بابنها فقالت: وهو في حجرها:

---

(١) الثكلى: المرأة التي فقدت ولدها ـ انظر: النهاية ٢١٧/١.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الجنائز: باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبري ومسلم، كتاب الجنائز: باب الصبر على المضيبة عند الصدمة الاولى.

(٣) أبان بن ثعلب الجريري، كان قارئاً فقيهاً، لغوياً سمع من العرب وحكى عنهم مات سنة ١٤١ هـ. معجم الأدباء ١٠٧/١.

(٤) العقوة: الساحة. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٢٨١/٣. وانظر: القصة ثم العقد الفريد ٢٤٣/٣ وهذه الرواية ذكرها صاحب العقد الفريد وعزاها الى عبد الرحمن بن عمر مع اختلاف في بعض الفاظها.

(٥) منفوسة بنت زيد الفوارس كانت عابدة زاهدة كثيرة البكاء، وكان الفضيل بن عياض يتردد عليها

والله لتقدمك أمامي أحب إلي من تأخرك ورائي ولصبري عليك أجدى من جزعي عليك ولئن كان فراقك حسرة أن توقع أجرك لخيرة.

ونظر رجل إلى امرأة بالبصرة فقال: ما رأيت مثل هذه النضارة وما ذاك إلا من قلة الحزن فقالت: يا عبدالله إن لي حزناً ما شاركني فيه أحد، قال: وكيف؟ قالت: أخبرك أن زوجي ذبح شاة يوم أضحى ولي صبيان يلعبان فقال الأكبر للأصغر: أتريد أن أريك كيف ذبح أبي الشاة؟ قال نعم. فذبحه فلما ارتفع الصراخ، هرب الغلام فالتجأ إلى الجبل فأكله الذئب، فخرج أبوه، فمات عطشاً، فأفردني الدهر، فقال فكيف صبرت؟ فقالت: لو وجدت في الجزع دركاً ما حزنت عليهم.

= ويسألها الدعاء، أعلام النساء لكحالة ٥/ ١١٤ وهذه الحكاية أوردها ابن الجوزي في كتابه صفة الصفوة ٤/ ٣٨٧.

# الباب السادس والتسعون
## في جواز البكاء على الميّت

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ بكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه، فأخذ رسول الله ﷺ بيده ثم قال: مهلاً يا عمر. ثم قال: «ابكين وإياكن ونعيق الشيطان. ثم قال: إنه مهما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان».

وعنه قال: ماتت رقية بنت رسول الله ﷺ فقال: «إلحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون[1]، وبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه فقال النبي ﷺ لعمر: «دعهن يبكين وإيّاكُنَّ ونعيق الشيطان. ثم قال رسول الله ﷺ: «مهما يكن من العين والقلب فمن الله الرحمة. ومهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان وقعد رسول الله ﷺ على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي، فجعل النبي ﷺ يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة لها»[2].

---

(١) عثمان بن مظعون بن حبيب الجمحي أبو السائب، صحابي من حكماء العرب في الجاهلية، يحرم الخمر، أسلم قديماً وهاجر الى الحبشة مرتين وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة وأول من دفن بالبقيع منهم مات سنة ٢ هـ طبقات ابن سعد ٣/ ٢٨٦.

(٢) رواه أحمد في مسنده ١/ ٣٣٥.

# الباب السابع والتسعون
## في النهي عن اللطم وشق الثياب عند المصيبة

عن مسروق(١) عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود ودعا بدعوى الجاهلية»(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخلت مع رسول الله ﷺ فإذا ابنه إبراهيم يجود بنفسه فأخذه رسول الله ﷺ فوضعه في حجره ففاضت عيناه قال: قلت يا رسول الله اتبكي وتنهانا عن البكاء؟ فقال: لست عن البكاء نهيت ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة لعب ولهو ومزامير الشيطان وصوت عند مصيبة ضرب وجه وشق جيوب ورنة(٣) شيطان. وهذه رحمة ومن لا يَرْحم لا يُرْحمِ يا إبراهيم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل لا بد منه لحزنا عليك حزناً غير هذا وإنَّا بك لمحزونون العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول ما يسخط الرب(٤).

---

(١) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوداعي الكوفي، العابد أبو عائشة الفقية، تابعي ثقة مات سنة ٦٣ هـ تهذيب التهذيب ١٠/ ١٠٩، ١١١.

(٢) اخرجه البخاري كتاب الجنائز: باب ليس منا من شق الجيوب، مسلم: كتاب الإيمان: باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية، وأحمد في مسنده ١/ ٤٣٢، ٤٥٦.

(٣) رنة: أي صوت، انظر: النهاية ٢/ ٢٧١.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز: باب قول النبي ﷺ انابك لمحزونون، ومسلم كتاب الفضائل: باب رحمة ﷺ ومسلم الصبيان والعيال.

وعن محمد بن سعد[1] قال: قيل لأم خلاد بن سويد بن ثعلبة[2] قد قتل خلاد فجاءت وهي متنقبة فقيل لها: قتل خلاد وأنت متنقبة؟ قالت: إن كنت رزئت خلاداً فلا أرزأ حيائي.

(١) محمد بن سعد بن منيع الزهري مولاهم أبو عبدالله، المؤرخ المشهور صاحب الطبقات والمحدث الثقة، ولد في البصرة، وسكن بغداد وتوفي فيها سنة ٢٣٠ هـ. انظر الاعلام ٦/٧.

(٢) خلاد بن سويد بن ثعلبة بن كعب، وأمه عمرة بنت سعد بن قيس شهد خلاد العقبة، وبدراً، وقتل يوم بني قريظة سنة ٥ هـ. الإصابة ١/ ٤٥٤.

# الباب الثامن والتسعون
## في النهي عن النوح

ـ حفصة عن أم ـ قالت: كنت فيمَن بايع النبي ﷺ وكان فيما أخذ علينا ألا ـح ولا نحدث الرجال إلا محرماً[1].

(١) رواه أحمد في مسنده ٥/ ٨٥.

# الباب التاسع والتسعون
## في كسب النائحة

عن حميد بن عبد الرحمٰن[1] قال: كنت عند الحسن بن صالح[2] قال: فجاءت امرأة فسألته قالت: ما تقول في النائحة أسكنتها داري: فقال: لا، فذهب ثم جاءت، فقالت: ما تقول فيما كسبت وقد تابت ورجعت، قال: ترده على أصحابه، قالت: لا أعرف أصحابه. قال: تصدقي به فبكت وبكى معها كل من ثمة غير حسن فإنه كان ينقر في الأرض بأصبعه ثم قال لها: اتقي الله عز وجل، فقالت: أنفقه على أختي أو أعطيه أختي، قال: لا تصدقي به.

---

(١) حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي أبو عوف الكوفي، كان ثقة كثير الحديث مات سنة ١٩٢ هـ. تهذيب التهذيب ٣/ ٤٤.

(٢) الحسن بن صالح بن حي الحمداني الثوري، الكوفي أبو عبد الله بن زعماء الفرقة البترية من الزيدية، كان فقيهاً مجتهداً متكلماً، وهو من رجال الحديث الثقات، ضعفه البعض ووثقه آخرون مات سنة ١٦٨ هـ أو ١٦٩ هـ، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٨٥.

# الباب المائة
## في عقوبة النائحة والمستمعة لها

عن أبي مالك الأنصاري[1] رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : «النائحة إذا لم تتب قبل موتها بعثت يوم القيامة وعليها سربال من قطران، أو قال درع من جرب[2].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : «تخرج النائحة من قبرها شعثاء غبراء عليها درع من جرب وجلباب من لعنة واضعة يديها على رأسها تقول يا ويلتاه، وملك يقول: آمين ثم يكون من ذلك حظها من النار».

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله النائحة والمستمعة»[3].

أخبرنا محمد بن أبي منصور والمبارك بن علي قال: أنبأ علي بن محمد بن العلاف قال: أخبرنا علي بن أحمد الحمامي قال: أخبرنا أبو بكر محمد ابن الحسيني الحريري قال: أخبرنا عبدالله بن أيوب المؤدب قال: حدثنا شيبان ابن

---

(١) أبو مالك الاشعري قيل اسمه الحارث بن الحارث وقيل غير ذلك، توفي في خلافة عمر رضي الله عنه. انظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ٢١٨.

(٢) السربال: القميص. وكذلك الدرع. انظر: النهاية ٢/ ١١٤، ٣٥٧ والحديث أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٣٤٤ وابن ماجة ١/ ٥٠٤.

(٣) النائحة: المرأة التي تبكي على الميت وتعدّد محاسنه، وقيل: النوح بكاء مع صوت ومعنى المستمعة. التي تقصد السماع ويعجبها، والحديث أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٦٥.

فروخ[1] قال: حدثنا بشر عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثني عبد الوهاب ابن مجاهد عن أبيه عن العبادلة عبدالله بن عمرو وعبدالله بن عباس وعبدالله ابن الزبير وعبدالله بن عمر رضي الله عنهم أجمعين قالوا: قال رسول الله ﷺ: «النائحة ومن حولها من امرأة مستمعة عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

وقد روى عمر بن شيبة[2] بإسناد له عن الأوزاعي[3] قال: بلغني أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه سمع صوت بكاء في بيت، فدخل ومعه عنزة فمال عليهم ضرباً حتى بلغ إلى النائحة فضربها حتى سقط خمارها وقال: اضرب فإنها نائحة ولا حرمة لها إنها لا تبكي بشجوكم إنها تهرق دموعها على أخذ دراهمكم، إنها تؤذي أمواتكم في قبورهم، وأحياءكم في دورهم، إنها تنهى عن الصبر، وقد أمر الله سبحانه وتعالى به وتأمر بالجزع وقد نهى الله تعالى عنه.

---

(١) شيبان بن فروخ الأيلي من كبار الشيوخ وثقاتهم مات سنة ٢٣٥ هـ. انظر: شذرات الذهب ٢/ ٨٥.

(٢) عمر بن شيبة النميري الأخباري البصري الحافظ العلامة، صاحب التصانيف مات سنة ٢٦٢ هـ انظر: شذرات الذهب ٢/ ١٤٦.

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن الأوزاعي من قبيلة الأوزاع، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد ولد في بعلبك وسكن بيروت وتوفي فيها سنة ١٥٧ هـ. الاعلام ٤/ ٩٤.

# الباب الحادي بعد المائة
# في ذكر تعذيب الميت بالنياحة

عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الميت ليعذب في قبره بالنياحة عليه»[1] أخرجاه في الصحيحين.

وعن أسيد عن أبي أسيد عن موسى بن أبي موسى الأشعري عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «الميت يعذب ببكاء الحي عليه إذا قالت النائحة وآعضداه واناصراه[2] واكاسياه جبذ الميت وقيل له أنت عضدها أنت ناصرها أنت كاسيها».

فإن قال قائل ما ذنب الميت؟ فالجواب أن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما مرَّ رسول الله ﷺ على قبر يهودي قال: إن صاحب هذا القبر ليعذب وأهله يبكون عليه ثم قرأت ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[3].

ويحتمل أن يكون هذا في حق مَن أوصى بذلك أو أن يكون التعذيب بذنوبه ويجعل ذكر ما يناح به عليه زيادة في توبيخه كقوله: أنت عضدها أنت كاسيها.

---

(١) البخاري كتاب الجنائز: باب ما يكره من النياحة على الميت، ومسلم : كتاب الجنائز: باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

(٢) اخرجه ابن ماجة في كتاب الجنائز ١/٥٠٨.

(٣) سورة الانعام / ١٦٤.

# الباب الثاني بعد المائة
## في نهي النساء عن اتباع الجنائز

عن عامر الشعبي[1] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: هلك رجل من الأنصار قال: فذهبنا مع رسول الله ﷺ إلى الجنازة، حتى إذا كان على باب الدار ونحن معه إذا هو بنسوة قعود على باب الدار فقال: السلام عليكن. فقلن: وعليك السلام يا رسول الله . . . . . فقال لهن: ما يجلسكن هاهنا؟ قلن: ننتظر هذه الجنازة قال: هل تحملنها فيمَن يحمل؟ قلن: لا، قال: فهل تدلينها في قبرها؟ قلن: لا. قال: فهل تحثين عليها من التراب فيمَن يحثى عليها؟ قلن لا: قال فارجعن مأزورات غير مأجورات[2] وقال: ليس للنساء في الجنازة نصيب. يعني ليس لهن في اتباع الجنازة أجر.

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: بينما نحن نمشي مع رسول الله ﷺ إذ بصر بامرأة لا نظن أنه عرفها فلما توسط الطريق وقف حتى انتهت إليه فإذا فاطمة بنت رسول الله ﷺ فقال: ما أخرجك من بيتك يا فاطمة؟ قالت: أتيت أهل هذا البيت فرحمت إليهم ميتهم وعزيتهم[3] قال: لعلك بلغت معهم الكدى قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها معهم وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر قال: لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك[4].

---

(١) عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي الحميري أبو عمرو الكوفي من شعب همدان قال: أدركت خمسمائة من الصحابة وكان فقيهاً شاعراً توفي سنة ١٠٣ هـ وقيل بعدها. تهذيب التهذيب ٥/ ٦٥.

(٢) أخرجه ابن ماجة ١/ ٥٠٢. وعبد الرزاق في مصنفه ٢/ ٤٥٦.

(٣) والعزاء: الصبر، وعزيتهم من التعزية أي أمرتهم بالصبر عليه، ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٢٢٠.

(٤) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٢٢٣.

وعن عبدالله بن عمرو عن رسول الله ﷺ أنه رأى ابنته فاطمة عليها السلام فقال لها: من أين أقبلت يا فاطمة؟ قالت: أقبلت من وراء جنازة هذا الرجل قال: فهل بلغت معهم الكدى؟ قالت: لا وكيف أبلغها وقد سمعت منك ما سمعت قال: والذي نفسي بيده لو بلغت معهم الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك(1). قال أبو سليمان الخطابي: الكدى جمع كدية وهي القطعة الصلبة من الأرض يحفر فيها القبور. قال وروى الكرى بالراء وهي القبور من قولك كرت الأرض إذا حفرتها وقد أنكر الأزهري الكرى.

عن حفصة عن أم عطية قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا(2).

عن هشام(3) عن حفصة أنها كانت. يموت بعض إخوتها فلا تتبع جنازته إلى المصلّ ولا الى المقابر.

وعن علقمة بن قيس(4) قال: امنعوا النساء من اتباع الجنائز فإن أبين فاقتلوهن بالحجارة فإن أبين فضعوا الجنازة.

---

(1) رواه أحمد في ٢/ ١٦٩.

(2) مسلم ٢/ ٦٤٦.

(3) وهشام بن حسان الأزدي، روى عن حفصة بنت سيرين تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤.

(4) علقمة بن قيس النخعي الكوفي ولد في حياة رسول الله ﷺ ، روى عن جمع من الصحابة توفي بالكوفة سنة ٦١ هـ ولم يعقب، تهذيب التهذيب ٧/ ٢٧٦.

# الباب الثالث بعد المائة
## في ذكر لعنة زوارات القبور

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لعن الله زوارات القبور.

وعنه أيضاً قال: «لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور»[2].

***

(١) اخرجه أبو داود في كتاب الجنائز.

(٢) ابن ماجة في الجنائز ١/ ٥٠٢، ورواه أحمد في مسنده ٢/ ٣٣٧.

# الباب الرابع بعد المائة
## في ذكر ثواب من خلف ولداً صالحاً

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له[1].

وفي الحديث أن العبد ليكسى حلة لا تقوم لها الدنيا فيقول بماذا كسبت هذه؟ فيقال: ختم ولدك بعدك القرآن[2].

وقال بعض السلف: رأيت في المنام مقبرة وأهلها قد خرجوا من القبور يلتقطون شيئاً وفيهم رجل صالح جالس على قبره لا يقوم ولا يلتقط فقلت له: ما هذا الذي يلتقطون؟ فقال: ترحم الناس عليهم فقلت: وأنت مالك لا تلتقط معهم؟ فقال: لي ولد يقرأ القرآن ويهدي لي ثوابه فأنا غني بذلك عن الإلتقاط معهم قال: ثم رأيت بعد مدة تلك المقبرة وأهلها وهم يلتقطون وذلك الرجل يلتقط معهم فسألته عن حاله فقال: كنت غنياً بما يبعثه إلي ولدي والآن فقد مات الولد فاحتجت أن التقط معهم.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الوصية: باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته عون المعبود ٢/ ٦٨ ورواه أحمد في المسند ٢/ ٣٧٢.

(٢) انظر مصنف عبد الرزاق ٣/ ٣٧٤.

# الباب الخامس بعد المائة
# في احداد المرأة المتوفى عنها زوجها

عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنه قال: المتوفي عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة(1) ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل(2).

وعن أسماء بنت عميس(3) قالت: لما مات جعفر(4) أمرني رسول الله ﷺ قال: «لا تسلَّبي(5) ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت».

## فصــل

والإحداد واجب في عدة الوفاة وهل تجب على البائن أم لا؟ على روايتين: وسواء ذلك المسلمة والذمية والصغيرة والكبيرة. ومعنى الإحداد: الإمتناع من الزينة، ما يدعو إلى الجماع كلبس الحلى، والطيب، والخضاب، والحناء، والكحل الأسود، والكلكون(6)، واسفيداج العرائس، والحفاف والملون من الثياب، كالأحمر والأصفر والأخضر الصافي والأزرق الصافي فأما الملون لدفع الوسخ كالكحلي والأسود فلا تمنع عنه.

وتعتدُّ التي مات عنها زوجها في المنزل الذي وجبت عليها العدة وهي فيه إلا أن تدعو ضرورة إلى خروجها عنه، بأن يحولها مالكه أو تخشى على نفسها فتنتقل إلى أقرب ما يمكنها منه ويجوز لها الخروج من منزلها نهاراً ولا يجوز لها ليلاً.

## فصــل

(1) المشق: المغرة: وهو المدر ـ الطين ـ الأحمر الذي تُصبغ به الثياب كذا في النهاية ٤/ ٣٤٥ والممشق: مصبوغ به. النهاية ٤/ ٣٣٤.

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق.

(3) أسماء بنت عميس الخثعميّة كانت أولا تحت جعفر بن أبي طالب ثم تزوجها أبو بكر ثم علي وولدت لهم. هاجرت الى الحبشة. تهذيب التهذيب ١٢/ ٣٩٩.

(4) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب أبو عبد الله الطيار، أسلم قديماً وهاجر الى الحبشة الهجرة الثانية استعمله رسول الله ﷺ على غزوة مؤته بالشام واستشهد بها سنة ٨ هـ تهذيب التهذيب ٢/ ٩٨.

(5) تسلَّبي: أي البسي ثوب الحداد وهو السلاب، والجمع سُلُب. وتسلَّبت المرأة إذا لبسته، وقيل هو ثوبٌ أسود تغطي به المُحِدُّ رأسها، كذا في النهاية ٢/ ٣٨٧.

(6) الكَلْكُوْن: بكاف مفتوحة ثم لام مشددة مفتوحة أيضاً ثم كاف ثانية مضمومة، ثم وواو ساكنة ثم =

فأما المبتوتة فلا تجب عليها العدة في منزل طلاقها ولا الانتقال عنه والإعتداد في غيره.

ولا تحد المرأة على غير الزوج: عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر وتؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً»[1].

وفي الصحيحين من حديث زينب بنت أبي سلمة أنها دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان[2] فدعت بطيب فيه صفرة خلوق[3] أو غيره في اليوم الثالث فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها[4] ثم قالت: والله ما لي بالطيب حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»[5].

قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها، فدعت بالطيب فمست منه ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة. غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول. لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».

---

= نون، وأصله لكون بضم الكاف وسكون اللام، والكَل: الورد والكون: اللون اي لون الورد وهي لفظة أعجمية معربة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي ق ٢/ ١١٧، ١١٨.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز: باب احداد المرأة على غير زوجها، ومسلم: كتاب الطلاق: باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة .. الخ.

(٢) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس، صحابي من سادات قريش في الجاهلية، حارب الإسلام عند ظهوره، وأسلم يوم فتح مكة سنة ٨ هـ. توفي سنة ٣١ هـ بالشام وقيل بالمدينة. انظر: الاعلام ٣/ ٢٨٨.

(٣) طيب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة انظر: النهاية ٢/ ٧١.

(٤) العارض: صفحة الخد، ترتيب القاموس المحيط ٣/ ١٩٤.

(٥) اخرجه البخاري في كتاب الجنائز: باب احداد المرأة على غير زوجها، ومسلم: كتاب الطلاق: باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة .. الخ.

# الباب السادس بعد المائة
# في ذكر ثواب المرأة إذا مات عنها زوجها
# واشتغلت عن النكاح بتربية أولادها

عن عوف بن مالك[1] رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: أنا وامرأة[2] سفعاء الخدين امرأة آمت من زوجها فصبرت على ولدها كهاتين في الجنة[3].

قال المصنف رحمه الله: قلت: ومعنى قوله سفعاء الخدين ان تركها للأزواج أعرض بها عن التصنع فقد صار في خديها كمود.

---

(١) عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي الغطفاني، شهد فتح مكة وخيبر، سكن دمشق، آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء. مات سنة ٧٣ هـ. تهذيب التهذيب ٨/ ١٦٨.

(٢) آمت المرأة من زوجها تئيم إذا مات عنها زوجها أو قتل: فأقامت لا تتزوج. انظر ترتيب القاموس المحيط ١/ ٢٠٣.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٣٥، ورواه أحمد في المسند ٦/ ٢٩.

# الباب السابع بعد المائة
# في ذكر رد المرأة إلى زوجها في الجنة
# إذا لم تتزوج بعده

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «المرأة لآخر أزواجها»[١].

عن سلمى بنت جابر أن زوجها استشهد فأتت عبدالله بن مسعود فقالت: إني امرأة استشهد زوجي، وخطبني الرجال، فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه، فترجو لي إذا إجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه. قال: نعم. فقال له رجل عنده: ما رأيناك فعلت هذا منذ قاعدناك قال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أسرع أمتى لحوقاً بي امرأة من أحمس[٢].

وعن أم الدرداء[٣] رضي الله عنها أنها قالت: اللهم ان أبا الدرداء[٤] خطبني فتزوجني في الدنيا اللهم فأنا أخطبه إليك فأسألك أن تزوجنيه في الجنة فقال لها أبو الدرداء: فإن أردت ذلك وكنت أنا الأول فلا تتزوجي بعدي فقالت: لا والله لا أتزوج زوجاً في الدنيا حتى أتزوج أبا الدرداء إن شاء الله عز وجل فى الجنة.

---

(١) رواه أحمد في مسنده ١/٤٠٣.

(٢) قال السيوطي في الفتح الكبير ٣/ ٢٥٥ رواه الطبراني عن أبي الدرداء والخطيب في التاريخ وقال الحافظ العراقي إسناده ضعيف، وانظر: فيض القدير ٦/ ٢٦٦ وأحمس هو قريش، ومن ولدت قريش، وجديلة قيس، سمّوا حُمساً لأنهم تحمّسوا في دينهم أي تشددوا انظر: النهاية ٢/ ٤٤٠.

(٣) هجيمة بنت حيى الأوصابية قبيلة من حمير ويقال في اسمها جهينة، كانت تقيم سنة أشهر في بيت المقدس وستة أشهر بدمشق وماتت بعد سنة إحدى وثمانين ـ تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٦٥ والإصابة ٤/ ٢٩٥ وفيها الخلاف في نسبها.

(٤) عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي أبو الدرداء، ولي قضاء دمشق مات سنة ٣٢ هـ. تهذيب التهذيب ٨/ ١٧٥ وصفة الصفوة لابن الجوزي ١/ ٦٢٧، ٦٤٣.

وعن عروة بن رويم اللخمي[1] قال: لما احتضر موسى ﷺ قالت له امرأته: سل الله أن يزوجنيك في الجنة قال: إن احببت ذلك فلا تتزوجي بعدي، ولا تأكلي من رشح جبينك. فكانت تتبرقع بعده للقاط فإذا رآها الحاصدون لم يخالطوها. فإذا أحست بذلك تركته. وفي رواية أخرى فإن المرأة لآخر أزواجها.

---

(١) عروة بن رويم اللخمي أبو القاسم الأزدي، روى عن أنس وعبد الرحمن بن قرط وهشام بن عروة وغيرهم مات سنة ١٣٥ هـ. تهذيب التهذيب ٧/ ١٧٩.

# الباب الثامن بعد المائة

## في الأمر بالجد والاجتهاد والاستعداد للموت قبل نزوله

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من أحد يموت إلا ندم قالوا: فما ندمه يا رسول الله قال: إن كان محسناً ندم ألاّ يكون ازداد وإن كان مسيئاً ندم ألاّ يكون نزع»[1].

وعن طارق بن عبدالله المحاربي[2] قال: قال لي رسول الله ﷺ : «يا طارق استعد للموت قبل الموت»[3].

---

(١) أخرجه الترمذي قال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبد الله قد تكلم فيه شعبة قلت: ضعفه ابن عُيَيْنة وابن معين وقال أحمد أحاديثه مناكير، انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ٤/ ٣٩٥ وابن الأثير في جامع الاصول ١١/ ١٨٠، وكشف الخفاء للعجلوني ٢/ ٢٦٨.

(٢) طارق بن عبد الله المحاربي الكوفي. له رؤية وصحبة، روى عن النبي ﷺ انظر: تهذيب التهذيب ٥/ ٤.

(٣) انظر: مجمع الجزوائد ١٠/ ٣٠٩ قال الهيثمي رواه الطبراني وفيه اسحاق بن ناصح قال أحمد: كان من أكذب الناس.

# الباب التاسع بعد المائة
# في فضل المرأة الصالحة وذكر أجرها

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»[1].

وعن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص[2] عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة».

وعن عبد الرحمن بن عوف[3] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلَّت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها أدخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت»[4].

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص[5] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه

---

(١) ترب الرجل، إذا افتقرا أي لصق بالتراب، وأترب إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، والمراد بها الحث والتحريض. انظر: النهاية ١/ ١٨٤. والحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح: باب الاكفاء في الدين ومسلم في كتاب الرضاع: باب استحباب نكاح ذات الدين.

(٢) اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، مات سنة ١٣٤ هـ. تهذيب التهذيب ١/ ٣٢٩.

(٣) عبد الرحمن بن عوف أبو محمد الزهري أحد العشرة ولد بعد الفيل بعشر سنين واسلم قديماً وهاجر الهجرتين وشهد المشاهد كلها توفي سنة ٣٢ هـ. تهذيب التهذيب ٦/ ٢٤٤.

(٤) الحديث رواه أحمد ١/ ١٩١، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٣٠٦ والترغيب والترهيب ٣/ ٥٢.

(٥) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي أبو محمد، اختلف في سنة وفاته ومكانها قيل توفي سنة

قال: «إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»[1].

وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة»[2] انفرد باخراجه مسلم.

وعن اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم ثلاثة: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح والمركب الصالح. ومن شقوة ابن آدم: المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء»[3]

عن يعلى بن منبه[4] أن رجلاً كانت له امرأة في زمن رسول الله ﷺ وكانت امرأة صالحة وكانت إذا دخل عليها قالت: مرحباً بسيدها وسيد أهل بيتها وإن كان همك لآخرتك فزادك الله هماً وإن كان همك الدنيا فإن الله عز وجل سيرزقك ويحسن إليك فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره بما تقول فقال له رسول الله ﷺ: «لها نصف أجر المجاهد في سبيل الله وهي عامل من عمال الله».

وعن كثير بن مرة[5] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ان فجور

---

= ٦٣هـ وقيل بعدها. وقيل بمكة وقيل غير ذلك، تهذيب التهذيب ٥/ ٣٣٧.

(١) قال المنذري: رواه مسلم والنسائي وابن ماجة، انظر الترغيب ٣/ ٤١ وصحيح مسلم ٢/ ١٠٩٠ وشرح النووي على مسلم ١٠/ ٥٦ ومسند أحمد ٢/ ١٦٨.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الرضاع ٢/ ١٠٩٠.

(٣) الحديث رواه أحمد ١/ ١٦٨، وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٢٧٢ وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد صحيح، والطبراني والبزار، والحاكم وصححه، انظر. الترغيب والترهيب ٣/ ٤٢ بلفظ: شقاوة، بدلاً من شقوة.

(٤) يعلى بن منيه، من المهاجرين وأمه منيه، نسب [illegible]ها وهي منيه بنت الحرث بن جابر واسم أبيه أميّة بن أبي عبيدة، ولاّه أبو بكر اليمن وتزوج بنت [illegible] بن العوام وبنت أبي لهب وقف مع عائشة ـ رضي الله عنها ـ يوم الجمل. انظر: المعارف لابن [illegible] الدينوري ص ١٢٠، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٣١٢ وفيه يعلى بن أمية وكذا في الإصابة ٣/ ٦٦٨ [illegible] وهو الذي يقال له يعلى بن مُنْيه.

(٥) كثير بن مرة الحضرمي الرهاوي أبو شجرة [illegible]: أبو القاسم الحمص[illegible] تابعي من أهل الشام وكان ثقة. تهذيب التهذيب ٨/ ٤٢٨.

المرأة الفاجرة كفجور ألف فاجر وإن برَّ المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقاً»[1].

وعن كعب بن عجرة[2] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة،قلنا بلى يا رسول الله قال: النبي في الجنة والصديق في الجنة والشهيد في الجنة والرجل يزور أخاه في جانب المصرِ في الله في الجنة. ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة؟ قلنا بلى يا رسول الله قال: الودود[3] الولود ،العوود التي ان هي ظلمت قالت: هذه يدي في يدك لا أذوق غمضاً[4] حتى ترضى».

عن زيد بن علي بن الحسين[5] عن أبيه عن جده علي عليهم السلام عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة قالوا. بلى يا رسول الله قال: الولود العوود العدود التي إن أغضبته أو غضبت قالت: يدي في يدك لا اكتحل غمضاً حتى ترضى عني».

وعن علي عليه السلام قال: «النساء أربع القرثع[6] والوعوع وغل لا ينزع وجامعة تجمع» فأما القرثع فالسمحة وأما الوعوع: فالصخابة. وأما الغل الذي لا ينزع: فالمرأة السوء للرجل منها أولادَ لا يدري كيف يتخلص وأما الجامعة التي تجمع الشمل وتلم الشعث.

---

(١) قال السيوطي في الفتح الكبير ٣/ ٢٦٤ رواه أبو الشيخ عن إبن عمر.

(٢) كعب بن عجرة الأنصاري المدني أبو محمد وهو الذي نزلت فيه بالحديبية الرخصة في حلق رأس المحرم والفدية، مات سنة ٥١ هـ. تهذيب التهذيب ٨/ ٤٣٥.

(٣) الودود: من الودّ أي المحبة. انظر النهاية ٥/ ١٦٥ وترتيب القاموس المحيط ٤/ ٥٨٨ لا اذوق غمضاً: أي لا أنام. ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤١٩ والحديث ذكره الهيثمي عن ابن عباس وقال: رواه الطبراني وفيه عمرو بن خالد الواسطي وهو كذاب وكذلك حديث كعب وفيه أسرى بن اسماعيل وهو متروك. انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٣١٢ طبعة دار الكتاب بيروت، والمطالب العالية ٢/ ٣٣.

(٤) الغمض: النوم، ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤١٨.

(٥) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسين المدني قيل إنه قدم على يوسف بن عمر الحيرة فأجازه ثم شخص الى المدينة فأتاه ناس من أهل الكوفة فقالوا له ارجع ونحن نأخذ لك الكوفة فرجع فبايعه ناس كثير وخرج فقتل فيها سنة ١٢٢ هـ.: تهذيب التهذيب ٣/ ٤١٩.

(٦) القرثع: البلهاء انظر: النهاية ٤/ ٣٥.

وعن زيد بن مرة[1] قال: «المرأة الفاجرة كألف فاجر، والمرأة الصالحة يكتب لها عمل مائة صديق».

وقال زيد بن أسلم[2]: مثل المرأة التي تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، ولا توطىء فراشها أحداً مثل المجاهد في سبيل الله.

وعن محمد بن واسع[3] رحمه الله قال: قال مسلم بن يسار: ما غبطت رجلاً بشيء ما غبطته بثلاث. زوجة صالحة، وبجار صالح، وبمسكن واسع.

---

(1) زيد بن الحواري العمي البصري قاضي هراة وهو مولى زياد بن أبيه تهذيب التهذيب ٣/ ٤٠٧، ٤٠٩ وقال السيوطي في الفتح الكبير ٢/ ٢٦٤ من رواية أبي الشيخ عن ابن عمر.

(2) زيد بن أسلم العدوي أبو اسامة المدني الفقيه مولى عمر مات سنة ١٣٦ هـ: تهذيب التهذيب ٣/ ٣٩٥، ٣٩٧.

(3) محمد بن واسع بن جابر الأزدي أبو بكر البصري، كان ناسكاً عابداً ورعاً جليلاً ثقة عالماً جمع الخير، خرج الى خراسان غازياً وفضائله كثيرة مات سنة ١٢٣ هـ - تهذيب التهذيب ٩/ ٤٩٩ والحلية ٢/ ٣٤٥.

(4) مسلم بن يسار الأموي أبو عبدالله، فقيه ناسك من رجال الحديث تابعي فقيه، أصله من مكة، سكن البصرة فكان مفتيها، توفي سنة ١٠٠ هـ أو ١٠١ هـ أو ١٠٨ صفة الصفوة ٣/ ٢٣٩ والحلية ٢/ ٢٩٠.

# الباب العاشر بعد المائة
# في ذكر أعيان النساء المتقدمات
# في الشرف والفضل والعلم

إعلم أنه إذا ذكر من له فضل من الجنس كان تحريضاً للعازم وتوبيخاً للمتكاسل وتعليماً للمسترشد، وأنا أذكر من أعيان النساء المتقدمات في الفضائل فأبتدىء بذكر جماعة من القدماء ثم مَن نختار ذكره من الصحابيات ثم أذكر جماعة من الفاضلات بشرف أو علم، أو تعبد أو كرم والله الموفق.

* * *

## ذكر جماعة من القدماء:

### ١ ـ سارة زوج إبراهيم الخليل عليه السلام:

لما خلص إبراهيم عليه السلام من النار آمن به جماعة لما رأوا من تلك الآية منهم سارة وهي ابنة عمه فتزوجها وعمه اسمه هاران وهو الذي بنى مدينة حران وإليه تنسب.

وقال السدي[1]: كانت سارة بنت ملك وقد طعنت على قومها في دينهم، فتزوجها إبراهيم، على ألا يغيرها وخرج بها من حران حتى قدم مصر وبها

(١) أبو محمد اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدّي: تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة. صاحب التفسير والمغازي والسير، وكان إماماً عارفاً بالوقائع وأيام الناس توفي سنة ١٢٨ هـ، الاعلام ٣١٣/١.

فرعون من الفراعنة الأول، وكانت من أحسن الناس فوصفت لفرعون فبعث فطلبها[1].

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال: دخل إبراهيم قرية فيها ملك من الملوك، أو جبار من الجبابرة فقيل: دخل إبراهيم الليلة بامرأة من أحسن الناس قال: فأرسل إليه الملك مَن هذه معك؟ قال: أختي قال: أرسل بها قال: فأرسل بها إليه وقال لها لا تكذبي حديثي فإني قد أخبرته بأنك أختي والله إن على الأرض من مؤمن غيري وغيرك قال: فلما دخلت إليه قام إليها قال: فأقبلت تتوضأ وتصليّ وتقول: اللهم إن كنت تعلم أني آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط عليَّ هذا الكافر قال: فغُطَّ[2] حتى ركض[3] الأرض برجله.

قال أبو الزناد[4] قال: أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنها قالت: «إن يمت يقل هي قتلته قال: فأرسل ثم قام إليها فقامت تتوضأوتصلّي وتقول: اللهم إن كنت تعلم أني آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط عليَّ هذا الكافر قال: فغُطَّ حتى ركض الأرض برجله فقال في الثالثة أو الرابعة: ما أرسلتم إليّ إلا شيطاناً أرجعوها إلى إبراهيم وأعطوها هاجر فرجعت إلى إبراهيم فقالت لابراهيم أشعرت أن الله عز وجل رد كيد الكافر وأخدم وليده»[5].

قال المصنف رحمه الله: توفيت سارة بالشام وهي بنت مائة وسبع وعشرين سنة.

---

(١) انظر: تاريخ الطبري ١/ ٢٤٤.

(٢) غط: غطّس، والنائم: صات. ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٤٠٣.

(٣) وركض: أي ضرب برجله الأرض، والركض: تحريك الرجل، النهاية ٢/ ٢٥٩.

(٤) عبدالله بن ذكوان القرشي أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد مولى رملة كان فقيهاً ثقة وكان سفيان يسميه أمير المؤمنين مات سنة ١٣٠ هـ. تهذيب التهذيب ٥/ ٢٠٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع: باب شراء المملوك في الجزي وهبته وعتقه ورواه أحمد في مسنده ٢/ ٤٠٤.

## ٢ ـ آسية بنت مزاحم:

آمنت بموسى عليه السلام، فعلم فرعون فعذبها. قال أبو هريرة رضي الله عنه: ضرب فرعون أوتاداً في يديها ورجليها، فكانوا إذا تفرقوا عنها أظلتها الملائكة فقالت: ﴿رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة﴾[1] فكشف الله لها عن بيتها في الجنة حتى رأته قبل موتها[2].

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم»[3].

## ٣ ـ ماشطة بنت فرعون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما أسريَ به مرت به رائحة طيبة فقال: يا جبريل ما هذه الرائحة؟ قال: ماشطة ابنة فرعون كانت تمشطها فوقع المشط من يدها فقالت: بسم الله. فقالت بنت فرعون: أبي قالت: لا. بل ربي ورب أبيك قالت: أخبر بذلك أبي؟ قالت: نعم. فأخبرته فدعا بها وبولدها فقالت: إن لي إليك حاجة. قال وما هي؟ قالت تجمع عظامي وعظام ولدي فتدفنها جميعاً. قال ذلك لك علينا من الحق. قال فألقي ولدها واحداً واحداً حتى إذا كان آخر ولدها وكان صبياً مرضعاً قال: اصبري يا أماه. إنك على الحق ثم ألقيت مع ولدها»[4].

## ٤ ـ مريم بنت عمران:

كانت أمها حنة قد رأت طائراً يزق فرخة، فحنت إلى ولد فحملت

---

(١) سورة التحريم / ١١.

(٢) رواه السيوطي في تفسيره من رواية أبي يعلى والبيهقي بسند صحيح، الدر المنثور للسيوطي ٦/ ٢٤٥.

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب. وقال: هذا حديث صحيح وقال السيوطي: رواه أحمد والطبراني والحاكم عن ابن عباس انظر: فيض القدير ٢/ ٥٣.

(٤) الحديث أخرج ابن ماجة جزءاً منه ٢/ ١٣٣٧ وأحمد ١/ ٣٠٩ ـ ٣١٠.

مريم، فجعلت حملها محرراً للكنيسة. فلما وضعت مريم كفلها زكريا، فكان يرى عندها فواكه الصيف في الشتاء وفواكه الشتاء في الصيف فيقول: أنَّى لك هذا؟ فتقول: هو من عند الله. فلما بلغت خرجت تستعذب الماء من مغارة، فإذا جبريل عليه السلام فنفخ في جيبها نفخة فحملت بعيسى عليه السلام.

قال ابن عباس: حين حملت وضعت صبيحة ثمانية أشهر، وقال الحسن تسع ساعات وعاشت بعد رفع عيسى ست سنين، وكان عمرها نيفاً وخمسين سنة.

## ٥ - زرقاء اليمامة:

وبها سمي بلدها باليمامة، وهي من بنات لقمان بن عاد[١]، وكانت أبصر الخلق، وقصدهم جيش حسان بن تبع[٢] فبقي بينه وبينهم مسيرة ثلاثة أيام فأبصرتهم، وقد حمل كل رجل منهم شجرة فقالت: أقسم بالله لقد أرى رجلاً ينهش كتفاً أو يخصف نعلاً فكذبوها، فلم يستعدوا حتى صبحهم حسان فاجتاحهم فاخذها فشق عينيها فإذا فيها عروق من الأثمد[٣] وبنظر هذه المرأة يضرب المثل.

وكانت قد نظرت إلى سرب حمام طائر فيه ست وستون حمامة، وعندها حمامة واحدة فقالت: ليت الحمام إلى حمامته ونصفه قد به تم الحمام مائة.

فقال النابغة[٤] يخاطب النعمان[٥]:

---

(١) لقمان بن عاد من بني وائل من ملوك حمير في اليمن قيل انه عاش طويلاً. انظر: الاعلام ١٠٨/٦.

(٢) حسان بن أسعد الحميري من أعظم ملوك اليمن في الجاهلية، جيش الجيوش، ووسع مملكته وهو الذي قضى على قبائل جديس باليمامة وقيل: انه أول من كسا الكعبة، ثار عليه قومه فقتلوه. الاعلام ١٧٨/٢، ١٨٨.

(٣) حجر للكحل. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٤١٧/١.

(٤) زياد بن معاوية بن ظباب الذبياني أبو أمامة. شاعر جاهلي. كان الشعراء يعرضون عليه أشعارهم، وهو أحد الأشراف في الجاهلية، وكان حظياً عند النعمان بن المنذر، الأعلام ٩٢/٣.

(٥) النعمان بن المنذر أبو قابوس من أشهر ملوك الحيرة في الجاهلية، كان شجاعاً ذا رأي وعقل ونفوذ. وهو =

فأحكم كحكم فتاة الحي إذا نظرت
إلى حمام سراع وارد الثمل[1]
قالت: ألا ليتما هذا الحمام لنا
إلى حمامتنا أو نصفه فقد

وأراد بقوله فأحكم: أي كن حكيماً.

### ٦ ـ فائدة: من بني اسرائيل:

عن وهب بن منبه[2] قال: أتي بامرأة من بني اسرائيل يقال لها سارة وسبع بنين لها إلى ملك كان يفتن الناس على أكل لحم الخنازير، فدعا أكبرهم فقرب إليه لحم خنزير فقال: كل. قال: ما كنت لآكل شيئاً حرَّمه الله عز وجل عليَّ أبداً، فأمر به فقطع يديه ورجليه وقطعه عضواً عضواً حتى قتله، ثم دعا بالذي يليه، فقال: كل. فقال: ما كنت لآكل شيئاً حرَّمَهُ الله تعالى عليَّ فأمر بقدر من نحاس فملأت زيتاً ثم أغليت حتى إذا غلت ألقاه فيها، ثم دعا بالذي يليه فقال: كل... قال: أنت أذل وأهون على الله من أن آكل شيئاً حرَّمه الله علي، فضحك الملك، وقال: أتدرون ما أراد بسبه إياي؟ أراد أن يغضبني فأعجل في قتله وليخطئه ذلك، أمر فحز جلد عنقه، ثم أمر به أن يسلخوا جلد رأسه ووجهه، فسلخوه سلخاً فلم يزل يقتل كل واحد منهم بلون غير قتل أخيه، حتى بقي أصغرهم فالتفت إليه وإلى أمه فقال لها: لقد رأيت فانطلقي بابنك هذا فأخلي به وأريديه على أن يأكل لقمة واحدة فيعيش لك، قالت: نعم فخلت به فقالت: أي بني. إنه كان لي على كل رجل من إخوتك حق، ولي عليك حقان، وذلك أني أرضعت كلاً منهم حولين، فمات أبوك، وأنت حمل فنفست بك فأرضعتك لضعفك ولرحمتي لك أربعة أحوال، فأسألك

---

= صاحب النابغة وصاحب يومي البؤس والنعيم، وكانت الحيرة تابعة للفرس ثم نقم عليه كسرى وسجنه حتى مات وقيل ألقاه تحت أقدام الفيلة، الاعلام ٩/ ١٠.

(١) الماء القليل: ترتيب القاموس المحيط ١/ ٤١٨.

(٢) وهب بن منبه أبو علي، تابعي أصله من أبناء الفرس، الذين بعث بهم كسرى الى اليمن، مات بصنعاء سنة ١١٠ هـ، طبقات ابن سعد ٧/ ٣٩٥، والحلية لأبي نعيم ٤/ ٢٣، ٨١.

بالله وحقي عليك لما صبرت ولم تأكل شيئاً مما حرَّم الله عليك ولا تلقينَّ اخوتك يوم القيامة ولست معهم. قال الحمد لله الذي أسمعني هذا منك، فإنما كنت أخاف أن تريديني على أن آكل مما حرَّم الله عليّ ثم جاءت به إلى الملك فقالت ها هو ذا قد أردته وعرضت عليه فأمره الملك أن يأكل فقال: ما كنت لآكل شيئاً حرَّمه الله تعالى، فقتله وألحقه بأخوته. وقال لأمهم إني أجدني أرثي لك مما رأيت اليوم ويحك. فكلي لقمة، ثم أصنع بك ما شئت وأعطيك ما أحببت تعيشين به. قالت أجمع بين ثكل ولدي ومعصية الله. فلو حييت بعدهم ما أردت ذلك، وما كنت لآكل شيئاً حرَّمه الله علي أبداً فقتلها والحقها ببنيها.

## ٧ ـ ذكر فائدة أخرى من بني إسرائيل:

عن عبد العزيز بن أبي رواد[١] قال بلغني أن عابداً كان في زمن بني إسرائيل يتعبد فأتى في منامه فقيل أن فلانة زوجتك في الجنة، قال فلانة وما عملها؟ فجاءها فقال لها: إني قد أحببت أن أراك منذ ثلاثة أيام ولياليهن. فقالت بالرحب والسعة قال: فكان عندها ثلاثاً يبيت قائماً وتبيت نائمة ويصبح صائماً وتصبح مفطرة. فلما مضت قال مالك عمل غير هذا؟ ما أوثق عملك عندك؟ فقالت: لا والله يا أخي ما هو إلا ما رأيت إلا خصلة واحدة قال وما تلك الخصلة قالت: إن كنت في شدة لم أتمنَّ إني في رخاء. وإن كنت جائعة لم أتمن إني شبعانة، وإن كنت في شمس لم أتمن أن أكون في فيء، وإن كنت في فيء، لم أتمن أن أكون في شمس وإن كنت في مرض لم أتمن أني في صحة، قال وأي خصلة هذه والله يعجز عنها العباد.

## بنت أوس بن حارثة الطائي

قال الحارث بن عوف[٢] لخارجة بن سنان أتراني أخطب إلى أحد فيردني

---

(١) ميمون بن بدر المكي مولى المهلب بن أبي صفرة، كان معروفاً بالورع والصلاح والعبادة، وثقه جماعة وضعفه آخرون مات سنة ١٥٩ هـ، تهذيب التهذيب ٦/ ٣٣٨ وصفة الصفوة ٢/ ٢٢٨.

(٢) الحارث بن عوف بن أبي حارثة المري، من فرسان الجاهلية، له فيها أخبار قيل: أنه أدرك الإسلام وأسلم، الاعلام ٢/ ١٥٩.

فقال لغلامه ارحل بنا فركبا حتى انتهيا إلى أوس، فلما رأى الحارث بن عوف قال مرحباً بك يا حارث ما جاء بك قال: جئتك خاطباً قال لست هناك فانصرف ولم يكلمه ودخل أوس على امرأته مغضباً وكانت من بني عبس فقالت: مَن رجل وقف عليك فلم يطل؟ قال: ذاك سيد العرب الحارث بن عوف قالت: فمالك لم تستغفر له قال: إنه استحمق جاءني خاطباً قالت فإذا لم تزوج سيد العرب فمَن؟ قال: قد كان ذلك قالت: فتدارك ما كان منك قال: بماذا قالت: أن تلحقه فترده وتقول: إنك لقيتني وأنا مغضب فلحقه فقال له ذلك فرجع مسروراً فقال أوس لزوجته أدعي أكبر بناتي فأتته فقال: يا بنية هذا الحارث بن عوف سيد من سادات العرب قد جاءني خاطباً وأردت أن أزوجك منه قالت: لا تفعل فإني لست بابنة عمه فيرعني حقي، وليس بجارك فيستحي منك، ولا آمن أن يرى مني ما يكره فيطلقني، فدعا الوسطى فأجابت بمثل ذلك فدعا الصغيرة فأخبرها فقالت: لكني والله الجميلة الوجه الصناع يداً فإن طلقني فلا أخلف الله عليه بخير فخرج إليه فقال قد زوَّجتك بهية بنت أوس فأمر أمها أن تهيئها ثم أمر ببيت فضرب له قال خارجة: فخرج إلينا فقلنا له: أفرغت من شأنك قال: لا والله قال: كيف؟ قال لما مددت يدي لها قالت: مه أعند أهلي وأخوتي هذا والله ما لا يكون، فارتحلنا فسرنا ما شاء الله ثم عدل بها الطريق ثم لحقناه فقلت: أفرغت قال لا والله قلت: ولم؟ قالت: أو كما يفعل بالأمة والسبية ولا والله حتى تنحر الجزور وتذبح الغنم وتدعو العرب وتعمل ما تعمل بمثلي قالت: قلت: إني والله لأرى همة وعقلاً فرحنا حتى جئنا بلادنا فأحضر الإبل والغنم ثم دخل عليها ثم خرج فقلت: أفرغت قال: لا قلت: ولم قال: دخلت عليها فقلت: قد أحضرنا من المال ما تريدين فقالت والله لقد ذكرت لي من الشرف ما لا آراه فيك قلت: كيف قالت: أتفرغ لنكاح النساء والعرب تقتل بعضها بعضاً، وذلك في أيام حرب عبس[1] وذبيان

---

(١) حرب داحس والغبراء المشهورة التي وقعت بين عبس وذبيان واستمرت أربعين سنة وسببها أن قيس بن زهير وحمل بن بدر تراهنا على داحس والغبراء أيهما يكون له السبق، فأكمن حمل بن بدر فتياناً على طريق الفرسين وأمرهم إن جاء داحس سابقاً أن يردوا وجهه عن الغاية، وسبق داحس ونفّذ الفتيان ما أمروا به ووقعت الفتنة: انظر: العقد الفريد ٥/ ١٥٠، ١٥٣.

قلت: فتقولين: ماذا. قالت: اخرج إلى هؤلاء القوم فأصلح بينهم ثم ارجع إلى أهلك فلن يفوتك قلت والله إني لأرى همة وعقلاً فخرجنا حتى أصلحنا بينهم وحملنا عنهم الديات وكانت ثلاثة آلاف بعير في ثلاث سنين فانصرفنا بأجمل الذكر فقال زهير بن أبي سلمى(١) في ذلك:

تداركتما عبساً وذبيان بعدما تفانوا ودقوا بينهم عطر منشم(٢)

**ذكر من نختار ذكرها من الصحابيات**

## ٨ ـ ذكر خديجة رضي الله عنها:

عن إسماعيل بن أبي خالد(٣) عن ابن أبي أوفى(٤) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بشر خديجة بنت خويلد ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»(٥).

وعن عبدالله بن جعفر(٦) قال: سمعت علياً عليه السلام يقول عن رسول الله ﷺ قال: «خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة»(٧).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ لا يكاد يخرج من البيت حتى

---

(١) زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رياح المزني، من مضر، حكيم الشعراء في الجاهلية، وكانت قصائده تسمى ـ الحوليات، لأنه كان ينظمها في شهر ويهذبها في سنة وله ديوان مطبوع. الاعلام ٣/ ٨٧.

(٢) إسماعيل بن أبي خالد الاحمسي مولاهم، كوفي، تابعي من حفاظ الحديث مات سنة ١٤٦ هـ. تهذيب التهذيب ١/ ٢٩١، ٢٩٢.

(٣) عبد الله بن أبي علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي أبو إبراهيم شهد بيعة الرضوان، روى عن النبي ﷺ مات سنة ٨٦ هـ. وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة. : تهذيب التهذيب ٥/ ١٥١.

(٤) قصب: القصب: اللؤلؤ المجوّف، وقيل: هو جوهر طويل مجوف، والصخب الضجّة والغلبة النهاية ٤/ ٦٧ والحديث أخرجه البخاري كتاب مناقب الانصار: باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها، ومسلم كتاب فضائل الصحابة: باب فضائل خديجة أم المؤمنين.

(٥) عبدالله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، ولد بالحبشة بعد هجرة جعفر إليها، وكان جواداً ممدحاً مات بالمدينة سنة ٨٠ هـ وقيل بعدها. تهذيب التهذيب ٥/ ١٧٠، ١٧١.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الانبياء، ومسلم كتاب فضائل الصحابة: باب فضائل خديجة أم المؤمنين.

يذكر خديجة فيحسن عليها الثناء فذكرها يوماً من الأيام فأذكرتني الغيرة فقلت هل كانت إلا عجوزاً قد أخلف الله لك خيراً منها؟ فغضب حتى اهتز مقدم شعره من الغضب، ثم قال: لا والله ما أخلف الله لي خيراً منها لقد آمنت بي إذ كفر الناس وصدقتني إذ كذبني الناس وواستني بمالها إذ حرمني الناس ورزقني الله أولادها إذ حرمني أولاد النساء قالت: فقلت بيني وبين نفسي لا أذكرها بسوء أبداً.(٤)

## ٩ ـ ذكر فاطمة عليها السلام

قال علي عليه السلام: لقد تزوجت فاطمة ومالي ولها فراش غير جلد كبش ننام عليه بالليل ونضعه على الناضح بالنهار ومالي ولها خادم غيرها. ولما زوجها رسول الله ﷺ أرسل بي معها بخميلة(٢) ووسادة أدم(٣) حشوها ليف ورحاءين وسقاء وجرتين فجرت بالرحاء حتى أثرت في يدها واستقت بالقربة حتى أثرت القربة بنحرها وقمّت(٤) البيت حتى أغبرت ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دنست ثيابها.

## ١٠ ـ ذكر عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله: ألا تكنيني؟ قال تكني بابنك يعني عبدالله بن الزبير فكانت تكنى أم عبدالله(٥).

## ذكر رؤية عائشة جبريل عليه السلام:

عن أبي سلمة قال: قالت عائشة: رأيت النبي ﷺ واضعاً يده على

---

(١) اخرجه البخاري كتاب مناقب الانصار: باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها ومسلم كتاب فضائل الصحابة: باب فضائل خديجة أم المؤمنين.

(٢) الخميلة: القطيفة والخملة الثوب المخمل كالكساء ونحوه، ترتيب القاموس ٢/ ١١٠، ١١١.

(٣) أدم: يعني جلد، ترتيب القاموس ١/ ١٢٣.

(٤) رواه أحمد ١/ ١٠٦.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/ ٣٠٥، ٣٠٦، وأحمد ٦/ ١٨٦.

معرفة فرس دحية الكلبي[1] وهو يكلمه قالت: يا رسول الله رأيتك واضعاً يدك علي معرفة فرس وأنت تكلمه قال أو رأيته قلت نعم قال ذلك جبريل هو يقرئك السلام، قالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته جزاه الله من صاحب ودخيل خيراً فنعم الصاحب ونعم الدخيل.

«قال سفيان[2]: الدخيل[3]: الضيف».

## ذكر تعبد عائشة و إجتهادها

عن عبد الرحمٰن بن القاسم[4] عن أبيه حدثه أن عائشة رضي الله عنها كانت تصوم الدهر ولا تفطر إلا يوم أضحى أو يوم فطر. وعن القاسم قال كنت إذا غدوت أبدأ ببيت عائشة وأسلِّم عليها فغدوت يوماً فإذا هي قائمة تسبح وتقرأ: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ﴾[5] وتدعو وتبكي وترددها فقمت حتى مللت فذهبت إلى السوق لحاجتي ثم رجعت فإذا هي قائمة كما هي تصلّ وتبكي[6].

---

(١) دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن امرىء القيس الكلبي كان أجمل الناس وجهاً، وكان ينزل جبريل في صورته، أسلم قديماً ولم يشهد بدراً وشهد المشاهد، تهذيب التهذيب ٢/ ٢٠٦ والإصابة ١/ ٤٧٣.

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، أمير المؤمنين في الحديث، أجمعوا على إمامته بحيث يستغني عن تزكيته، رفض القضاء ولذلك جلب على نفسه غضب الخليفة الحاكم حتى إنه اضطر الى ان يظل مختفياً إلى أن أدركته منيته، وتوفي بالبصرة سنة ١٦١ هـ: تهذيب التهذيب ٤/ ١١١، ١١٥.

(٣) الحديث أصله في الصحيحين انظر البخاري كتاب فضائل الصحابة: باب فضل عائشة رضي الله عنها، ومسلم كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل عائشة رضي الله عنها، ورواه أحمد ٦/ ١٤٦.

(٤) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي أبو محمد المدني، ولد في حياة عائشة كان من سادات أهل المدينة فقهاً وفضلاً وعلماً وديانة وحفظاً وإتقاناً، مات بالشام سنة ١٢٦ هـ وقيل بعدها. تهذيب التهذيب ٦/ ٢٥٤.

(٥) سورة الطور / ٢٧.

(٦) روى ابن الجوزي هذه الرواية وما قبلها في كتابه صفة الصفوة في ترجمة عائشة ٢/ ١٥- ٣٨ ورتبَّ ترجمتها كما هنا.

## ذكر كرم عائشة رضي الله عنها:

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: ما رأيت امرأتين قط أجود من عائشة وأسماء، وجودهما مختلف أما عائشة فكانت تجمع الشيء حتى إذا اجتمع عندها قسمت وأما أسماء فكانت لا تمسك شيئاً لغد.

## ذكر مدح ابن عباس لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

عن عبدالله بن أبي مليكة[1] أنه حدثه ذكوان[2] حاجب عائشة جاء عبدالله ابن عباس يستأذن على عائشة رضي الله عنها، فجاءت، وعند رأسها ابن أخيها عبدالله بن عبد الرحمن[3]، فقلت: هذا ابن عباس يستأذن، فأكب عليها ابن أخيها عبدالله، فقال عبدالله: هذا ابن عباس وهي تموت، فقالت: دعني من ابن عباس، فقال لها: يا أماه إن ابن عباس من صالحي بنيك، يسلم عليك ويودعك، فقالت: إأذن له إن شئت، فأدخلته، فلما جلس، قال أبشري، فما بينك وبين أن تلقي محمداً ﷺ والأحبة إلا أن تخرج الروح من الجسد، كنت أحب نساء رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ، ولم يكن رسول الله ﷺ يحب إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة الأبواء فأصبح رسول الله ﷺ حتى تصبح في المنزل فأصبح الناس ليس معهم ماء فأنزل الله عز وجل: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾[4] وكان ذلك في سببك وما أنزل لهذه الأمة من الرخصة وأنزل براءتك من فوق سبع سمٰوات جاءت به الروح الأمين فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يذكر الله فيه إلا تتلى فيه آناء الليل وآناء النهار فقالت دعني منك يا

---

(١) عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبدالله أبو محمد التيمي المكي، ولي القضاء لابن الزبير، وكان ثقة كثير الحديث مات سنة ١١٧ هـ. تهذيب التهذيب ٥/ ٣٠٦.

(٢) ذكوان أبو عمرو المدني مولى عائشة، تابعي ثقة، روى عن عائشة وعنه ابن أبي مليكة وغيره ومات ليالي الحرة، وكانت عائشة قد دبَّرته. تهذيب التهذيب ٣/ ٢٢٠.

(٣) عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق التيمي ابن اخت أم سلمة زوج النبي ﷺ روى عن أبيه وخالته أم سلمة، وعنه ابنه طلحة وأخته أسماء بنت عبد الرحمن وغيرهما. تهذيب التهذيب ٥/ ٢٩١.

(٤) سورة النساء / ٤٣ وسورة المائدة / ٦.

ابن عباس فوالذي نفسي بيده لوددت أني كنت نسياً منسياً(١).

## ١١ ـ ذكر حفصة بنت عمر رضي الله عنها:

قال المصنف رحمه الله: تزوجها رسول الله ﷺ بعد غزوة بدر ثم إنه طلّقها فقال له جبريل راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة وفي رواية أراد أن يطلقها فقال له جبريل ذلك (٢)

## ١٢ ـ ذكر زينب رضي الله عنها:

عن أنس بن مالك قال: كانت زينب بنت جحش تفخر على نساء النبي ﷺ تقول: إن الله أنكحني من السماء. وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولحماً قال: وكان القوم جلوساً في البيت فخرج النبي ﷺ فلبث هنيهة فرجع والقوم جلوس فشق ذلك عليه وعرف في وجهه ذلك فنزلت آية الحجاب(٣).

## ١٣ ـ ذكر أم سلمة زوج النبي ﷺ

عن ثابت(٤) قال: حدثني ابن أم سلمة أن أبا سلمة جاء إلى أم سلمة فقال: لقد سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً أحب إلي كذا لا أدري ما عدل به سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصيب أحداً مصيبة فيسترجع عند ذلك، ويقول اللهم عندك أحتسب مصيبتي هذه، اللهم أخلفني فيها خيراً منها. إلا أعطاه الله عز وجل»، قالت أم سلمة، فلما أصبت بأبي سلمة قلت: اللهم أخلفني فيها بخير منها ثم قالت: من خير من أبي سلمة اليس أليس، فلما

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٥١، ٥٢ وصفة الصفوة ٢/ ٣٧.

(٢) هذه الرواية ذكرها ابن سعد في ترجمته لحفصة، انظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٥٨، ٥٩.

(٣) آية الحجاب هي: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين إناة﴾ «سورة الأحزاب آية ٣٣».

والحديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير ومسلم في كتاب النكاح: باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب.

(٤) ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري، روى عن أنس وابن الزبير وعمر بن أبي سلمة وعنه حميد الطويل وشعبة والحمادان وغيرهم. كان ثقة عابداً توفي سنة ١٣٧ هـ، تهذيب التهذيب ٢/ ٢.

قالت ذلك وانقضت عدتها أرسل إليها أبو بكر يخطبها فأبت ثم أرسل إليها عمر يخطبها فأبت، ثم أرسل إليها رسول الله ﷺ يخطبها فقالت مرحباً برسول الله إن فيَّ خلالاً ثلاثة أنا امرأة شديدة الغيرة وأنا امرأة مصبية وأنا امرأة ليس لي ها هنا أحد من أوليائي فيزوجني فغضب عمر لرسول الله ﷺ أشد مما غضب لنفسه حين ردته فأتاها عمر رضي الله عنه فقال: أنت التي تردين رسول الله ﷺ بما تردينه فقالت: يا ابن الخطاب بي كذا وكذا فأتاها رسول الله ﷺ فقال: «أما ما ذكرت من غيرتك فإني أدعو الله عز وجل أن يذهبها عنك،وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله عز وجل سيكفيكهم وأما ما ذكرت أنه ليس من أوليائك أحد شاهد ولا غائب فليس من أوليائك أحد شاهد ولا غائب يكرهني فقالت لابنها زوِّج رسول الله ﷺ فزوَّجه فقال رسول الله ﷺ : «أما أني لم انقصك مما أعطيت فلانة قال ثابت لابن أم سلمة: ما أعطى فلانة قال: أعطاها جرتين تضع فيهما حاجتها ورحى ووسادة من أدم حشوها ليف، ثم انصرف رسول الله ﷺ ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها فلما رأته وضعت زينب أصغر ولدها في حجرها وأقبل عمار مسرعاً بين يدي النبي ﷺ فانتزعها من حجرها وقال هاتي هذه المشقوحة التي قد منعت رسول الله ﷺ حاجته فجاء رسول الله ﷺ فلم يرها في حجرها قال: أين زينب قالت أخذها عمار فدخل رسول الله ﷺ على أهله قال: وكانت في النساء كأنها ليست فيهن لا تجد ما تجدن من الغيرة(١).

* * *

## ١٤ ـ ذكر صفية زوج النبي ﷺ

عن جابر أن رسول الله ﷺ أتى بصفية يوم خيبر وأتي برجلين أحدهما زوجها والآخر أخوها وقد كان أعطاهما الأمان على أن لا يكتما شيئاً فإن كتماه

---

(١) الحديث أصله عند مسلم في الجنائز: باب ما يقال عند المصيبة. وهذه الرواية بتمامها في طبقات ابن سعد ٨/ ٦١، ٦٧ في ترجمة أم سلمة، في مسند أحمد ٦/ ٣٠٩، ٣١٣، ٣٢١، ٣١٧ عون المعبود ٨/ ٣٨٨ ورواه ابن ماجة في سننه ١/ ٥٠٩.

استحل دماءها فأما أحدهما فصدقه ولم يكتمه وأما كنانة وهو زوج صفية فكتمه مسك الجمل وكان فيه حلي كثير كان يعيره من غطفان ويرتهن به الرهان فقال يا كنانة انك قد أعطيتني ألا تكتمني شيئاً قال أجل: قال فأين مسك الجمل قال: ما كتمتك شيئاً فأتاه جبريل عليه السلام فأخبره بمكانه فقال رسول الله ﷺ لأصحابه اذهبوا فإنه في مكان كذا وكذا فلما أتي به أمر بهما فضربت أعناقهما وقال لبلال: خذ بيد صفية فأخذ بيدها فمر بها بين القتيلين فكره ذلك رسول الله ﷺ حتى رؤي في وجهه ثم قال رسول الله ﷺ: أدخل عليها فنزعت شيئاً كانت عليه جالسة فألقته لرسول الله ﷺ ثم خيرَها بين أن يعتقها فترجع إلى من بقي من أهلها أو تسلم فيتخذها لنفسه فقالتَ: أختار الله ورسوله فلما قالت ذلك نادى رسول الله ﷺ الناس أن انصرفوا عن أمكم. فلما كان عشية زواجه أحقب[1] بعيره ثم خرجت معه تمشي حتى ثنى لها ركبته ﷺ على فخذه فأجلت رسول الله ﷺ أن تضع قدمها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه فركبت ثم ركب النبي ﷺ فألقى عليها كساء ثم سارا وقال المسلمون: حجَّبها رسول الله ﷺ حتى إذا كان على ستة أميال من خيبر مال يريد أن يعرِّس بها فأبت صفية فوجد النبي ﷺ عليها في نفسه فلما كان بالصهباء[2] مال إلى دومة[3] هناك فطاوعته فقال لها: ما حملك على إبائك حين أردت المنزل الأول قالت يا رسول الله خشيت عليك قرب اليهود فأعرس بها رسول الله ﷺ بالصهباء واغتسل بالقصبية[4] على رأس ستة أميال قال: وبات أبو أيوب ليلة يحرس رسول الله ﷺ يدور حول خباء رسول الله ﷺ فلما سمع رسول الله ﷺ الوطء قال: مَن هذا؟ قال: أنا خالد بن زيد فرجع إليه رسول الله ﷺ قال: ما نمت هذه الليلة مخافة هذه الجارية عليك.

---

(١) احتقب فلاناً على ناقته: أي أردفه خلفه، والحقب: الحزام يلي حقو البعير أو حبل يشد به الرّحل في بطنه، ترتيب القاموس المحيط ١/ ٦٧٧.

(٢) اسم موضع بالقرب من خيبر. معجم البلدان لياقوت ٣/ ٤٣٥.

(٣) الدوم: شجر المقل، وضخام الشجر ما كان. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٢٣٦.

(٤) موضع بين المدينة وخيبر، معجم البلدان ٤/ ٣٦٦.

فأمره رسول الله ﷺ فرجع»[1].

## ١٥ - ذكر أم سليم

عن أنس بن مالك قال: خطب أبو طلحة[2] أم سليم فقالت ما مثلك يرد ولكن لا يحلُّ لي أن أتزوجك يا أبا طلحة وأنت كافر، فإن تسلم فذلك مهري ولا أسألك غيره فأسلم فتزوجها قال ثابت فما سمعنا بمهر قط كان أكرم من مهر أم سليم في الإسلام. وعن أنس بن سيرين[3] عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ يدخل على أم سليم فتبسط له النطع فيقيل عندها فتأخذ من عرقه فتجعله في طيبها.

وعن أنس أن أبا طلحة زوج أم سليم كان له ابن منها يقال له حفص غلام قد ترعرع فأصبح أبو طلحة وهو صايم في بعض شغله فأقبلت أم سليم على ذات بيتها فخرج الغلام يلعب مع الصبيان فلما جاء الغلام للغداة اضطجع على فراش مزمل قطيفة فلما صنعت أم سليم غذاء بيتها جعلت تصرخ تناديه فلا يستجيب لها فلما رأت هذا شأنه كشفت عن وجهه فوجدته قد قبض في منامه فزملته كهيئته وأقبلت على ذات بيتها حتى إذا أمست جاء زوجها أبو طلحة فقربت له فطره فقال ادعي لي ابني حفصاً يأكل معي قالت إنه قد فرغ فلما فرغ الشيخ من فطره دنت منه حتى إذا أصاب ما يصيب الرجل من أهله وفرغ قالت: يا أبا طلحة أرأيت لو أن رجلاً أعارك عارية فاستمتعت بها زماناً وقرت بها عينك ثم بدا له أن ينتزعها منك أكنت واجداً عليه في نفسك؟

---

(١) راجع قصة زواجه ﷺ بصفية طبقات ابن سعد ٨/ ٨٦، ٩٢ وصفة الصفوة ٢/ ٥١، ٥٢. وانظر ترجمتها في الاصابة ٤/ ٣٤٦.

(٢) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري أبو طلحة المدني، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها وهو أحد النقباء مات سنة ٣٤ هـ انظر: تهذيب التهذيب ٣/ ٤١٤.

(٣) أنس بن سيرين الأنصاري أبو موسى مولى أنس بن مالك، روى عن مولاه وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وعنه شعبة والحمادان وآخرون، تابعي ثقة قليل الحديث مات سنة ١١٨ هـ. تهذيب التهذيب ١/ ٣٧٤.

قال: لا وأبيك إذاً لقد ظلمت قالت: فإن ابنك حفصاً أعارك الله عز وجل ما شاء ثم بدا له أن ينتزعه وهو أحق به، قال: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ثم قاما فجهزاه حتى فرغا منه فلما أصبحا ذكرا ذلك لرسول الله ﷺ. فقال: اللهم بارك لهما في ليلتهما»فحملت فجاءت بغلام فلما نفست قالت: لابنها أنس بن مالك أي بني احمله إلى رسول الله ﷺ فليحنكه[1] وليسمِّه قالت: فاحتمله أنس رضي الله عنه إلى النبي ﷺ في خرقة حتى طلع به إلى رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد فقال: أنفست أم سليم قال: نعم وقد أرسلت به إليك لتحنكه وتسميه فسماه عبدالله وأخذ تمرة فمضغها فلاكها في فيه فحنكه بها فجعل الصبي يتلمظ[2] حين وجد حلاوة التمر فقال: رسول الله ﷺ: «حب الأنصار التمر»[3].

## ١٦ ـ ذكر أم حرام بنت ملحان

عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة[4] عن أنس رضي الله عنه أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً فأطعمته ثم جلست تفلي رأسه فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك قالت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا عليَّ غزاة في سبيل الله يركبون ثبج[5] البحر ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة يشك أيهما قال قالت: فقلت يا رسول الله ﷺ: ادع الله عز وجل أن يجعلني منهم قال: أنت

---

(١) حنّكه به: أي مضغه ودلك به حنكه، يقال حنَّك الصَّبيَّ وحَنكه بالتخفيف والتشديد ومنه الحديث «وأنه كان يحنِّك أولاد الأنصار» النهاية ١/ ١٥١، ١٥٢.

(٢) يتلمظ: يتتبع بلسانه أثر الطعام. القاموس المحيط ٤/ ١٧٠.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الآداب: باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته... الخ.

(٤) إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري النجاري المدني كان ثقة حجة كثير الحديث توفي سنة ١٣٢ هـ، تهذيب التهذيب ١/ ٢٣٩.

(٥) ثبج البحر: وسطه النهاية ١/ ٢٠٦.

من الأولين فركبت أم حرام البحر زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت[1]

## ١٧ ـ ذكر اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها

أسلمت قديماً وهي ذات النطاقين وكانت تمرض المرضة فتعتق كل مملوك لها وتوفيت بعد ابنها عبدالله بن الزبير بليال.

عن هشام عن أبيه قال: دخلت أنا وعبدالله بن الزبير على أسماء قبل قتل عبدالله بعشر ليال وأسماء وجعة فقال عبدالله: كيف تجدينك؟قالت وجعة قال: إن في الموت راحة فقالت: لعلك تشتهي موتي فلذلك تتمناه فلا تفعل فوالله ما اشتهي، أن أموت حتى يأتي على طرفيك إما أن تقتل فأحتسبك وإما أن تظفر فتقر عيني فإياك أن تعرض عليك خطة فلا توافقك فتقبلها كراهية الموت.

وإنما عني ابن الزبير أن يقتل فيحزنها ذلك.

* * *

## ١٨ ـ ذكر الربيع[2] بنت معوذ بن عفراء

عن خالد بن ذكوان[3] عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ «فنخدم القوم ونسقيهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة»[4].

---

(١) اخرجه البخاري في كتاب الجهاد: باب غزو المرأة في البحر، ومسلم كتاب الإمارة: باب فضل الغزو في البحر.

(٢) الربيع بنت معوذ بن عفراء، وعفراء أم معوذ وأبو الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك. روت عن النبي ﷺ وعنها ابنتها عائشة وخالد بن ذكوان وجماعة، كانت من المبايعات تحت الشجرة. تهذيب التهذيب ١٢/٤١٨.

(٣) خالد بن ذكوان أبو الحسين المدني حديثه في البصريين، روى عن الربيع بنت معوذ بن عفراء وأم الدرداء الصغرى وأيوب بن بشير وعنه حماد بن سلمه وآخرون تهذيب التهذيب ٣/ ٨٩.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد: باب النساء الجرحى والقتلى.

## ١٩ ـ ذكر أم الدحداح

عن أنس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لفلان نخلة وإنما قوام حائطي بها فأمره أن يعطيني حتى أقيم بها حائطي فقال رسول الله ﷺ: أعطها إياه بنخلة في الجنة فأبى، فأتى أبو الدحداح[١] الرجل فقال: بعني نخلتك بحائطي؛ ففعل فأتى أبو الدحداح النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أني قد ابتعت النخلة بحائطي فاجعلها له فقد أعطيتكها فقال رسول الله ﷺ: كم من عذق رداح[٢] لأبي الدحداح في الجنة قالها مراراً فأتى أبو الدحداح امرأته فقال: يا أم الدحداح إخرجي من الحائط فقد بعته بنخلة في الجنة فقالت: ربح البيع ربح البيع أو كلمة تشبهها[٣].

## ٢٠ ـ ذكر أم عطية

عن حفصة بنت سيرين[٤] عن أم عطية قالت: غزوت مع النبي ﷺ غزوات «وكنت أخلفهم في الرجال وأصنع لهم الطعام وأقوم على المرضى وأداوي الجرحى»[٥].

## ٢١ ـ ذكر أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط

عن أبي إسحاق بن شهاب قال: هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط في مدة الحديبية فخرج أخواها عمارة والوليد حتى قدما على رسول الله ﷺ.

---

(١) ثابت بن الدحداح، إستشهد يوم أحد صفوة الصفوة ١/ ٦١٦.

(٢) رداح: ثقيل لكثرة ما فيه من الثمر. انظر: النهاية ٢/ ٢٣،.

(٣) الحديث رواه أحمد في المسند ٣/ ٤٦.

(٤) حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية، زاهدة حفظت القرآن وهي إبنة اثنتي عشرة سنة وماتت سنة ١٠١ هـ. التهذيب ١٢/ ٤٠٩.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الجهاد: باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب.

قال الحربي: وحدثنا محمد بن صالح عن محمد بن عمر عن ربيعة بن عثمان وقدامة قالا: لا نعلم قرشية خرجت من بين أبويها مسلمة مهاجرة إلا أم كلثوم قالت: كنت أخرج إلى بادية لنا فيها أهلي ولا ينكرون ذهابي البادية حتى أجمعت المسير فخرجت يوماً من مكة كأني أريد البادية فلما رجع من معي إذا رجل من خزاعة قال: أين تريدين؟ قلت: ما مسألتك، مَن أنت؟ قال: رجل من خزاعة فلما ذكر خزاعة اطمأننت إليه لدخول خزاعة في عهد رسول الله ﷺ وعقده فقلت: إني امرأة من قريش وإني أريد اللحوق برسول الله ﷺ ولا علم لي بالطريق فقال: أنا صاحبك حتى أوردك المدينة. ثم جاءني ببعير فركبته فكان يقود لي البعير ولا والله ما يكلمني بكلمة حتى إذا أناخ البعير تنحى عني فإذا نزلت جاء إلى البعير فقيده بالشجرة وتنحى إلى شجرة حتى إذا كان الرواح أخرج البعير فقربه وولى عني فإذا ركبت أخذ برأسه فلم يلتفت وراءه حتى أنزل فلم يزل كذلك حتى قدمنا المدينة فجزاه الله من صاحب خيراً فدخلت على أم سليم وأنا متنقبة فما عرفتني حتى انتسبت وكشفت النقاب فالتزمتني وقالت: هاجرت إلى الله ورسوله قلت: نعم وأنا أخاف كما رد أبو جندل وأبو بصير وحال الرجل ليس كحال النساء والقوم مصبحي قد طالت غيبتي عنهم اليوم خمسة أيام منذ فارقتهم وهم يتحينون قدر ما كنت أغيب ثم يطلبوني فإن لم يجدوني رحلوا فدخل رسول الله ﷺ على أم سليم فأخبرته خبر أم كلثوم فرحب وسهل فقلت: إني قد فررت إليك بديني فامنعني ولا تردني لهم يفتنوني ويعذبوني ولا صبر لي على العذاب إنما أنا امرأة وضعف النساء إلى ما تعرف وقد رأيتك رددت رجلين حتى امتنع أحدهما. فقال إن الله عز وجل قد نقض العهد في النساء وحكم في ذلك بحكم رضوه كلهم فكان يرد مَن جاء من الرجال ولا يرد النساء فقدم أخواها الوليد وعمارة من الغد فقالا: أوف لنا بشرطنا ومما عاهدتنا عليه قال: قد نقض الله ذلك فانصرفا.

وكانت أم كلثوم عاتقاً[1] حينئذ فلما هاجرت تزوجت زيد بن حارثة[2] فقتل

---

(١) العاتق: التي لم تتزوج؛ أو الجارية أول ما أدركت. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٣/ ١٤٩.

(٢) زيد بن حارثة بن شراحيل ويقال له زيد الحب، سبي وبيع في سوق عكاظ فاشتراه حكيم ابن حزام =

عنها فتزوجها الزبير فولدت له زينب ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له إبراهيم وحميداً ثم تزوجها عمرو بن العاص فماتت عنده.

## ٢٢ ـ ذكر امرأة من المهاجرات

عن أنس رضي الله عنه قال: دخلنا على رجل من الأنصار وهو مريض، مقبل، فلم نبرح حتى مات، فبسطنا عليه ثوبه، وأم له عجوز كبيرة عند رأسه، فالتفت إليها بعضنا فقال: يا هذه إحتسبي مصيبتك عند الله، قالت: وما ذاك مات ابني؟ قلنا: نعم، قالت: أحق ما تقولون؟ قلنا: نعم فمدت يدها إلى الله عز وجل فقالت: اللهم إنك تعلم إني أسلمت وهاجرت إلى رسولك رجاء أن تعينني عند كل شدة ورخاء فلا تحملن علي هذه المصيبة اليوم. قال: فكشف الثوب عن وجهه فما برحنا حتى طعمنا معه.

## ٢٣ ـ امرأة أخرى من المهاجرات

عن ابن سيرين أن أبا بكر رضي الله عنه أتى بمال فقسمه بين الناس فبعث منه إلى امرأة من المهاجرات فلما أتيت به قالت: ما هذا؟ قالوا: أبو بكر جاءه فقسمه في الناس فقسم منه في نظرائك فقالت: أتخافونني أن أدع الإسلام؟ قالوا: لا قالت: أفترشونني على ديني؟ قالوا: لا قالت: لا حاجة لي فيه.

## ٢٤ ـ اليمنية

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاءت إمرأة من اليمن إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ـ أدع الله أن يشفيني قال: إن شئت دعوت لك وإن شئت فاصبري ولا حساب عليك. قالت: بل أصبر ولا حساب عليَّ[1] رحمها الله.

---

لعمته خديجة بنت خويلد، فلما تزوجها رسول الله ﷺ وهبته له، وكان يسمى زيد بن محمد حتى أنزل الله تعالى ﴿أدعوهم لآبائهم﴾ الاحزاب ٥. ولم يسم أحد من الصحابة في القرآن باسمه غيره. قتل في غزوة مؤتة سنة ٨ هـ انظر: صفة الصفوة ١/ ٣٧٨، ٣٨٢.

(١) أخرجه البخاري في كتاب المرضى: باب فضل من يصرع من الريح باختلاف يسير في بعض الألفاظ.

«ذكر جماعة من الفاضلات بعد الصحابيات بشرف أو علم أو تعبد أو كرم» .

## ٢٥ ـ عابدة من أهل المدينة

عن عبدالله بن زيد بن أسلم[1] عن أبيه عن جده قال بينما أنا مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وهو يعس المدينة إذ أعيا فاتكأ على جانب جدار في جوف الليل فإذا امرأة تقول لابنتها يا ابنتاه قومي إلى ذلك اللبن فامذقيه بالماء فقالت : يا أمتاه وما علمت ما كان من عزمة أمير المؤمنين اليوم قالت : وما كان من عزمته يا بنية قالت إنه أمر منادياً فنادى ألا يشاب اللبن بالماء فقالت لها يا بنية قومي إلى اللبن فامذقيه بالماء فإنك في موضع لا يراك عمر فقالت الصبية لأمها : ما كنت لأطيعه في الملأ وأعصيه في الخلاء، فقال عمر: يا أسلم علم الباب وأعرف الموضع ثم مضى في عشيته فلما أصبح قال: يا أسلم إمضِ إلى الموضع فانظر مَن القائلة ومَن المقول لها وهل من بعل قال: فأتيت الموضع فنظرت فإذا الجارية أيم وإذا تلك أمها، وإذا ليس لهم رجل فأتيت عمر فأخبرته فدعا ولده فجمعهم قال: هل فيكم مَن يحتاج إلى امرأة أزوجه ولو كان بأبيكم حركة الى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية فقال عبدالله : لي زوجة وقال عبد الرحمن لي زوجة وقال عاصم[2]: لا زوجة لى فزوجني فبعث إلى الجارية فزوجها من عاصم فولدت لعاصم بنتاً وولدت البنت عمر بن عبد العزيز.

## ٢٦ ـ ذكر زوجة شريح القاضي[3]

قال الشعبي : قال لي شريح عليكم بنساء بني تميم، فإنهن النساء.

---

(١) عبدالله بن زيد بن أسلم، ضعفه يحيى، وأبو زرعة، ووثقه أحمد وغيره ميزان الاعتدال ٢/ ٤٢٥.

(٢) كان شاعراً وكان من أحسن الناس خلقاً، وكان طويلاً جسيماً وهو جد عمر بن عبد العزيز لأمه مات بالربذة. انظر: الاعلام ٤/ ١٣.

(٣) شريح بن الحارث بن قيس الكندي أبو أمية، من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام، أصلهِ من اليمن ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، كان ثقة في الحديث مات سنة ٧٨ هـ. بالكوفة. الاعلام ٣/ ٢٣٦.

قلت: كيف؟ قال: انصرفت من جنازة يوماً فمررت بدور بني تميم فإذا إمرأة جالسة على وسادة وتجاهها جارية زؤود لها ذؤابة فاعجبتني فقلت: من هذه؟ قالت: ابنتي قلت: فمن؟ قالت: هذه زينب بنت حدير إحدى نساء بني تميم. قلت: أفارغة أم مشغولة؟ قالت: فارغة قلت: أفتزوجينها؟ قالت: نعم إن كنت كفؤاً ولها عم فاقصده فأرسلت إلى مسروق وأبي بردة وغيرهما فوافينا عمها فقال: ما حاجتك؟ قلت: بنت أخيك زينب بنت حدير، فزوجني، ثم زفت إليَّ فلما خلا البيت قلت لها: إن من السنَّة أن تصليّ ركعتين وأسأل الله تعالى خير ليلتنا فالتفت فإذا هي خلفي تصليّ ثم التفت فإذا هي على فراشها فمددت يدي فقالت: على رسلك إني امرأة غريبة ووالله ما سرت سيراً قط أشد عليَّ منه وأنت رجل غريب لا أعرف أخلاقك، فحدثني بما تحب فآتيه وما تكره فأنزجر عنه، فقلت أحب كذا، وأكره كذا، فقالت: أخبرني عن أختانك أتحب أن يزوروك؟ قلت: ما أحب أن يملُّوني فبت بأنعم ليلة ثم أقمت عندها ثلاثاً ثم رجعت إلى مجلس القضاء فكنت لا أرى يوماً إلا وهو أفضل من الذي قبله حتى إذا كان رأس الحول دخلت منزلي فإذا عجوز تأمر وتنهي فقلت يا زينب مَن هذه؟ قالت: أمي قلت: حياك الله بالسلام قالت: كيف أنت وزوجتك؟ قلت على خير قالت: إن رابك ريب فالسوط قلت: أشهد أنها ابنتك فكانت كل حول تأتينا فتقول هذا ثم تنصرف فما غضبت عليها إلا مرة كنت لها فيها ظالماً كنت إمام قومي فسمعت الإقامة وقد رأيت عقرباً فعجلت عن قتلها وكفأت الإناء عليها وقلت لا تحركي الإناء حتى أجيء فعجلت الإناء فضربتها العقرب فجئت وهي تلوي فلو رأيتني يا شعبي وأنا أفرك أصابعها في الماء والملح وأقرأ عليها.

وكان لي جار لا يزال يضرب امرأته فقلت:

رأيت رجالاً يضربون نساءهم
فشلَّت يميني يوم أضرب زينب

يا شعبي وددت أني قاسمتها عيشي.

## ٢٧ ـ خنساء بنت عمرو النخعية[١]

لما اجتمع الناس بالقادسية دعت خنساء بنت عمرو بنيها الأربعة فقالت: يا بني إنكم اسلمتم طائعين وهاجرتم وما نبت بكم الدار ولا اقحمتكم السنة ولا أراد لكم الطمع والله الذي لا إله إلا هو أنكم لبنو رجل واحد كما أنكم بنو امرأة واحدة ما خنت أباكم ولا فضحت خالكم ولا غيرت نسبكم ولا وطأت حريمكم ولا أبحت حماكم فإذا كان غداً فاغدوا لقتال عدوكم مستنصرين الله مستبصرين فغدوا وقاتلوا، وكانوا إذا جاءوا بأعطيتهم يضعونها في حجرها فتقسم ذلك بينهم حفنة حفنة فما يغادر واحد من عطائه درهماً.

## ٢٨ ـ سكينة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب

واسمها آمنة وقيل: وسكينة لقب عرفت به كانت من أهل الجمال والأدب والفصاحة بمنزلة عظيمة، وكان منزلها يألف الأدباء والشعراء وتزوجت عبدالله بن الحسن بن علي فقتل بالطائف قبل أن يبني بها ثم تزوجها مصعب بن الزبير ومهرها ألف ألف درهم وحملها أخوها علي بن الحسين فأعطاه أربعين ألف دينار فولدت له الرباب وكانت تلبسها اللؤلؤ وتقول ما ألبسها إلا لتفضحه.

## ٢٩ ـ فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب

تزوجها الحسن بن الحسن بن علي وذلك أنه خطب إلى عمه الحسين فقال: يا ابن أخي قد انتظرت هذا منك انطلق معي فخرج معه حتى أدخله منزله ثم أخرج إليه ابنتيه فاطمة وسكينة فقال: اختر فاختار فاطمة فزوَّجه إياها فلما حضرت الحسن الوفاة قال لفاطمة: إنك امرأة مرغوب فيك وكأني بعبدالله ابن عمرو بن عثمان[٢] إذا خرج بجنازتي قد جاء على فرس مرجلاً جمته لابساً حلته

---

(١) تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد من مضر، أشهر شواعر العرب من أهل نجد، أدركت الإسلام ووفدت على النبي ﷺ مع قومها بني سليم فكانت تنشده الشعر.

(٢) عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، كان حسن الوجه روى عن أبيه وابن عمر وابن عباس

يسير في جانب الناس يتعرض لك فانكحي من شئت سواه فإني لا أدع من الدنيا ورائي هماً غيرك فقالت له: أنت آمن من ذلك، والجنة بالإيمان من العتق والصدقة، فوافى عبدالله بن عمرو في الحال الذي وصف فنظر إلى فاطمة حاسرة تضرب وجهها فأرسل إليها أن لنا في وجهك حاجة فارفقي به فاسترخت يداها وعرف ذلك منها فلما حلَّت أرسل يخطبها وقالت: كيف بيميني؟ قال: لك مكان كل مملوك مملوكان ومكان كل شيء شيئان فعوَّضها من يمينها فنكحته وولدت له محمد الديباج والقاسم ورقية.

## ٣٠ ـ عائشة بنت طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمية

أمها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها كانت فائقة في الحسن فتزوجها مصعب بن الزبير وأمهرها خمسمائة ألف درهم وأهدى لها مثل ذلك ودخل عليها يوماً وهي نائمة ومعه لؤلؤ قيمته عشرون ألفاً فأيقظها ونشر اللؤلؤ في حجرها فقالت له: نومتي كانت أحب إليَّ من هذا اللؤلؤ وحجت ومعها ستون بغلاً عليها الهوادج والرحائل وقدمت في آخر عمرها على هشام ابن عبد الملك(١) فأمر لها بمائة ألف درهم.

## ٣١ ـ ذكر أم البنين بنت عبد العزيز بن مروان(٢) أخت عمر

كانت من الأجواد والكرماء وكانت تقول لكل قوم نهمة(٣) في شيء ونهمتي

---

= والحسين بن علي وغيرهم. وعنه ابنه محمد الديباج، والزهري؛ وأبو بكر بن حزم كان شريفاً جواداً ممدحاً، مات سنة ٩٦ هـ. تهذيب التهذيب ٥/٣٣٨.

(١) هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي ولد سنة ٧١ هـ في دمشق وبويع بعد وفاة أخيه يزيد، كان حازماً عاقلاً غلب خصومه، واجتمع في خزانته من المال ما لم يجتمع لغيره من ملوك بني أمية مات سنة ١٢٥ هـ. الاعلام ٩/ ٨٤.

(٢) عبد العزيز بن مروان بن الحكم، أبو الاصبغ، أمير مصر، ولد في المدينة وتوفي في مصر سنة ٨٥ هـ، وهو والد عمر بن عبد العزيز الخليفة العادل خامس الخلفاء الراشدين وتوفي سنة ١٠١ هـ. الاعلام ٤/ ١٥٤ ـ ٥/ ٢٠٩.

(٣) النهمة: إفراط الشهوة في الطعام، أو الحاجة وبلوغ الهمة والشهوة في الشيء. ترتيب القاموس المحيط ٤/ ٤٥٣.

في الإعطاء وكانت تعتق كل جمعة رقبة وتحمل على فرس في سبيل الله عز وجل وتقول أفٌ للبخل لو كان قميصاً لم ألبسه ولو كان طريقاً لم أسلكه.

## ٣٢ - الخيزرانة بنت نجيح[١]

بربرية اشتراها المهدي[٢] وتزوجها فولدت له الهادي والرشيد[٣] وكانت عليها مائتي ألف ألف وستين ألف ألف درهم ولما وُلّيَ محمد بن سليمان[٤] البصرة أهدى إليها مائة وصيفة بيد كل وصيفة جام[٥] من ذهب مملوء مسكاً فقبلت ذلك منه وكتبت إليه عافاك الله إن كان ما وصل إلينا منك ثمن رأينا فيك فقد بخستنا القيمة وإن كان وزن ميلك إلينا فظننا بك فوقه ولما ماتت شد الرشيد وسطه وأخذ بقائمة السرير ومشى حافياً حتى أتى مقابر قريش.

## ٣٣ - زبيدة بنت جعفر بن المنصور

ولدت في زمن المنصور[٦] وكان يرقصها[٧] ويقول: أنت زبدة وأنت زبيدة

---

(١) يمانية الاصل ملكة حازمة لعبت دوراً عظيماً في خلافة ولدها الهادي فحاول قتلها فلم ينجح، وانتقمت منه بأن أوصت جوار لها بقتله فقتلته بدس السم إليه، توفيت سنة ١٧٣ هـ أنظر اعلام النساء لكحالة ١/ ٣٩٥ وتاريخ الخلفاء ٤٤٦ في أخبار الهادي.

(٢) أبو عبد الله محمد بن محمد بن المنصور ولد سنة ١٢٧ هـ وكان جواداً ممدحاً مليح الشكل محبباً إلى الرعية تاريخ الخلفاء ص/ ٤٣٤.

(٣) هارون الرشيد بن محمد المهدي بن منصور العباسي، أبو جعفر خامس خلفاء العباسية ولد بالري في خراسان، بويع بالخلافةو بعد وفاة أخيه الهادي سنة ١٧٠ هـ. أخباره كثيرة مات في الغزو بطوس من خراسان سنة ١٩٣ هـ ودفن بها وله خمس وأربعون سنة. تاريخ الخلفاء للسيوطي ص/ ٤٥٢، ٤٧٣.

(٤) محمد بن سليمان بن علي العباسي أبو عبدالله، أمير البصرة، وليها أيام المهدي ثم عزله وأعاده الرشيد وزوجة أخته العباسة بنت المهدي واستمر في البصرة إلى أن توفي سنة ١٧٣ هـ. الأعلام ٧/ ١٩.

(٥) الجام: إناء من فضة. ترتيب القاموس المحيط ١/ ٥٦١.

(٦) أبو جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس وأمه أم ولد، كان رجلاً شجاعاً حازماً، كامل العقل، جماعاً للمال، قتل خلقاً كثيراً حتى استقام ملكه، بنى مدينة بغداد وفتح طبرستان وغزا قبرس وغيرها، وفي سنة ١٥٨ هـ قصد الحج ولكنه مرض ولم يصل إليها يالماً ومات. تاريخ الخلفاء ص/ ٤١٤، ٤٣٣.

(٧) أي يلاعبها. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٣٧٤.

فغلب عليها هذا الاسم وتكنى أم جعفر وأمة العزيز وليس في بنات هاشم عباسية ولدت خليفة إلا هي كانت معروفة بالخير والإفضال على العلماء والفقراء ولها آثار كثيرة في طريق مكة وبالحرمين الشريفين وساقت الماء من أميال حتى أوصلته بين الحل والحرم ووقفت أموالها على عمارة الحرمين وحجت فبلغت نفقتها أربعة وخمسين ألف ألف وقالت للمأمون[1] عند دخوله بغداد: أهنيك بخلافة قد هنأت نفسي بها عنك قبل أن أراك ولئن كنت قد فقدت ابناً خليفة لقد عوضت ابناً خليفة لم ألده وما خسر من اعتاض مثلك ولا ثكلت أم ملأت يدها منك وأنا أسأل الله أجراً على ما أخذ وامتاعاً بما عوض فقال المأمون: ما تلد النساء مثل هذه وماذا أبقت في هذا الكلام لبلغاء الرجال[2].

## ٣٤ ـ علية بنت المهدي[3]

أمها أم ولد اسمها مكنونة اشتريت للمهدي بمائة ألف درهم فولدت عُلَيَّةَ وكانت من أجمل النساء وأظرفهن وأكملهن عقلاً وأدباً ونزاهة وصيانة وظرفاً وكان في جبهتها سعة تشين فاتخذت العصابة المكللة بالجوهر لتستر بها جبينها وهي أول مَن اتخذها وكانت كثيرة الصلاة ملازمة للمحراب وقراءة القرآن وكانت تتزين وتقول ما حرَّم الله شيئاً إلا وقد جعل فيما أحلَّ عوضاً منه فبماذا يحتج العاصي وكانت تقول اللهم لا تغفر لي حراماً أتيته ولا استفزني لهو إلا ذكرت نسبي من رسول الله ﷺ فقصرت عنه ولها شعر مليح مثل قولها:

كتمت اسم الحبيب من العباد ... ورددت الصبابة في فؤادي
فوا شوقي إلى بلد خليٍّ ... لعلي باسم من أهوى أنادي

---

(١) عبد الله بن هارون الرشيد أبو العباس، سابع الخلفاء العباسيين ولي الخلافة بعد خلع أخيه الأمين، مات سنة ٢١٨ هـ ودفن في طرسوس. الأعلام ٤/ ٢٨٧.

(٢) أعلام النساء لكحالة ٢/ ١٧، ٢٩ والعقد الفريد ٣/ ٢٦٢.

(٣) علية بنت المهدي بن المنصور، أخت هارون الرشيد، أديبة شاعرة ذات عقل ودين ولها ديوان شعر، وتوفيت ببغداد سنة ٢١٠ هـ. الأعلام ٥/ ١٨٩.

## ٣٥ ـ بوران بنت الحسن بن سهل(٣)

تزوجها المأمون ومضى للبناء بها إلى معسكر الحسن فعم الصلح فدخل عليها فنثرت عليها جدتها ألف درة كانت في صينية من ذهب وفرش له حصير من ذهب ونثر عليها الدرة فقال المأمون لمن حوله من بنات الخلفاء شرفن أبا محمد، فأخذت كل واحدة درة وأشعل بين يديه شمعة غير وزنها مائة رطل ونثر على القواد رقاع فيها أسماء ضياع فمن وقعت بيده رقعة أشهد له.

يا نفس صبراً إنها ميتة ... مجرعها الكاذب والصادق
ظن بنات أنني ختنه ... روحي إذاً من جسدي طالق

## ٣٦ ـ بدعة جاريه عريب(١)

مولاة المأمون كانت مغنية فبذل إسحاق بن أيوب لمولاتها في ثمنها مائة ألف دينار وللسفير بينهما عشرين ألفاً فدعتها فاخبرتها بالحال فلم تؤثر البيع فأعتقتها من وقتها فلما ماتت خلفت مالاً كثيراً وضياعاً ما ملكها رجل قط.

## ٣٧ ـ شجاع أم المتوكل(٢)

كانت كريمة من مسرورات النساء حجت فشيعها المتوكل فلما صارت إلى الكوفة أمرت لكل رجل من العباسيين والطالبيين بألف درهم ولأبناء المهاجرين بخمس مائة درهم ولكل امرأة من الهاشميات بخمس مائة درهم ولكل امرأة من المهاجرين بعشرة دنانير ثم خلفت من العين خمسة آلاف دينار وخمسين ألف دينار ومن الجوهر ما قيمته ألف ألف دينار(٣).

---

(١) توفيت سنة ٢٧١ هـ وللشعراء في وصف ليلة زفافها شعر غير قليل. المنتظم لابن الجوزي ٥/ ٨٢.

(٢) انظر ترجمتها: المنتظم ٦/ ١٢٩.

(٣) المتوكل: هو: أبو الفضل جعفر ـ المتوكل على الله، بن محمد ـ المعتصم بالله ـ بن هارون الرشيد ولد ببغداد، وبويع بالخلافة سنة ٢٣٢ هـ، بعد وفاة أخيه الواثق، كثرت الزلازل في أيامه ومنع الناس من القول بخلق القرآن، وقيل سنة ٢٤٧ هـ. الأعلام ٢/ ١٢٢.

(٤) أعلام النساء ٢/ ٢٨٦ وفيها أنها توفيت سنة ٢٤٨ هـ وكذلك طرفاً من أخبارها.

## ٣٨ ـ شغب أم المقتدر(١)

كان يرفع لها من ضياعها كل عام ألف ألف دينار وكانت تتصدق بأكثر ذلك، وتواظب على مصالح الحاج وتبعث خزانة الشراب والأطباء معهم وتأمر بإصلاح الحياض فلما قتل ولدها وَوُلِّيَ القاهر(٢) عاقبها فأخذ منها مائة ألف وثلاثين ألف دينار.

## ٣٩ ـ ٤٠ ـ عابدتان مدنيتان

بلغنا عن عبد الله ابن أخت مسلم بن سمعدان أنه قال: أردت الحج فدفع إليَّ خالي عشرة آلاف درهم وقال لي: إذا قدمت المدينة فانظر أفقر أهل بيت في المدينة فأعطهم إياها فلما دخلت سألت عن أفقر أهل بيت في المدينة فدللت على أهل بيت فطرقت الباب فأجبتني امرأة مَن أنت؟ قلت: رجل من أهل بغداد أودعت عشرة آلاف وأمرت أن أسلمها إلى أفقر أهل بيت بالمدينة وقد وصفتم لي فخذوها فقالت: يا عبدالله إن صاحبك اشترط أفقر أهل بيت وهؤلاء الذين بإزائنا أفقر منا فتركتهم وأتيت أولئك فطرقت الباب فأجابتني امرأة فقلت لها من الذي قلت لتلك المرأة فقالت: يا عبدالله نحن وجيراننا في الفقر سواء فاقسموا بيننا وبينهم.

---

(١) المقتدر: أبو الفضل جعفر بن المعتضد ولي الخلافة سنة٢٩٥ هـ بعد وفاة أخيه المكتفي وكان عمره ثلاث عشرة سنة، فتآمروا على خلعه وبويع ابن المعتز إلا أنه رجع إلى الحكم بشجاعة أصحابه وأمر بقتل من أفتى بخلعه، واختل النظام في عهده وحصلت فتنة القرامطة، وقتل الحلاج وغير ذلك من الفتن، وقتل المقتدر سنة ٣٢٠ هـ وسلب ما عليه وبقي مكشوف العورة حتى ستر بالحشيش، ثم دفن في ذلك الموضع، وحزنت عليه أمه عندما سمعت بما تعرض له ابنها. انظر: تاريخ الخلفاء ص ٦٠٤، ٦١٥ والعقد الفريد ٥/ ١٢٧.

(٢) أبو منصور محمد بن المعتضد بن طلحة بن المتوكل، ولي الخلافة بعد مقتل المقتدر، ضرب أم المقتدر حتى ماتت في العذاب، وكان سيء السيرة، سفاكاً للدماء، ثار عليه الجند وسملوا عينيه وتركوه إلى أن مات سنة ٣٣٩ هـ. تاريخ الخلفاء ص / ٦١٦، ٦٢٢ هـ.

## ٤١ ـ عابدة مكية

قال مالك بن دينار(١): رأيت امرأة بمكة من أحسن الناس عينين وكن النساء يجئن فينظرن إليها فأخذت في البكاء فقيل لها تذهب عيناك فقالت: إن كنت من أهل الجنة فسيبدلني الله عينين أحسن من هاتين وإن كنت من أهل النار فسيصيبها أشد من هذا فبكت حتى ذهبت إحدى عيناها.

## ٤٢ ـ عابدة أخرى

قال ابن أبي داود عندنا امرأة بمكة تسبح كل يوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة فماتت فلما بلغت القبر اختلست من إيدي الرجال.

## ٤٣ ـ عابدة أخرى

قال هشام بن حسان: (٢) خرجنا حجاجاً فنزلنا منزلاً فقرأ رجل منا (لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم)(٣) فسمعت امرأة فقالت: اعد فأعاده فقالت: خلفت لي في البيت سبعة أعبد أشهدكم أنهم أحرار لوجه الله تعالى لكل باب واحد منهم.

## ٤٤ ـ عابدة أخرى

كانت تأوي إلى سرب فقيل لها كيف ترضين بهذا فقالت هذا لمن يموت كنز.

---

(١) مالك بن دينار البصري أبو يحيى: كان عابداً عالماً زاهداً، يأكل من عمل يده، يكتب المصاحف بالأجرة، توفي بالبصرة سنة ١٣١ هـ وقيل غير ذلك. انظر الأعلام ٦/ ١٣٤ وله ترجمة وافية في كتاب صفة الصفوة ٣/ ٢٧٣، ٢٨٨.

(٢) هشام بن حسان الأزوي أبو عبد الله البصري، أحد الأعلام كان ثقة، كثير الحديث، من العباد البكائين. مات سنة ٢٤٧ هـ وقيل غير ذلك، تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤، ٣١.

(٣) سورة الحجر/ ٤٤.

## ٤٥ ـ عابدة أخرى من أهل بغداد

كانت جوهرة امرأة أبي عبدالله البرائي جارية لبعض الملوك فعتقت فخلعت الدنيا ولزمت أبا عبدالله البرائي فتزوج بها وتعبدت فرأت في المنام خياماً مضروبة فقالت لِمَنْ هذه؟ فقيل للمتهجدين بالقرآن فكانت بعد ذلك لا تنام وكانت تقول لزوجها : كاروان برفت. أي قد سارت القافلة.

## ٤٦ ـ امرأة يوسف بن أسباط

قرأت على أبي الفضل بن منصور[1] بسنده إلى محمد بن عياش قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: استأذنتني أهلي أن تزور أباها فقبضت على كمها بين المغرب والعشاء وذهبت بها حتى أديتها إليهم وقعدت على الباب حتى خرجت فرددتها فما رجعت نفسها إليها سنة.

## ٤٧ ـ أخت[2] بشر الحافي

قال عبدالله[3] بن أحمد بن حنبل: دق الباب يوماً فخرجت فإذا امرأة تستأذن على أبي فأذن لها فقالت: أنا أغزل بالليل في السراج فربما طفىء فأغزل في ضوء القمر فهل عليَّ أن أبين غزل القمر من غزل السراج؟ فقال: إن كان عندك بينهما فرق فعليك أن تبيني ذلك فقالت: يا أبا عبدالله أنين المريض شكوى؟ قال: أرجو أن لا يكون شكوى ولكنه اشتكاء إلى الله عز وجل فخرجت فقال: يا بني اتبع هذه المرأة وأنظر أين تدخل فتتبعتها فإذا قد دخلت بيت بشر وإذا هي أخته قال: فرجعت فقلت له فقال: محال أن تكون مثل هذه إلا أخت بشر.

---

(١) أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي ـ نسبة الى دار السلام بغداد الفارسي الأصل شيخ ابن الجوزي في الحديث وقال عنه: كان سريع الدمعة توفي سنة ٥٥٠ هـ. مشيخة ابن الجوزي ص/١٣٣.

(٢) اسمها مُخَّة كذا في صفة الصفوة ٢/ ٥٢٤، وأعلام النساء ٥/ ٣١، ٣٢.

(٣) عبدالله بن الإمام المبجل أحمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الرحمن البغدادي، كان ثقة ثبتاً فهماً، مات سنة ٢٩٠ هـ تهذيب التهذيب ٥/ ١٤١، ١٤٣.

وقال عبدالله بن أحمد: جاءت مُخَّة أخت بشر إلى أبي فقالت: إني امرأة رأس مالي دانقان أشتري القطن فأردنه فأبيعه بنصف درهم فأتقوت بدانق من الجمعة إلى الجمعة فمرّ أبو طاهر[1] الطائف ومعه مشعل فوقف يكلم أصحاب المصالح فاغتنمت ضوء المشعل فغزلت طاقات ثم غاب عني المشعل فعلمت أن لله في ذلك مطالبة فخلصني خلصك الله فقال: تخرجين الدانقين وتبقين بلا رأس مال حتى يعوضك الله تعالى خيراً منه.

## ٤٨ ـ عابدة أخرى

سألت امرأة من المتعبدات إبراهيم الخواص[2] عن تغير وجدته في قلبها وتغير في أحوالها فقال لها: تفقدي قالت: تفقدت فما رأيت شيئاً قال أما تذكرين ليلة المشعل ـ فقالت: بلى فقال: هذا التغيير من ذلك فبكت وقالت[3]: نعم كنت أغزل فوق السطح فانقطع خيطي فمرَّ مشعل السلطان فغزلت في ضوئه خيطاً ثم أدخلت ذلك الخيط في غزلي ونسجت منه قميصاً ولبسته ثم قامت فنزعت القميص وقالت: يا إبراهيم إن أنا بعته وتصدقت بثمنه يرجع إلى قلبي الصفاء؟

فقال: إن شاء الله تعالى ذلك.

## ٤٩ ـ عابدة أخرى

بلغني أن امرأة من أهل بغداد كانت على قدم التقوى والمحاسبة لنفسها فلقيها رجل فقرص كتفها فجاءت إلى زوجها فقالت له: بالله عليك أصدقني ما

---

(١) محمد بن عبدالله بن طاهر الخزاعي أبو العباس، أمير حازم، ولي بناية بغداد في أيام المتوكل العباسي، وكان محباً للعلم والأدب مات في بغداد سنة ٢٥٣ هـ. الأعلام ٧/ ٩٤.

(٢) هو: إبراهيم بن أحمد بن اسماعيل أبو إسحاق الخواص، أصله من سرّ من رأى، من مشايخ الصوفية ومن أقواله: دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرع عند السحر، ومجالسة الصالحين. توفي بالري سنة ٢٩١ هـ. صفة الصفوة لابن الجوزي ٤/٩٨، ١٠٢.

(٣) أي البالي. انظر: ترتيب القاموس المحيط ٢/ ١٠٠.

الذي فعلت اليوم من الذنوب فقال: قرصت كتف امرأة. فقالت: فقد قرص كتفي، فقيل لها: من أين علمت؟ قالت: أنا على قدم المراقبة والاحتراس من نفسي فعلمت أني أوتيت من قبله

## ٥٠ ـ عابدات كوفيات

كانت أم حسان مجتهدة فدخل عليها سفيان الثوري فلم ير في بيتها غير قطعة حصير خلق فقال لها: لو كتبت رقعة إلى بعض بني أعمامك لغيروا من سوء حالك فقالت: يا سفيان قد كنت في عيني أعظم وفي قلبي أكبر منذ ساعتك هذه أما إني لم أسأل الدنيا مَن يملكها فكيف أسأل مَن لا يملكها يا سفيان: والله ما أحب أن يأتي عليَّ وقت وأنا متشاغلة فيه عن الله بغير الله، فبكى سفيان.

وقالت أم سفيان الثوري له: يا بني أطلب العلم، وأنا أكفيك بمغزلي، يا بني إذا كتبت عشرة أحرف فانظر هل ترى في نفسك زيادة فإن لم تزد فاعلم أنه لا ينفعك.

وكانت أم الحسن بن صالح تقوم ثلث الليل وتبكي الليل والنهار فماتت ومات الحسن فرؤي في المنام فقيل ما فعلت الوالدة فقال: بدلت بطول ذلك البكاء سرور الأبد.

أذنب غلام لامرأة فتبعته بالسوط فلما قربت منه رمت السوط وقالت: ما تركت التقوى أحداً يشفي غيظه.

كانت عابدة لا تنام الليل إلا اليسير فعوتبت في ذلك فقالت: كفى بالموت وطول الرقدة في القبور للمؤمن رقاداً.

## ٥١ ـ عابدات بصريات

كانت معاذة العدوية[١] إذا جاء النهار تقول هذا يومي الذي أموت فيه فما

---

(١) معاذة بنت عبدالله، أم الصهباء العدوية، روت عن علي وعائشة وعنها عام وجماعة. توفيت سنة ١٠١

تفطر حتى تمسي وإذا جاء الليل قالت هذه ليلتي التي أموت فيها فما تنام حتى تصبح وإذا جاء البرد لبست الثياب الرقاق حتى يمنعها البرد من النوم وكانت تصليّ كل يوم وليلة ستمائة ركعة وتقول: عجبت لعين تنام وقد عرفت طول الرقاد في ظلم القبور ولم ترفع رأسها إلى السماء أربعين سنة وقتل زوجها وابنها في غزاة فاجتمع النساء عندها فقالت: مرحباً مَن جاءت تهنيني فمرحباً ومَن جاءت لغير ذلك فلترجع.

وكانت حفصة بنت سيرين قد قرأت القرآن وهي ابنة اثنتي عشرة سنة، وماتت وهي بنت تسعين سنة، ومكثت في مصلاها ثلاثين سنة، لا تخرج إلا لحاجة، وكانت جاريتها تقول: أذنبت سيدتي ذنباً عظيماً، فهي الليل تبكي كله، وتصليّ، وكانت تصوم الدهر، وتقرأ القرآن في يومين، وربما طفيت سراجها، فأضاء لها البيت حتى تصبح[1].

## ٥٢ ـ وكانت رابعة العدوية[2]

قد بلغت ثمانين سنة، كأنها الشن[3] البالي، وكان في بيتها كراخة بواري[4] ومشجب[5] قصب[6]، عليه أكنافها، فإذا ذكرت الموت ارتعدت، وكان سفيان يقول: مرّوا بنا إلى المؤدبة فدخل عليها يوماً فقال: واحزناه فقالت: قل: واقلة حزناه، لو كنت محزوناً ما هنّاك العيش، إنما أنت أيام، فإذا ذهب يوم مضى بعضك، وكانت تصليّ الليل كله، فإذا أضاء الفجر هجعت يسيراً ثم

---

= هـ كذا في صفة الصفوة، وأعلام النساء وفي الأعلام للزركلي أنها توفيت سنة ٨٣ هـ ولم يتعرض لسنة وفاتها صاحب التهذيب ١٢/ ٤٥٢ وفيه: أنها لم تتوسد فراشاً بعد أبي الصهباء حتى ماتت.

(١) انظر: هذه الحكاية في صفة الصفوة ٤/ ٢٤، ٢٦ وأعلام النساء: ١/ ٢٧٢، ٢٧٤.

(٢) واسمها: رابعة بنت اسماعيل العدوية أم الخير مولاة آل عتيك البصرية توفيت سنة ١٣٥ هـ وقيل ١٨٥ تـ. الأعلام ٣/ ٣١.

(٣) الشنّ: القربة الخلق الصغيرة. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٧٦٦.

(٤) الكراخة: الشقة من البواري، والبوري: الحصير المنسوج. ترتيب القاموس المحيط ١/ ٣٤٠، ٤/ ٣٢.

(٥) ما تعلق عليه الثياب، ويكون من خشب ونحوه. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٦٧٥.

(٦) القصب: كل نبات ذي أنابيب. ترتيب القاموس المحيط ٣/ ٦٢٧.

قامت تقول: يا نفس كم تنامين يوشك أن تنامي نومة لا تقومين منها إلا لصرخة يوم النشور[1].

## ٥٣ ـ حبيبة العدوية

وكانت حبيبة العدوية تقف بالليل إلى السحر وتقول: قد خلا كل حبيب بحبيبه وهذا مقامي بين يديك. فإذا جاء السحر قال: يا ليت شعري هل قبلت مني ليلتي فأهنأ أم رددتها علي فأعزى[2].

## ٥٤ ـ عفيرة العابدة

ودخلوا على عفيرة العابدة فقالوا: أدعي الله لنا فقالت: لو خرس الخاطئون ما تكلمت عجوزكم، ولكن المحسن أمر المسيء بالدعاء، جعل الله قراكم الجنة وجعل الموت مني ومنكم على بال. وقدم ابن أخ لها من غيبة طويلة فبشرت به فبكت فقيل لها: ما هذا البكاء؟ اليوم يوم فرح وسرور، فازدادت بكاء، ثم قالت: والله ما أجد للسرور في قلبي سكناً مع ذكر الآخرة.

ولقد أذكرني قدومه يوم القدوم على الله فمن بين مسرور ومثبور.

## ٥٥ ـ عبيدة بنت أبي كلاب

وبكت عبيدة بنت أبي كلاب أربعين سنة حتى ذهب بصرها وقالت: أشتهي الموت لأني أخشى أن أجني جناية يكون فيها عطبي أيام الآخرة.

## ٥٦ ـ عمرة امرأة حبيب العجمي

كانت توقظه بالليل وتقول: قم يا رجل فقد ذهب الليل وبين يديك طريق بعيد وزاد قليل، وقوافل الصالحين، قد سارت قدامنا، ونحن قد بقينا.

---

(١) انظر الحكاية في صفة الصفوة ٤/٢٧، ٣١.

(٢) انظر: صفة الصفوة ٤/٣٢.

## ٥٧ ـ زجلة العابدة

ودخلوا على زجلة العابدة، مولاة معاوية، وكانت قد صامت حتى أسودت وبكت حتى عشت وصلّت حتى أقعدت فذكروا العفو فقالت: علمي بنفسي قرح فؤادي وكلم قلبي والله لوددت أن الله لم يخلقني.

وكانت راهبة العابدة كثيرة التعبد، فلما احتضرت قالت: يا ذخري وذخيرتي، ومن عليه اعتمادي لا تخذلني عند الموت، ولا توحشني في قبري، فماتت، وكان ابنها يتردد على قبرها كل جمعة، فرآها في المنام، فقال: يا أماه كيف أنت؟ قالت يا بني إن للموت كربة شديدة وأنا بحمد الله لفي برزخ محمود نفترش فيه الريحان ونتوسد فيه السندس والإستبرق إلى يوم النشور وإني لأبشر بمجيئك يوم الجمعة فيقال لي يا راهبة هذا ابنك قد أقبل من أهله زائراً لك فأسرُّ بذلك وأبشرُّ مَن حولي من الأموات.

٥٩ ـ وتزوج رباح القيس امرأة فنام فى أول الليل ليختبرها فقامت ربع الليل ثم نادته قم يا رباح فقال: أقوم. فقامت: الربع الآخر ثم نادته قم يا رباح فقال: أقوم: فقامت: الربع الآخر وقالت: مضى الليل وعسكر المحسنون وأنت نائم ليت شعري مَن غرني بك يا رباح.

٦٠ ـ وكانت امرأة من الصالحات تعجن عجينها فبلغها موت زوجها فرفعت يدها منه وقالت: هذا طعام قد صار لنا فيه شركاء.

وجاء أخرى موت زوجها والسراج يشتعل فاطفأته وقالت: هذا زيت قد صار لنا فيه، شريك.

واختار بعض الأمراء بنات حاتم الأصم فطلب ما ء فسقي فرمى إليهم شيئاً من المال فوافقه أصحابه فبكت بنية صغيرة لحاتم فقالوا: ما يبكيك قالت مخلوق نظر إلينا فاستغنينا فكيف لو نظر إلينا الخالق سبحانه وتعالى.

## ٦١ ـ جارية هاشم بن عبد الملك

عن يونس قال: اشترى هشام بن عبد الملك جارية وخلا بها فقالت له: يا

أمير المؤمنين ما منزلة أطمع فيها فوق منزلتي هذه إذ صرت للخليفة ولكن النار ليس لها حظر، إن إبنك فلاناً اشتراني وكنت عنده لا أدري أذكر ليلة ونحو ذلك، وإني لا يحلُّ لك مسِّي، قال: فحسن هذا القول منها عنده وحظيت، وتركها وولاها أمرها.

## ٦٢ - امرأة بدر[١] المغازلي

عن محمد بن الحسين السلمي[٢] قال: قال أبو محمد الحريري: كنت عند بدر المغازلي، وكانت امرأته باعت داراً بثلاثين ديناراً فقال لها بدر: نفرق هذه الدنانير في إخواننا، ونأكل رزق يوم بيوم، فأجابته إلى ذلك، وقالت: تزهد أنت ونرغب نحن هذا ما لا يكون.

## ٦٣ - ميمونة بنت شاقولة الواعظة

أخبرنا محمد بن ناصر قال: أبو علي بن المهدي قال: أخبرني أبي قال: سمعت ميمونة بنت شاقولة الواعظة تقول: هذا قميص له اليوم سبع وأربعون سنة، ألبسه وما تخرق، غزلته لي أمي، وصبغته بماء السنابك[٣]. والثوب إذا لم يعص الله فيه لا يتخرق سريعاً وسمعتها تقول: آذانا جار لنا فصليت ركعتين وقرأت من فاتحة كل سورة آية حتى ختمت القرآن وقلت اللهم اكفنا أمره ثم نمت ففتحت عيني فرأيت النجوم مصطفة فقرأت: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾[٤] فلما كان السحر قام ذلك الإنسان لينزل فزلقت قدمه فوقع فمات.

قال: وأخبرني ابنها عبد الصمد قال: كان في دارنا حائط له جوف فقلت

---

(١) انظر: الحلية لأبي نعيم ١٠/ ٣٠٥.

(٢) محمد بن الحسين بن محمد الأزدي السلمي النيسابوري أبو عبد الرحمن، من علماء المتصوفة، له أكثر من مائة مصنف، مات بنيسابور سنة ٤١٢ هـ، الأعلام ٦/ ٣٣٠.

(٣) السنبك: أول المطر. ترتيب القاموس المحيط ٢/ ٦٢٤.

(٤) سورة البقرة / ١٣٧.

لها: امضي استدعي البناء فقالت: هات رقعة والدواة فناولتها فكتبت فيها شيئاً وقالت: دعه في ثقب منه ففعلت فبقي الحائط نحواً من عشرين سنة فلما ماتت ذكرت ذلك القرطاس فقمت فأخذته لاقرأه فوق الحائط وإذا في الرقعة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ أَنْ تَزُولاَ﴾ [1].

بسم الله يا ممسك السماوات والأرض أمسك.

## ٦٤ ـ أم عيسى بنت إبراهيم الحربي

كانت عالمة فاضلة تفتي في الفقه وهي مدفونة إلى جانب أبيها.

## ٦٥ ـ أمة الواحد

سكينة بنت القاضي أبي عبدالله الحسين بن اسماعيل المحاملي [2] تكنى أمة الواحد كانت عالمة فاضلة من أحفظ الناس للفقه على مذهب الشافعي وكانت تفتي مع أبي علي بن أبي هريرة.

عن أبي الحسن الدارقطني [3] قال: أمة الواحد بنت الحسين بن إسماعيل سمعت أباها وإسماعيل الوراق [4] وعبد الغفار بن سلامة وغيرهم وحفظت القرآن والفقه على مذهب الشافعي والفرائض، وحسابها والدرر والنجوم وغير ذلك من العلوم وكانت فاضلة في نفسها كثيرة للصدقة مسارعة في الخيرات حدَّثت وكتب عنها الحديث وتوفيت سنة سبع وسبعين وثلاثمائة [5].

---

(١) سورة فاطر / ٤١.

(٢) الحسين بن إسماعيل بن محمد المحاملي الصبي أبو عبدالله البغدادي قاضي من الفقهاء المكثرين من الحديث ولي قضاء الكوفة وفارس ستين سنة وكان ورعاً ثم ترك القضاء وتوفي سنة ٣٣٠ هـ. المنتظم لابن الجوزي ٦/ ٣٢٧.

(٣) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، الحافظ الشهير بشيخ الإسلام، صاحب السنن، والعلل، وغير ذلك مات سنة ٣٨٥ هـ: طبقات الحفاظ ص/ ٣٩٣.

(٤) إسماعيل بن أبان الوراق الازوي أبو إسحاق الكوفي، وثقه ابن معين مات سنة ٢١٦ هـ. تهذيب التهذيب ١/ ٢٦٩.

(٥) انظر: صفة الصفوة ٢/ ٥٢٨ والمنتظم ٧/ ١٣٨.

## ٦٦ ـ أمة السلام بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل

سمعت محمد بن إسماعيل النصلاني ومحمد بن الحسين بن حميد روى عنها الأزهري[١] والتنوخي[٢] وكانت عالمة عاقلة كثيرة الفضل.

## قال المصنف رحمه الله تعالى

هذه نبذة من أخبار النساء الصالحات والفاضلات تكتفي بسماعها وفهمها المرأة العاقلة الموفقة فإن أحبت زيادة في أخبار النساء نظرت كتابنا المسمى بصفة الصفوة فإن كانت عالية الهمة سمت همتها إلى فنون العلم فإن الهمّة في القلب جوهر المهر يحركه الرائض إذا كانت عربياً جيد الأصل فتخرج ما فيه من الجوهر وإذا لم يكن له همة كان مثله كمثل الكودن لا ينفعه الرائض.

وهذا آخر الكتاب والحمد لله تعالى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

---

(١) محمد بن أحمد الازهر الهروي أبو منصور الازهري (نسبة الى جده أزهر، أحد الائمة في اللغة والادب ولد في هراة بحراسان عني بالفقه ثم غلب عليه التعمق في العربية فرحل في طلبها وقصد القبائل وتوسع في أخبارهم، توفي سنة ٣٧٠ هـ. انظر: بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ١٩/١.

(٢) علي بن المحسن بن علي التنوخي تولى قضاء عدة نواحي إلا أنه كان معتزلياً مات بالبصرة سنة ٤٤٧ هـ المنتظم لابن الجوزي ١٦٨/٨.

# فهرس الآيات القرآنية

## حرف الألف

## حرف الباء



## حرف التاء

## حرف القاف



## حرف الكاف



## حرف اللام

## حرف الميم

## حرف النون



## حرف الواو



## حرف اللام ألف

## حرف الياء

## حرف الألف



## حرف الباء



## حرف التاء



## حرف الثاء

## حرف السين



## حرف الشين



## حرف الصاد

## حرف الغين



## حرف الفاء

## حرف القاف



## حرف الكاف



## حرف اللام



## حرف الميم

## حـــرف الـنـون



## حـــرف الـهاء



## حـــرف الـــواو



## حـــرف الـيـاء

## فهرس المصادر


١ ـ الأدب المفرد: لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخارى، تأليف العلامة فضل الله الجيلاني ـ طبع مؤسستنا.

٢ ـ الأعلام: لخير الدين الزركلي، طبعة دار العلم للملايين ـ بيروت.

٣ ـ أعلام النساء في عالمي العرب والاسلام، تأليف عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

٤ ـ الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للفقيه علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ـ الطبعة الأولى.

٥ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ـ لإسماعيل باشا البابانى ـ منشورات مكتبة المثنى، بغداد.

٦ ـ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: للحافظ السيوطي، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، طبعة: عيسى الحلبي ـ مصر.

٧ ـ تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي، طبعة: السعادة بالقاهرة.

٨ ـ تاريخ التراث العربي: لفؤاد سزكين، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٩ ـ تاريخ الخلفاء: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، طبعة: دار نهضة مصر.

١٠ ـ التاريخ الكبير: للإمام البخاري ـ طبعة دائرة المعارف العثمانية.

١١ ـ التبصرة: للحافظ ابن الجوزي، طبعة عيسى الحلبي.

١٢ ـ ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة: للأستاذ طاهر الزاوي، طبعة عيسى البابي الحلبي.

١٣ ـ تذكرة الحفاظ: للذهبي، طبعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١٤ ـ الترغيب والترهيب: للحافظ أبي محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، طبعة دار الفكر.

١٥ ـ تلبيس إبليس: للحافظ ابن الجوزي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٦ ـ تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التواريخ والسير للحافظ ابن الجوزي ـ المطبعة النموذجية القاهرة.

١٧ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، للمحدث أبي الحسن الكناني. ط. مكتبة القاهرة.

١٨ ـ تهذيب الأسماء واللغات: للإمام النووي. طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت.
١٩ ـ تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، ط الهند.
٢٠ ـ تهذيب اللغة للأزهري: لأبي منصور محمد الأزهري، المؤسسة المصرية للتأليف.
٢١ ـ جمع الجوامع: للإمام السيوطي طبعة المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت.
٢٢ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، ط: مطبعة السعادة.
٢٣ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور: للحافظ السيوطي، دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت.
٢٤ ـ ذيل طبقات الحنابلة: لابن رجب الحنبلي، ط: السنة المحمدية بالقاهرة.
٢٥ ـ الذيل على الروضتين: للحافظ شهاب الدين المعروف بابن شامة ـ طبعة دار الجيل ـ بيروت.
٢٦ ـ سنن الدارمي: للإمام أبي محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي. دار الكتب العلمية ـ بيروت.
٢٧ ـ سنن ابن ماجة: للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، ط: عيسى الحلبي.
٢٨ ـ سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي، طبعة: دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٩ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: للمؤرخ الفقيه: عبد الحي بن العماد الحنبلي، ط: المكتبة التجارية للطباعة ـ بيروت.
٣٠ ـ صحيح ابن خزيمة: للإمام أبي بكر بن اسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري تحقيق د. محمد الأعظمي، المكتب الاسلامي، بيروت.
٣١ ـ صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري. طبعة: عيسى الحلبي.
٣٢ ـ صفة الصفوة: للحافظ ابن الجوزي ـ طبعة: دار الوعي ـ حلب.
٣٣ ـ طبقات الحفاظ: لجلال الدين السيوطي. ط: مكتبة وهبة ـ القاهرة.
٣٤ ـ طبقات ابن سعد: لمحمد بن سعد الواقدي. طبعة: دار التحرير القاهرة.
٣٥ ـ طبقات الشافعية: لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي. طبعة: عيسى الحلبي.
٣٦ ـ غاية النهاية في طبقات القراء: لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري ـ مكتبة الخانجي ـ مصر.
٣٧ ـ الفتح الكبير في ضم الزيادة الى الجامع الصغير: للسيوطي، مزجهما الشيخ النبهاني. ط: المكتبة السلفية ـ القاهرة.

٣٨ ـ الفهرست: لابن النديم ـ طبعة: دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت.
٣٩ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير: للشيخ عبد الرؤوف المناوي، ط: الهند.
٤٠ ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للمحدث الشيخ العجلوني مكتبة التراث الاسلامي ـ حلب.
٤١ ـ كشف الظنون: لحاجي خليفة، ط: المطبعة الاسلامية ـ طهران.
٤٢ ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: للشيخ علاء الدين بن علي الهندي. ط: الهند.
٤٣ ـ مجمع الزوائد: للحافظ نور الدين الهيثمي. ط: مكتبة القدسي.
٤٤ ـ المستدرك: لأبي عبدالله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم، ط: مكتبة النصر الحديث ـ الرياض.
٤٥ ـ مسند الإمام أحمد: ط: المكتب الاسلامي ـ بيروت وطبعة: الميمنية بمصر.
٤٦ ـ المشيخة: للحافظ ابن الجوزي، طبعة: الشركة التونسية للتوزيع.
٤٧ ـ المصنف: للحافظ الكبير أبي بكر الصنعاني. ط: الأولى.
٤٨ ـ مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: للشيخ مصطفى الرحيباني. ط: المكتب الاسلامي ـ دمشق.
٤٩ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ الأعظمي.
٥٠ ـ معجم الأدباء: لياقوت، دار المستشرق ـ بيروت.
٥١ ـ معجم البلدان: للشيخ الحموي البغدادي، دار صادر ـ بيروت.
٥٢ ـ المعجم الكبير: للحافظ الطبراني، ط: وزارة الأوقاف العراقية.
٥٣ ـ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: للحافظ ابن الجوزي، طبعة: الهند.
٥٤ ـ منتهى الارادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات: للشيخ محمد بن أحمد الفتوحي، ط: دار العروبة ـ القاهرة.
٥٥ ـ الموطأ: للإمام مالك بن أنس، تحقيق محمد عبد الباقي، ط: عيسى الحلبي.
٥٦ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي، ط: دار المعرفة ـ بيروت.
٥٧ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام ابن الأثير، طبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
٥٨ ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان، تحقيق: احسان عباس، ط: دار صادر، بيروت.
٥٩ ـ الوفيات: لأبي أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب الشهير بابن قنفذ القسنطيني، ط: المكتب التجاري للطباعة، بيروت.

# فهرس موضوعات الكتاب